

مقدمة في

النقود والبنوك

مع تطبيقات على المملكة العربية السعودية
وعناية بالمفاهيم الإسلامية

تأليف

د. محمد بن إلهي القري

فَسْوَالاِقتِصَاد - جَامِعَةُ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - جَدَّة

③ مكتبة دار جدة للنشر ، ١٤١٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القري ، محمد علي

مقدمة في النقود والبنوك مع تطبيقات على المملكة العربية السعودية وعناية بالمفاهيم

الإسلامية - جدة.

٣٣٢ ص : ١٧ × ٢٤ سم

ردمك X-٣-٩١٢٢-٩٩٦٠

١- السعودية - النقود - اقتصاديات ٢- السعودية - البنوك - اقتصاديات

أ - العنوان

١٧/١٢٨٥

ديوي ٣٣٢،٤

رقم الإيداع : ١٧/١٢٨٥

ردمك : X-٣-٩١٢٢-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

الناشر

مكتبة دار جدة

شارع عبد الله السليمان

تليفون ٦٨٧١٠٠٩

وكيل التوزيع

مكتبة دار زهران

جدة - حي السليمانية

تليفون ٦٤٠٤٩٧٦



المحتويات

صفحة

١	الفصل الأول : التبادل والمقايضة
٥	لماذا يتبادل الناس ؟
٦	التبادل يؤدي إلى التخصص وتقسيم العمل
٦	المقايضة
٧	عدم وجود وحدة قياسية
٧	صعوبة حصول التوافق المزدوج لرغبات المتبادلين
٨	تدني كفاءة تخصيص الموارد
١٠	تدني كفاءة الإدخار والاستثمار
١١	عدم وجود مستودع عام للقوة الشرائية
١١	التكاليف الباهظة لجمع المعلومات
١٣	الفصل الثاني : ظهور النظام النقدي
١٧	كيف ظهرت النقود
١٧	النقود السلعية

١٨	النقود المعدنية
٢٠	النقود المعدنية الموزونة والمعدودة
٢١	النقود الائتمانية
٢٣	النقود الورقية
٢٣	النقود الورقية كنائب عن النقود المعدنية
٢٦	النقود الورقية الائتمانية
٢٧	نقود الودائع
٢٩	وظائف النقود
٢٩	النقود وسيط للتبادل
٢٩	النقود مقياس للقيمة
٣٠	النقود مستودع للقيمة
٣٥	الفصل الثالث : نظم الإصدار النقدي
٤١	نظام قاعدة الذهب
٤١	مرحلة المسكوكات الذهبية
٤٤	نظام السبائك الذهبية
٤٥	نظام الصرف بالذهب
٤٨	نظام المعدنين
٤٩	أسعار الصرف في ظل نظام قاعدة الذهب
٥٢	انهيار نظام قاعدة الذهب
٥٥	جمود الأجور
٥٦	تعقيم الذهب
٥٦	التغيرات السياسية

٥٧	هل يمكن العودة إلى نظام قاعدة الذهب ؟
٦٠	نظام الورق الإلزامي
٦٥	الفصل الرابع : النقود عند المسلمين
٦٩	النقود في الجاهلية والعصر النبوي
٧١	النظام النقدي وإصدار النقود
٧٣	حقيقة النقود ووظائفها عند علماء المسلمين
٧٥	النقود المعدنية والنقود الورقية
٨١	الفصل الخامس : النقود في المملكة العربية السعودية
٨٥	الوضع النقدي في المملكة قبل عام ١٣٤٥هـ
٨٧	الإصدار النقدي السعودي
٨٧	الإصدارات المعدنية
٩١	الإصدار الورقي
٩٧	الفصل السادس : عرض النقود
١٠١	مصادر عرض النقود
١٠١	الحكومة
١٠٢	الجهاز المصرفي
١٠٣	مقاييس عرض النقود
١٠٤	عرض النقود في المملكة العربية السعودية
١٠٥	سوق النقد
١٠٧	سوق النقد في المملكة

١١١	الفصل السابع : الطلب على النقود
١١٥	نظرية كمية النقود التقليدية
١١٨	نظرية كامبردج في كمية النقود
١٢١	صياغة كينز للطلب على النقود
١٢٤	النظرية الحديثة للطلب على النقود
١٢٥	الطلب على النقود في اقتصاد إسلامي
١٢٩	الفصل الثامن : الفائدة المصرفية
١٣٣	ماهية الفائدة
١٣٤	الوظيفة التي تؤديها الفائدة في الاقتصاد
١٣٥	نظريات الفائدة
١٣٥	نظرية الانتظار أو الحرمان
١٣٥	النظرية النمساوية أو نظرية الأحيو
١٣٦	نظرية التفضيل الزمني
١٣٦	نظرية تفضيل السيولة
١٣٩	الفائدة المصرفية من وجهة النظر الإسلامية
١٤٥	الفصل التاسع : المصارف
١٥٠	وظيفة الوساطة المالية
١٥٤	المجتمعات القديمة تتبنى ترتيبات لتحقيق هذه الغاية
١٥٥	ظهور مؤسسة متخصصة في هذه الوظيفة
١٥٦	ثلاثة عناصر أساسية لوظيفة الوساطة المالية
١٥٦	نموذج البنك التجاري

١٥٧	ميزانية البنك التجاري
١٦٠	جانب الأصول
١٦٦	الخصوم
١٧٠	كيف تولد البنوك نقود الودائع ؟
١٧٢	مضاعف الودائع
١٧٣	صفة توليد نظام مصرفي لنقود الودائع
١٧٧	تحديد نسبة الاحتياطي الجزئي
١٧٧	نوع الحساب
١٧٨	نوع المصرف
١٧٨	الأحوال الاقتصادية
١٧٩	طريقة حساب نسبة الاحتياطي الجزئي

الفصل العاشر : جوانب من الإدارة المصرفية

١٨٣	إدارة المخاطر
١٨٧	أنواع المخاطر
١٨٩	مخاطر السيولة
١٩٠	مخاطر سعر الفائدة
١٩٠	المخاطر الائتمانية
١٩١	المخاطر الرأسمالية
١٩٢	المخاطر الخارجية
١٩٢	هل تؤدي الضمانات إلى انخفاض المخاطر ؟
١٩٣	بعض أدوات إدارة المخاطر
١٩٤	الاحتياط Hedging

١٩٤	Interest Rate Swap تبادل الفوائد
١٩٥	Securitization بيع الديون و التصكيك
١٩٦	Derivatives المشتقات المالية
١٩٧	التحليل الائتماني
١٩٧	الأهلية للاقتراض
١٩٨	السمعة
١٩٨	القدرة على توليد الدخل
١٩٨	الأصول المملوكة للمقترض
١٩٩	الأحوال الاقتصادية
١٩٩	مصادر المعلومات الائتمانية
٢٠٣	الفصل الحادي عشر : البنوك في المملكة العربية السعودية
٢٠٩	نظام مراقبة البنوك في المملكة العربية السعودية
٢١٠	البنوك في المملكة
٢١٠	بنك الجزيرة
٢١١	شركة الراجحي المصرفية للاستثمار
٢١١	البنك الأهلي التجاري
٢١١	البنك السعودي الفرنسي
٢١٢	البنك السعودي الهولندي
٢١٢	البنك السعودي المتحد
٢١٢	بنك الرياض
٢١٣	البنك السعودي الأمريكي
٢١٣	البنك السعودي البريطاني

٢١٣	بنك القاهرة السعودي
٢١٤	البنك العربي الوطني
٢١٤	البنك السعودي للاستثمار
٢١٧	الفصل الثاني عشر : المصارف الإسلامية
٢٢١	نموذج المصرف الإسلامي
٢٢٢	المضارب يضارب
٢٢٣	مصادر الأموال
٢٢٣	رأس المال
٢٢٣	الحسابات الاستثمارية
٢٢٥	الحسابات الجارية
٢٢٦	هل يتعرض المصرف الإسلامي مخاطرة تزيد على المصارف التقليدية ؟
٢٢٧	صيغ التمويل الإسلامية
٢٢٧	صيغ التمويل المعتمدة على الديون
٢٢٧	المرابحة للآمر بالشراء
٢٢٩	الاستصناع
٢٣٠	السلم
٢٣٠	الإيجار المنتهي بالتمليك
٢٣٢	المماطلة في السداد وتعجيل الوفاء بالديون
٢٣٢	صيغ التمويل المعتمدة على المشاركة في الأرباح والخسائر
٢٣٣	المضاربة
٢٣٤	المشاركة
٢٣٥	الضمانات والرهنون في صيغ التمويل الإسلامية

٢٣٦	دور الهيئات الشرعية في العمل المصرفي الإسلامي
٢٤١	الفصل الثالث عشر : البنك المركزي
٢٤٥	إصدار النقود
٢٥٠	بنك الحكومة ومستشارها
٢٥٢	بنك البنوك
٢٥٢	مستودع للاحتياطيات الجزئية
٢٥٣	مستودع احتياطيات البلاد من النقد الأجنبي
٢٥٤	إعادة الحسم والمقرض الأخير
٢٥٤	المقاصة بين البنوك
٢٥٦	مؤسسة النقد العربي السعودي
٢٥٨	القيام بأعمال بنك الحكومة
٢٥٨	التدريب والأبحاث
٢٦٣	الفصل الرابع عشر : السياسة النقدية
٢٦٧	أهداف السياسة النقدية
٢٦٨	القضاء على التضخم
٢٦٨	تحقيق معدل أعلى من العمالة
٢٦٩	معالجة العجز في ميزان المدفوعات وتقلب أسعار الصرف
٢٦٩	تحقيق معدل مقبول من النمو والاستقرار الاقتصادي
٢٧٠	أدوات السياسة النقدية
٢٧٠	سعر إعادة الحسم (الخصم)
٢٧٢	عمليات السوق المفتوحة

٢٧٣	الاحتياطي الجزئي
٢٧٣	السقوف الائتمانية
٢٧٤	أدوات أخرى
٢٧٤	السياسة النقدية في البلدان النامية
٢٧٦	السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي
٢٨١	الفصل الخامس عشر : التضخم وقياس التغير في معدلات الأسعار
٢٨٥	التضخم
٢٩٠	مصادر التضخم
٢٩٣	الأرقام القياسية
٢٩٤	الرقم القياسي البسيط
٢٩٦	الأرقام القياسية المرجحة
٢٩٩	تفريغ حسابات الناتج القومي من أثر التغير في الأسعار
٣٠٠	مصاعب ومشكلات الأرقام القياسية

مقدمة

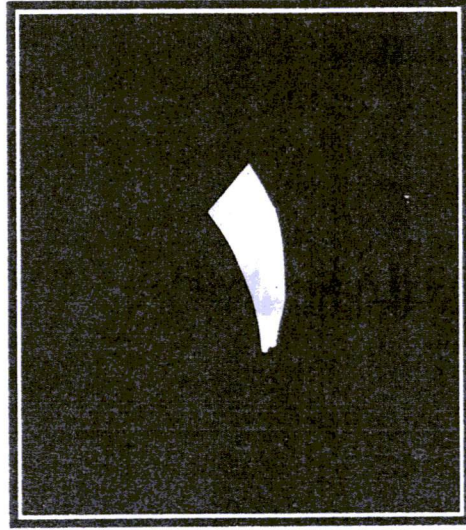
الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه .
أما بعد :

فإني لما قمت بتدريس مادة النقود والبنوك لطلبة كلية الاقتصاد والإدارة في جامعة الملك عبد العزيز ، استعرضت الكتب التي تصلح أن تكون مقررأ دراسياً لهذه المادة مما يدرس في الجامعات العربية الأخرى ، فوجدت أنها جيدة وذات مستوى متميز ، إلا أنها غير مطابقة للمنهج المعتمد في قسم الاقتصاد في جامعة الملك عبد العزيز . فهي لا تتطرق إلى النظام المصرفي السعودي ، كما أنها لا تغطي جوانب العمل المصرفي اللاربوي . أضف إلى ذلك أن أكثر تلك الكتب يتبنى طريقة عرض غير مشوقة للمادة وتتسم بالرتابة . فكنت أعالج هذه النواقص بمذكرات أوزعها على الطلاب . فاقترح علي بعض إخواني عندما اطلع عليها أن أعد كتاباً دراسياً لهذه المادة يتبنى منهج التشويق والعرض السهل ، الذي يقلل من الرهبة التي اشتهر بها رد فعل الطلاب نحو مواد الاقتصاد . كما يأخذ باعتباره النواقص التي غفل عنها المؤلفون الآخرون . فكان أن وفقني الله إلى هذا العمل الذي أرجو أن يكون قد حقق ما أطمح إليه فيه . وهو معد ليكون كتاباً دراسياً لمادة النقود والبنوك في مستوى الدراسة الجامعية . ولذلك فهو يغطي المبادئ الأساسية في هذه المادة ، كما يضيف إلى هذه المعرفة الأساسية بعض المعلومات الجانبية ذات الطبيعة التطبيقية التي تثير في ذهن الطالب قدراً من الفضول والرغبة في التعرف على المزيد في موضوع النقود والمصارف . ومع ذلك فإني معترف فيه بالعجز عن بلوغ المراد ملتمس من الله سبحانه وتعالى الإصابة والسداد ، ضارع إليه

بطلب التوفيق والرشاد . وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم نافعاً مفيداً لطلاب هذا العلم ،
وأن يجعلني كما وفقني لهذا العمل ممن شمله قول المصطفى ﷺ « إذا مات ابن آدم
انقطع عمله إلا من ثلاث ... الحديث » . ولا يفوتني أن أقدم شكري الجزيل للأخ صالح
الدين السر على عمله المضني في إخراج هذا الكتاب وللأخ الدكتور مقبل صالح الذكر
على ملاحظاته القيمة وتشجيعه ، وإلى طلاب كلية الاقتصاد والإدارة على أسئلتهم
التي انتفعت بها إما انتفاع في إعداد مادة الكتاب .

والله سبحانه وتعالى الهادي إلى سواء السبيل ،،،

المؤلف



التبادل والمقايضة

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

إن الباعث على التبادل بين أفراد المجتمع الإنساني في ظل التحليل الاقتصادي هو قانون تناقص المنفعة الحدية . وبذلك تزداد رفاهية كل الأفراد عندما تنتشر عمليات التبادل . ويؤدي التبادل إلى ارتفاع مستوى التخصص وتقسيم العمل ومن ثم إلى زيادة معدل إنتاج المجتمع . وكان أول تنظيم اجتماعي لعملية التبادل هو نظام المقايضة البدائية التي أدت بدورها إلى تطور الإنتاج وزيادة كفاءته ، ولكنها سرعان ما عانت من صعوبات ، أهمها عدم وجود وحدة قياس للقيمة ، وصعوبة تحقق التوافق المزدوج لرغبات المتبادلين مما أبرز لدى تلك المجتمعات الحاجة إلى نظام بديل فظهرت النقود .

يعد تبادل السلع والخدمات بين الأفراد من أهم النشاطات الاقتصادية في أي مجتمع إنساني . وسواء كان هذا التبادل يتم بصورة مباشرة ، أي بالمقايضة ، كما سيأتي تفصيله ، أو بواسطة النقود فإنه يبقى أساساً للعلاقات الاقتصادية بين الأفراد والمجتمعات ومقياساً مهماً لدرجة تقدمها ولذلك فإن دراستنا للنقود تبدأ بالتبادل لأنه سبب وجود النقود .

لماذا يتبادل الناس ؟

لقد عرفنا في دراستنا لمبادئ علم الاقتصاد أن قرارات الأفراد المتعلقة بالطلب على السلع والخدمات تعتمد على الكمية الحدية ، أي على معدل التغير . فسلوك الفرد الاقتصادي هو سلسلة من القرارات يتخذها ذلك الفرد عند الحد . ولقد عرفنا أيضاً كيف أن المنفعة الحدية للسلع والخدمات محكومة بقانون التناقص . إن قانون تناقص المنفعة الحدية هو السبب الكامن وراء عملية التبادل . فالمنفعة الحدية للسلعة التي تتوافر عليّ منها كمية كبيرة تكون متدنية مقارنة بالسلعة التي لا أملك منها إلا كمية قليلة . ولذلك فإن الكمية الكلية من المنافع التي أحصل عليها سوف تزيد لو أنني تنازلت عن كمية من تلك السلعة مقابل الحصول على كمية من سلعة لا أملك منها شيئاً . لنفترض أن زيداً وعمرو هما طرفا التبادل ، وأن لدى زيد ١٠٠ برتقالة وليس لديه أي كمية من التفاح ، بينما أن لدى عمرو ١٠٠ تفاحة وليس لديه أي كمية من البرتقال . لاشك أن المنفعة الحدية للتفاح عند زيد ستكون كبيرة مقارنة بالمنفعة الحدية للبرتقال وعكس ذلك صحيح بالنسبة لعمرو . فإذا تنازل الأول عن برتقالة واحدة فسوف لن تنخفض منافعه الكلية إلا بقدر ضئيل ، فإذا حصل مقابلها على تفاحة فسوف تزيد منافعه الكلية بنسبة كبيرة نظراً إلى أن التفاحة الأولى تكون ذات منافع حدية عالية (قانون التناقص ...) وكذلك الحال سيكون بالنسبة لعمرو . فلو تصورنا مجتمعاً يتكون من مئات بل آلاف الناس فإن الصورة الأساسية لن تتغير .

إذن فإن عملية التبادل سوف تعود بالمصلحة على المتبادلين ، وسوف تقود إلى زيادة رفاهية الجميع بدون أن تؤدي إلى انخفاض منفعة أي فرد منهم . فقانون تناقص المنفعة الحدية هو الحافز الأولي للأفراد إلى التبادل .

التبادل يؤدي إلى التخصص وتقسيم العمل

لقد اكتشف الإنسان منذ الأزمنة الغابرة المنافع الكامنة في عملية التبادل. ولا تقتصر تلك المنافع على تحقيق قدر أكثر من الرفاهية المباشرة للأفراد المشاركين في عملية التبادل ، بل إن الإنتاج لغرض التبادل يؤدي إلى تحسن الكفاءة الإنتاجية للأفراد في المجتمع مع كل زيادة في الحاجة إلى الإنتاج والتبادل . لقد كان واضحاً حتى للقبائل البدائية أن تخصص مجموعة من أفرادها في الصيد وأخرى في الزراعة وثالثة في صناعة الأدوات والأسلحة يؤدي إلى حصول مجتمع القبيلة على قدر أكثر من الإنتاج من كل واحد من القطاعات الثلاثة ، أكثر من حال كون كل واحد منهم يمارس النشاطات الثلاثة مجتمعة بشكل غير متخصص . ومن ثم فإن نصيب كل فرد من الناتج الكلي سوف يزيد . ولم يكن التخصص ليتم بدون وجود آلية تسهل عملية التبادل بين الصيادين والفلاحين والصناع ... الخ ، وتستطيع استيعاب الكمية الإضافية من الإنتاج التي جلبها التخصص وتقسيم العمل . كانت تلك هي عملية المقايضة .

المقايضة

المقايضة هي تبادل السلع بين الأفراد بصورة مباشرة وبدون استخدام النقود . والمقايضة البدائية كانت سابقة لاختراع النقود .

كانت المقايضة البدائية هي نواة السوق بمعناه الحديث والذي يلعب في الوقت الحاضر أساس الاجتماع في الحضارة الإنسانية . وكما أن المقايضة قد جاءت كاستجابة للتطور الإنساني في مجال الإنتاج فإنها قد استطاعت بدورها أن تدفع عملية التطور في الإنتاج بفتح القنوات لعملية التبادل ، ومن ثم التخصص وتقسيم العمل . ولم تكن

المقايضة إلا مرحلة سرعان ما عجزت عن استيعاب التحسن الكبير في الكفاءة الإنتاجية للمجتمع الإنساني ، فأصبحت ضحية لنجاحها . ذلك لأنها كانت تعاني من عيوب أهمها :

عدم وجود وحدة قياسية

السوق في المجتمع الحديث هو بصورة رئيسة أداة لنقل المعلومات بين أفراد المجتمع . ولاشك أن أهم المعلومات التي ينقلها السوق هي تلك المتعلقة بالعلاقة التبادلية بين السلع ، والتي تعبر عنها الأسعار في الوقت الحاضر . لكن نظام المقايضة كان عاجزاً عن توفير وحدة قياسية تنكشف بواسطتها العلاقة بين السلع التي يجري تبادلها بين الأفراد (رغم أن عدد تلك السلع كان محدوداً) . إن وجود علاقات قليلة يعني أن الأفراد يواجهون يومياً بعدد كبير من النسب التبادلية (أي ثمن كل سلعة مثلاً بكمية من السلع الأخرى) ، فلو نتصور حجم هذه الصعوبة لو كان عدد السلع خمسون مثلاً فإن هناك ١٢٢٥ نسبة تبادلية فكيف بمئات السلع ، بل آلافها ؟

والأسوأ أن عملية التبادل في ظل نظام المقايضة كانت عملية شخصية غير موضوعية نظراً إلى عدم وجود السوق بمعناه الحديث . ولذلك فإن تحديد نسبة تبادل سلعة مع سلعة أخرى إنما يعتمد بصورة أساسية على الظروف الشخصية المتعلقة بحاجة المتبادلين للسلع والخدمات . وليس من المستبعد أن نجد أن القمح يجري تبادله مع الشعير بنسب متفاوتة في نفس الوقت وضمن ذات المجتمع ، والسبب : هو عدم وجود وحدة قياسية . ولو كان " السعر " موجوداً لأصبحت نسبة تبادل القمح مع الشعير في السوق الواحدة ثابتة إلى حد كبير نظراً إلى أنها تتحدد مقابل كمية من النقود التي تكون عندئذٍ وحدة قياسية .

صعوبة حصول التوافق المزدوج لرغبات المتبادلين

لأن عملية المبادلة في ظل المقايضة تعتمد أساساً على الحاجة إلى السلعة

والرغبة في الانتفاع المباشر باستهلاكها ، فإن عملية التبادل تقتضي توفر تلك الرغبة لدى المتبادلين ، بمعنى أن يكون كلاهما راضٍ بنتائج عملية التبادل . فإذا كان لدى زيد كمية من القمح ويرغب في الحصول على كمية من اللحم فإن ذلك يتطلب وجود شخص آخر يمتلك اللحم ويرغب في تبادله مقابل كمية من القمح . لكن توفر التوافق المزدوج والآني لرغبات التبادل أمر صعب المنال مما يجعل نظام المقايضة قليل المرونة ، كما أنه يتضمن تكاليف عالية للحصول على المعلومات في السوق . ومما يزيد من صعوبة توفير ذلك التوافق ، صعوبة تجزئة كثير من السلع . فوجود شخص يمتلك حصاناً على سبيل المثال ويرغب في التنازل عنه للحصول على القمح يقتضي ليس فقط وجود شخص آخر له رغبة مقابلة ، بل ضرورة امتلاك صاحب القمح لكمية كبيرة منه تستحق أن تتبادل مقابل الحصان إذ لا يمكن تجزئة الأخير .

تدني كفاءة تخصيص الموارد :

يؤدي نظام المقايضة إلى تشويش الفرق بين القيمة الاستعمالية (أي قيمة السلعة بالنسبة لمستهلكها النهائي) والقيمة التبادلية (أي قيمتها السوقية التي يهتم بها المنتج والتاجر) مما يؤثر على كفاءة تخصيص الموارد في الاقتصاد . إن عدم وجود وحدة قياسية مقبولة لدى المنتج ولدى المستهلك قادرة على نقل فكرة واضحة حول نظام التفضيلات يؤدي إلى توجيه الموارد المتاحة إلى استخدامات ربما لا تحقق القدر الأكبر من الرفاهية للمجتمع .

اتفاقيات المقايضة في التجارة الدولية

تختلف المقايضة التي تستخدم في الاتفاقيات الدولية للتجارة عن المقايضة البدائية التي استخدمها الإنسان قبل اختراع النقود ، رغم أن كليهما تعني تبادل السلع مقابل

بعضها . لكن المقايضة البدائية تتم في غياب النقود أما الحديثة فهي تستخدم النقود ولكن خارج التبادل السوقي . فعندما توقع دولتان اتفاقية مقايضة فإن ذلك يعني أنهما ستبادلان كميتين من السلع . ولكن الاتفاقية تتضمن أيضاً تحديد سعر كل منهما بالعملة المحلية والاتفاق على سعر صرف محدد بين العملتين . وتساعد تلك الاتفاقيات الدول التي تعاني من نقص في حصيلتها من العملات الدولية إذ هي بذلك تستطيع الحصول على ما تحتاج إليه من سلع بدون دفع قيمتها بالعملات الصعبة . وفي الوقت نفسه سيساعدها ذلك على تسويق كمية إضافية من إنتاجها المحلي . ويجب أن نلاحظ أن تلك الدولة ستعقد مثل تلك الاتفاقيات مع الدول التي ماكان يتوقع أن تشتري من سلعها المصدرة إلى الأسواق الدولية ومن ثم تمثل تلك الاتفاقية زيادة حقيقية في قدرتها على التصدير . لم تكن دول البترول مثلاً توقع مثل تلك الاتفاقيات في أواخر السبعينات لأنه كان بإمكانها بيع كل الكمية المنتجة من البترول ، لكنها فعلت ذلك عندما أصبح السوق يعاني من فائض العرض ومن ثم تصبح المقايضة طريقة لزيادة الكمية المباعة . وفي الماضي كانت تلك الاتفاقيات تنتشر بين الدول التي تعاني من مصاعب في توفير العملات الصعبة الكافية لتمويل وارداتها . ففي الخمسينات ، مثلاً ، كان ٥٥ ٪ من التجارة تغطيها اتفاقيات المقايضة وكان بناء السد العالي في مصر جزءاً من اتفاقية مقايضة مع الاتحاد السوفيتي .

لكن عمليات المقايضة غدت في عقد الثمانينات واحدة من "الصرعات" الجديدة في ميدان التجارة الدولية حتى أنها أضحت تغطي نحو ١٠ ٪ من مجمل التجارة الدولية . ولم تعد تقتصر على البلدان النامية ، بل صار من المتعاملين فيها الدول المتقدمة والبنوك والمؤسسات المصرفية الدولية ،

حتى أن مدينة ميامي في الولايات المتحدة تحاول أن تجعل من نفسها بورصة خاصة للمقايضة الدولية . واتفاقيات المقايضة الحديثة بالغة التعقيد ومن الأمثلة على ذلك الاتفاقية التي أرسلت بموجبها شركة كاتربلر للتراكاتورات معدات إنشاء إلى فنزويلا وتقوم الأخيرة مقابل ذلك بإرسال شحنة من خام الحديد إلى رومانيا التي تقوم مقابل ذلك بإرسال ملابس تباع في السوق البريطانية ويحول ثمنها إلى شركة كاتربلر . إن تنظيم هذه السلسلة من العقود أمر يتطلب معرفة واسعة بالقوانين الدولية وأساليب التجارة والتمويل ولذلك فقد ظهرت الآن شركات متخصصة مهمتها ترتيب هذه الصفقات .

تدني كفاءة الإدخار والاستثمار

يؤدي الإدخار في نظام المقايضة إلى تعطيل الموارد الاقتصادية عن العمل إذ يعني ضرورة الاحتفاظ ليس بقيمة مقابلة للمورد بل بالمورد ذاته . فعندما أدخر جزءاً من دخلي في ظل المقايضة فإنني سوف أحتفظ بالقمح أو بالشعير أو بالأغنام أو الخيول ... الخ ، وإخراجها من مجال الإنتاج والتبادل ، وكل ذلك موارد اقتصادية قابلة للاستخدام في العملية الإنتاجية وتحقيق قدر أكبر من الرفاه للمجتمع . أما في النظام النقدي فالإدخار يعني الاحتفاظ بأمر يخول حامله الحصول على المورد (أي بالنقد) مما لا يقتضي تعطيل المورد الاقتصادي عن المشاركة في العملية الإنتاجية .

كما أن الفصل بين الإدخار والاستثمار أمر بالغ الصعوبة في نظام المقايضة ، فالمستثمر هو المدخر بالضرورة ، نظراً لصعوبة عقد صفقة القرض أو المشاركة بين المدخر والمستثمر . إن هذه الصعوبة مردها عدم وجود وحدة قياسية واحدة ومستودع عام للقوة الشرائية يمكن بواسطته الربط بين الحاضر والمستقبل . ولذلك فإن جميع العلاقات

التعاقدية التي تتضمن مدفوعات مستقبلية مثل الفائدة والربح ستكون غير واضحة وليست ذات جدوى .

عدم وجود مستودع عام للقوة الشرائية

كل سلعة يمتلكها الإنسان تمثل قوة شرائية ، إذ هو يستطيع أن يتنازل عنها للحصول (شراء) على سلع أو خدمات أخرى . ولذلك فإن تلك السلع تمثل في حقيقتها مستودعاً للقيمة ، ولكنه مستودع خاص وليس عاماً . ولذلك فالقوة الشرائية الكامنة فيها ستتغير بشكل مستقل عن المستوى العام للأسعار ، نظراً إلى تلفها أو انصراف الناس على استهلاكها يؤثر على قيمتها ومن ثم لا تكون مستودعاً للقيمة ذا كفاءة ، لكن النظام النقدي يوفر مستودعاً عاماً للقيمة ممثلاً في النقود التي تحتزن قوة شرائية مستقلة عن جميع السلع وفي نفس الوقت قادرة على أن تشتري أي منها ، وهي لا تتلف ولا تستهلك .

التكاليف الباهظة لجمع المعلومات

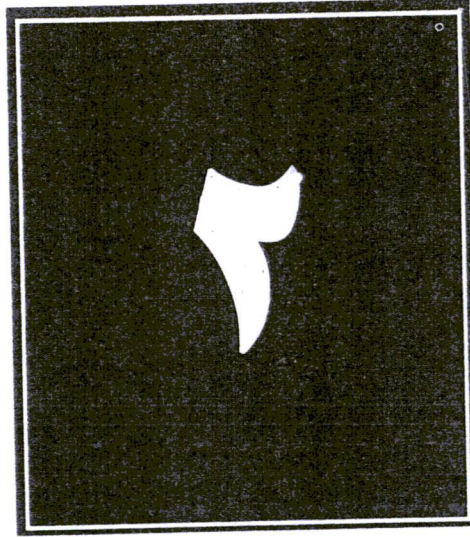
لاريب أن انخفاض تكاليف الإنتاج يؤدي إلى قدر أكبر من الكفاءة وإلى ارتفاع لمستوى الإنتاجية . ومن المعروف أن المعلومات من أهم بنود التكاليف الإنتاجية خصوصاً في مجالات التبادل . إن تكاليف جمع المعلومات في ظل النظام النقدي أقل كثيراً منها في ظل نظام المقايضة ، لأن وجود وحدة قياسية تجعل السوق وعاء لجمع المعلومات وإعادة توزيعها . بينما أن المقايضة تتضمن عمليات مكلفة لجمع المعلومات . ولذلك فإن التبادل من خلال النقود أقل تكلفة وأكثر كفاءة .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

- التبادل : أهم نشاطات الفرد الاقتصادية ذات الصبغة الاجتماعية جاء بعد أن اكتشف الإنسان الزراعة وحقق الفائض عن حاجته من السلع والخدمات.
- المقايضة : النظام البدائي للتبادل ويقوم على المعاوضة المباشرة بين السلع والخدمات بدون استخدام النقود .
- وحدة قياسية (مقياس للقيمة) : سلعة ما يجري اختيارها ثم استخدامها لقياس قيمة كل السلع والديون والخدمات المختلفة .

أسئلة للمراجعة

- ١ - لماذا يتبادل الناس ؟ ماهي علاقة عملية التبادل بقانون تناقص المنفعة الحدية ؟
- ٢ - كيف أدى نظام المقايضة إلى تحسين مستوى الإنتاجية وزيادة معدل النمو الاقتصادي ؟
- ٣ - ما هي أهم الصعوبات التي عانى منها نظام المقايضة البدائية .
- ٤ - يعاني نظام المقايضة البدائية من العجز عن تقديم صيغة للربط بين الحاضر والمستقبل، كما يؤدي الادخار فيه إلى تعطيل الموارد الاقتصادية . فسّر .



ظهور النظام النقدي

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

أدى عجز نظام المقايضة البدائية عن النهوض بحاجات التبادل التي تضاعفت نتيجة التحسن الكبير في إنتاجية المجتمع إلى صعوبات جمة مما أدى إلى ظهور النقود . ويمكن تقسيم التاريخ النقدي للمجتمع الإنساني إلى مرحلتين : الأولى مرحلة النقود السلعية وقد بدأت باتخاذ الإنسان سلعاً كالجلود تكون وسيطاً للتبادل ، ثم اكتشف تفوق المعادن النفيسة (وهي سلع) كوسيط للتبادل على الجلود بتدني قيمتها الاستعمالية واستقرار العرض الكلي منها في الأجل القصير وسهولة خزنها وتشكيلها . والثانية هي مرحلة النقود الائتمانية وهي تمثل تطوراً أساسياً ، ذلك لأن أكثر أنواع النقود كفاءة هو ذلك الذي لا يتضمن أي منفعة استعمالية ولايدر عائداً من أي نوع بصفة مباشرة وتلك هي الصفة الأساسية في النقود المجردة أي المعتمدة على القبول العام المستمد من ثقة الناس بها وإضفاء الحكومة عليها صفة النقدية . وقد استعمل الإنسان الورق في البداية كجزء من النظام السلعي ، وفيها لا يكون للنقود الورقية وجود مستقل عن المعدن بل هي نائب عنه ثم أصبحت النقود الورقية ائتمانية ، ويمكن للنقود المعدنية أن تكون جزءاً من نظام للنقود الائتمانية عندما تضيفي الحكومة (أو القبول العام لأفراد المجتمع) عليها قيمة تبادلية تفوق قيمة أصلها المعدني . وللنقود أياً كان نوعها وظائف هي أنها وسيط للتبادل ومقياس ومستودع للقيمة .

كيف ظهرت النقود

كان واضحاً ضمن نظام المقايضة أن السلع التي يجري تبادلها ليست سواء، إذ يتميز بعضها بأنه مرغوب من قبل الجميع لكونه من السلع الأساسية التي يحتاج إليها الأفراد على اختلافهم . وأنها قابلة لل تخزين بتكاليف متدنية نسبياً ، وقادرة على المحافظة على صلاحيتها للإستخدام لمدة طويلة . وبخلاف السلع التي كان الأفراد يحصلون عليها لغرض استهلاكها مباشرة مثل اللحم والفواكه والخضروات ... الخ ، أعطت الميزات التي اتصفت بها تلك السلع الفرصة لأفراد المجتمع للحصول عليها لغرض آخر ؛ هو إعادة مبادلتها بسلع أخرى فيما بعد . وكانت الجلود من أهم تلك السلع لأن لها القدرة على توليد منافع استعمالية (الملبس، والخيمة ... الخ) ومنافع تبادلية أي يحصل عليها الفرد لأنه يريد الاحتفاظ بها لبعض الوقت ثم مبادلتها بسلع أخرى .

النقود السلعية

بدلاً من البحث الدائم عن رغبات مزدوجة أصبح بإمكان أفراد المجتمع البشري البدائي استخدام سلع معينة مثل الجلود كوسيط للتبادل . وأصبحت هذه السلع وسيلة لإتمام العمليات السوقية لقدرتها على الاحتفاظ بقيمة السلعة التي يتم التخلص منها حين الحاجة إلى استبدالها . فإذا كان لدي اليوم كمية من اللحم وأنا أتوقع أن يكون لدي حاجة إلى اللحم بعد أسبوع مثلاً فما علي إلا أن أتنازل عن اللحم اليوم مقابل كمية من الجلود . وسوف تحتفظ تلك الجلود بقيمة ذلك اللحم للمدة المطلوبة ، أقوم بعدها بالتنازل عنها للحصول على اللحم . إذن فإني عندما اشتريت الجلود إنما فعلت ذلك باعتبارها وسيط تبادلي ، وليس لأنني أريد أن أصنع منها ملابس أو مسكن .

وهذه كانت بداية ماسمي بالنقود السلعية لأنها - أي الجلود - في الأصل سلع لها منافع استعمالية اكتسبت قيمة تبادلية للميزات المذكورة . ولقد اختلفت هذه السلع بحسب البيئة والظروف الاجتماعية فقد استخدم الهنود الحمر التبغ واستخدم الفراعنة القمح

واستخدم الإغريق الماشية واستخدم الصينيون الأرز واستخدمت مجتمعات أخرى الملح ... الخ . وعلى أية حال فإن السلع التي استخدمها الإنسان كوسيط للتبادل تتسم جميعاً بتوفر كميات منها كافية لإتمام حاجات المجتمع إلى التبادل ، ولكنها في الوقت نفسه لا تكون ذات عرضٍ عالي المرونة يجعلها تفقد قيمتها أمام السلع الأخرى (كيف ؟) .

النقود المعدنية

أدى اكتشاف الإنسان لوسائط التبادل المذكورة أعلاه إلى دفع عملية التخصص وتقسيم العمل إلى الأمام ، وإلى زيادة الكفاءة الإنتاجية للمجتمع ومن ثم توسع السوق وتعاضل حجم التبادل في المجتمع . لكن المشكلة أن تلك السلع وإن نهضت بوظيفة وسيط التبادل كانت في حقيقتها سلعاً استهلاكية لها منافع استعمالية تكاد تغطي على منافعها كوسائط للتبادل . فالقيمة الكامنة فيها لا تقتصر على كونها بديلاً عن السلعة المتنازل عنها في عملية التبادل بل تتضمن أيضاً المنافع الاستهلاكية والإشباع الذي يحصل عليه الفرد من امتلاكها واستهلاكها . فبالنسبة للمجتمعات التي استخدمت القمح كوسيط للتبادل ، مثلاً ، يؤدي حصول المجاعة إلى زيادة الطلب عليه كغذاء ، ومن ثم زيادة قيمته أمام جميع السلع الأخرى ، فإذا كنت اشترت فأساً بأردب من القمح فإنني اليوم سأجد أنني بهذا الفأس لن أحصل إلا على ربع أردب . ويؤدي حصول جائحة زراعية إلى نفس الآثار . وعند تحسن الموسم الزراعي وزيادة إنتاج القمح ، يحصل عكس ذلك تماماً . ومن جهة أخرى يترتب على الاحتفاظ بتلك السلع لغرض إعادة تبادلها في المستقبل تحمّل تكاليف خزن عالية ، فصوامع الغلال وزرائب الحيوانات هي مشاريع مكلفة للغاية .

من أنواع النقود السلعية التي استخدمها الإنسان

استعملت جميع المجتمعات الإنسانية في مراحل مختلفة من تطورها أنواعاً مختلفة من النقود السلعية حتى بعد أن اكتشف الذهب والفضة ، ويمكن القول أن لكل السلع قابلية أداء وظيفة النقود على شرط أن يكون العرض الكلي منها محدوداً نسبياً وأن تلقى القبول من أفراد المجتمع . فقد استخدم الناس في جزر فيجي مثلاً أسنان الحوت كنقود ، وفي بعض جزر الأطلسي ريش الببغاء ، والأرز في الفلبين ، والفلفل في أندونيسيا ، والنحاس في مصر ، والحديد في الصين ، و الزبدة في النرويج . واستخدم الهنود الحمر في أمريكا التبغ ... الخ .

وقد ذكر الإمام الشافعي رحمه الله في كتاب الأم أن أهل الحجاز كانوا يستخدمون الحنطة كنقود وأن أهل اليمن كانوا يستخدمون الذرة . وذكر ابن العربي أن الخبز كان يستخدم نقوداً في بغداد ، حتى أنه كان يدخل به الحمام (أي تكون ثمناً لدخول الحمام) . أما أعجب أنواع النقود هو ما رواه عالم الانثربولوجيا الأمريكي ياب عن مشاهداته في جزيرة كارولين في منطقة ميكرونيزيا في سنة ١٩٠٣ فقد ذكر أن النقود عند سكان تلك الجزيرة هي عجلات ضخمة من الصخر يصل قطر الواحد منها من قدم إلى ١٢ قدماً . وعندما تتم عملية البيع فلا يلزم نقل الحجارة من محل المشتري إلى محل البائع بل يكفي أن يشير إليها ليخبر عن انتقال ملكيتها . وعندما انتقلت إحدى الأسر الثرية من مكان إلى آخر عن طريق البحر سقطت إحدى العجلات في القاع ولم يتمكنوا من إخراجها فاستمروا يتبايعون بها وهي في مكانها .

وكان أن بدأ الإنسان في اكتشاف الميزات البارعة في الأحجار الكريمة والمعادن النفيسة . لاشك أن هذه تتفادى تماماً مشكلات الحزن لعدم قابليتها للتلف وصغر حجمها كما أنها برغم أن لها قيمة استعمالية كالسلع الأخرى ، إلا أنها تمتاز بتدني تلك القيمة الاستعمالية ، فاستعمالات الذهب والفضة والأحجار الكريمة تكاد تقتصر على الحلي ، ولذلك صار الجزء الأكبر من قيمتها إنما هو في مجال التبادل . هل كان بإمكان الإنسان أن يستخدم الصخور أو الحجارة لأنها تتمتع تقريباً بنفس بتلك الميزات ؟ الإجابة بالنفي قطعاً فهي لاتصلح لهذا الغرض لأن العرض الكلي لها غير محدود تقريباً ، ومن ثم لاتستطيع الاحتفاظ بقيمة السلع التي تتبادل مقابلها لمدة طويلة . وبإمكان الفرد أن يصبح مليونيراً بين يوم وليلة بجمع كميات من الأحجار والصخور من الصحراء . أما الذهب والفضة فهما أحجار لكن الكمية المتوفرة منهما محدودة نسبياً ، واحتمال زيادة كميتهما في الأجل القصير متدنية ، لصعوبة وسائل المواصلات وارتفاع تكاليف التنجيم والبحث عن مصادر جديدة لهما . فالعرض الكلي للذهب والفضة مثلاً عديم المرونة في الأجل القصير . إذن لا يكفي أن تكون القيمة الاستعمالية متدنية وتكاليف الحزن قليلة واحتمال التلف لها صغير بل يلزم أيضاً أن يكون عرضها الكلي في الأجل القصير مستقر .

النقود المعدنية الموزونة والمعدودة

كان اكتشاف الإنسان للذهب والفضة قفزة رائعة في التطور النقدي للمجتمع الإنساني . وكانت هذه المعادن تستخدم كنقود اعتماداً على محتواها من المعدن النفيس ولذلك كانت قيمتها تتحدد اعتماداً على وزنها وعلى درجة نقاوتها . وكانت قطع الذهب والفضة يجري وزنها والتأكد من درجة نقاوتها في كل عملية مبادلة . ثم قام بعض الناس بإعادة صب تلك المعادن على هيئة كتل ذات أوزان محددة ودرجة نقاوة معينة . هذا يعني - على افتراض أن أولئك محل ثقة عند أفراد المجتمع - أن لا حاجة إلى وزنها في كل مرة ، بكل يكفي عدُّ تلك الكتل (التي سميت فيما بعد بالسبائك) . ولقد تطور ذلك على مر أجيال إلى ظهور الذهب والفضة على هيئة موحدة - مثل الأقراص أو المربعات -

ذات أوزان ونقاوة متعارف عليها. ثم أطلق عليها أسماء تشير إلى تلك الأوزان مثل المثلقال والدرهم والنواة ... الخ . أما المرحلة التالية فكانت النمطية بضمان وزن ودرجة نقاوة تلك القطع بحيث لا يحتاج المتعاملون في السوق إلى التأكد بأنفسهم من ذلك . ولقد اقتضى هذا وجود جهة موثوق بها - مثل امبراطورٍ ذو هيبةٍ أو دولة ذات نفوذٍ أو سلطان ذو سطوةٍ - يضع سمته على تلك القطع . وكانت تلك مرحلة ظهور الدينار والجنيه والليرة والدرهم والبيزو ... الخ المنسوبة إلى أهلها فيقولون الدراهم الفارسية والدنانير الرومية ... الخ . ولقد أدى ذلك إلى أن أصبحت الثقة بالعملة لا تعتمد فقط على محتواها من المعدن النفيس بل على سمعة وصدقية الجهة التي أصدرتها ، حتى صار لبعض النقود قيمة تبادلية تفوق محتواها من المعدن (كيف ؟) .



ولكن يبقى أن الناس يشقون بتلك العملات المعدنية اعتماداً على ما تحويه من المعدن النفيس ، ولذلك فقد كانوا عند الشك في العملة يعودون إلى التعامل بالمعدن بصفة مباشرة .

النقود الائتمانية

استعملت المجتمعات الإنسانية القديمة الذهب والفضة كنقود فكان الدينار والدرهم والريال والجنيه ... الخ ، هي العملات الأساسية ولكنها استخدمت أيضاً

وفي الوقت نفسه النحاس والنيكل والبرونز . ولقد استعملت هذه القطع المصنوعة من المعادن الرخيصة كنقود مساعدة بجانب النقود الأساسية المصنوعة من المعادن النفيسة وذلك لصعوبة سك قطع ذهبية وفضية ذات قيمة متدنية تكون مرتبطة بالقطع الأصلية

بنفس نسبة الوزن والنقاوة . فإذا كان ثمن خمسة من أردب القمح ديناراً واحداً كان على من أراد أن يشتري ربع أردب من القمح أن يأتي بقطعة تساوي $\frac{1}{20}$ من وزن الدينار وأن يكون بنفس درجة النقاوة ، فكيف لما هو أقل من الربع ! وهنا ظهرت الفلوس .

لقد كان واضحاً أن قبول الناس لتلك القطع ، التي كانت تسمى الفلوس ، لا يعتمد على محتواها من المعدن لأنها مصنوعة من مادة رخيصة (خسيسة) لا يقابل وزنها قيمة السلع التي تشتريها بها بل يعتمد على ثقة الناس بمصدرها وقوة القانون الذي يحميها واطمئنان الأفراد أنها - نظراً لقبولها العام في المجتمع - قادرة على الاحتفاظ بقيمة السلع التي يجري تبادلها . ولكن عندما كانت تلك المجتمعات تمر بأزمات اقتصادية أو سياسية أو تخوض حروباً طويلة كانت النقود المصنوعة من المعادن النفيسة تختفي من التداول لإقدام الأفراد على اكتنازها تحسباً للمستقبل . فكانت النتيجة أن تصبح الفلوس نفسها - كأمر واقع - النقود الأساسية ، ثم تسير أمور المجتمع الاقتصادية وتستمر عمليات التبادل في أسواقها بدون الذهب والفضة .

لقد كشف ذلك حقيقة مهمة هي أن العنصر الأساس الذي يجعل من أي سلعة وسيطاً للتبادل هو القبول العام الذي تحظى به لدى أفراد المجتمع ومحدودية العرض في الأجل القصير . ولذلك فلا حاجة بالنقود إلى أن تكون من معدن نفيس أو غير نفيس ، يكفي أن تكون مما تعارف الناس على قبوله أو أن تكون مفروضة على الجميع بقوة القانون وأن يعلن للملأ عدم قانونية أي عملة أخرى منافسة ، أو أن تكون السلطة المصدرة لها من الاستقرار والصدقية بحيث يعلم الجميع التزامها بالنقود التي تقوم بإصدارها . وعندئذ يصبح للنقود قوة إبرائية تامة ، تنهض من خلالها بكل وظائف النقود ، ولكنها عندئذ تسمى نقوداً ائتمانية لا سلعية .

فالنقود الائتمانية إذن هي تلك التي يعطيها القانون أو العرف أو العادة قدرة على الاحتفاظ بقيمة تبادلية أكبر مما يقابل وزنها من معدنها الأصلي . وفي ظل نظام النقود المعدنية السلعية فإن القطعة النقدية الذهبية (مثل الجنيه) التي يكون وزنها ٢٥

أوقية من الذهب عيار ٢١ قيراط لاتستطيع أن تشتري أكثر مما تشتريه سبيكة ذهبية ذات وزن وعيار مماثل (كما أنها لاتشتري أقل من ذلك) . أما في ظل نظام النقود المعدنية الائتمانية فإن مقدار ما تشتريه القطع النقدية ليس له علاقة مباشرة بالكمية المتضمنة فيها من المعدن . فالقيمة الاستعمالية والقيمة التبادلية للعملة أصبحتا منفصلتين ولا علاقة بينهما .

وليس مهماً أن تصنع هذه النقود من المعادن الرخيصة مثل النحاس أو البرونز أو أن تسك من الذهب أو الفضة . فالنقود التي أقدمت بعض الحكومات على سكها من الذهب أو الفضة والتي أعطتها قوة إبراء قانونية تفوق قيمة محتواها من المعدن النفيس هي في حقيقة الأمر نقود ائتمانية لا سلعية .

وقد سميت هذه النقود ائتمانية لأنها ، كعملة ، تستطيع أن تحصل على سلع أكبر مما يقابل قيمتها كسلعة ، فأوقية واحدة من النحاس كما أسلفنا ربما تقابل في التبادل السوقي رطلاً واحداً من القمح ، لكن تلك الأوقية عندما تسكها الحكومة على شكل عملة ويُختم عليها بخاتم السلطان فإنك تستطيع أن تحصل بها - مثلاً - على عشرة أرطال من القمح . فمن أين جاء هذا الفرق ؟ إنه ائتمان أضفاه خاتم السلطان على العملة فأصبحت نقوداً ائتمانية .

النقود الورقية

النقود الورقية هي تلك المصدرة على شكل ورقة وتكون مطبوعة لامسكوكة . ويجب أن نفرق ابتداءً بين مرحلتين شاع فيها استخدام النقود الورقية ، كل واحدة تمثل نظام إصدار مختلف ، الأولى في ظل نظام النقود المعدنية السلعية أي عندما كانت القطع النقدية تمثل وزناً معيناً من المعدن النفيس ذا نقاوة محددة ، والمرحلة الثانية عندما أصبحت النقود الورقية تصدر كنقود ائتمانية .

النقود الورقية كنائب عن النقود المعدنية

إن استعمال النقود الورقية على هيئة سند يدل على دائنية حامله لجهة معينة

بمبلغ مكتوب على ذلك السند ، أمر قديم . وقد ذكر ابن بطوطة في كتابه تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار أنه شاهد نقوداً حكومية في الصين على هذه الشاكلة وكان ذلك في القرن التاسع الميلادي . وربما تكون قد ظهرت مثل تلك النقود في بعض أنحاء العالم الإسلامي بعد ذلك بقليل . ولكن الاستخدام الحديث للنقود الورقية مرتبط بتطور تلك النقود في أوروبا . ذلك أن بداية استخدام الورق كنقود ارتبط أيضاً بميلاد المصارف واختصاص السلطات الحكومية بالإصدار ومن ثم اعتبارها بداية طبيعية للتطورات اللاحقة في مجال النقود .

ظهرت النقود الورقية في أوروبا في عصر ما يسمى بال رأسمالية التجارية (أي ما بعد القرن السادس عشر) . ولقد شهدت أوروبا في هذه الفترة توسعاً في النشاط التجاري

والعلاقات
الاقتصادية
مع
المجتمعات
الأخرى ،
بحيث
أصبح
التجار في
مدن أوروبا
التجارية
(مثل
البندقية)



عملة ورقية من زنجبار صادرة في أوائل القرن العشرين

يعتمدون إلى إتمام صفقاتهم الدولية بأنواع مختلفة من العملات الأجنبية والتي وإن كانت مصنوعة من الذهب أو الفضة لكنها ذات أوزان ودرجات نقاوة متفاوتة . ولقد أدى توسع النشاط التجاري إلى زيادة كمية تلك العملات في المراكز التجارية الأوربية ، مما خلق نوعاً

جديداً من النشاط يقوم فيه الصيارفة والصاغة بتلقي تلك العملات وفرزها والتأكد من درجة نقاوتها ثم حفظها في خزائن خاصة بعيداً عن أخطار السرقة . وعندما يقبضها ذلك الصائغ فإنه يقوم بتحرير سند يدل على استلامه لتلك العملات يسلمه إلى التاجر . لاشك بأن هذه الخدمة قد أعطت التجار حماية من السرقة وأراحتهم من الحاجة إلى نقل كميات كبيرة من المعادن بين المدن التجارية وكانت خدمة ضرورية في ظل النشاط الاقتصادي والتجاري المتعاظم .

ونظراً إلى السمعة الحسنة التي بدأ بعض الصاغة في تكوينها فقد أصبح يكفي أن يظهر التاجر ذلك السند إلى تاجر آخر فيصبح مقبولاً لإبراء ذمة الأول . ويستطيع الثاني أن يقبض النقود بنفسه من الصائغ . وفي أحيان كثيرة لا يقوم ذلك التاجر الثاني بالقبض بل يعتمد إلى تظهير السند إلى تاجر آخر وهكذا . ولقد جاء التطور المهم عندما أصبح ذلك السند يقبل في التعامل بدون الحاجة إلى تظهيره من قبل صاحبه الأصلي أي أنه صار سنداً لحامله . وبدلاً من أن يقوم أحد التجار الحاملين للسند بقبض النقود أضحى من الممكن أن يتداول ذلك السند لمرات عديدة دون أن يعتمد أحد إلى استلام مقابله من النقود المعدنية . ولتسهيل مهمة التعامل صار الصيارفة والصاغة يصدرون سندات ذات أرقام دائرية (١٠ ، ٥٠ ، ١٠٠ ، ١٠٠٠ ... الخ) وهذه بداية ما يسمى بأوراق البنكنوت .

وربما تكون أول ورقة بنكنوت قد صدرت من قبل بنك ستوكهولم في سنة ١٦٥٦ م . وقد تبع ذلك بنوك كثيرة في إنجلترا وإيطاليا وهولندا . وحتى هذا الوقت كانت النقود الورقية لاتعدو أن تكون إيصالاً يتعهد مصدره بدفع قيمته من النقود المعدنية إلى حامله في أي وقت يُطلب منه ذلك . وعلى البنك أن يحتفظ في خزائنه بكمية مقابلة لتلك السندات .

فالنقود الورقية حتى الآن لم تحدث تغييراً في النظام النقدي إذ لاتزال النقود



دولار أمريكي ورقي يمثل ستة دولارات
من الذهب صادر في القرن الثامن
لاحظ التبريق اليدوي أعلى الركن الأيسر

سلعاً معدنية
ولكن السند
كان عبارة عن
إشعار بملكية
حامله للمبلغ
المدون عليه
ومديونية
مصدره بذلك
المبلغ . ولم
يكن لتلك
الأوراق إذن
وجود مستقل

عما تمثله وهو النقود المصنوعة من الذهب أو الفضة . وقد لاحظ الصاغة والصرافون في وقت مبكر أن جزءاً ضئيلاً فقط من تلك الودائع يجري استدعاءه من قبل مالكيه . أما الجزء الأكبر فقد يبقى في خزائنه لسنوات عديدة ، وسيأتي فيما بعد كيف أن هذه كانت بداية ظهور المصارف التجارية .

النقود الورقية الائتمانية

استمرت المؤسسات المصرفية والبيوت التجارية المصدر الوحيد للنقود الورقية المذكورة في الفقرة السابقة ولم تتدخل الحكومات في البداية كمنافس لتلك المؤسسات إلا عندما أدركت الإيرادات الكبيرة التي تحصل عليها البنوك من إصدارها لتلك السندات والاحتفاظ بجزء فقط من الذهب والفضة وإقراض مازاد بالفائدة . فرأت الحكومات أن في إصدار تلك النقود ارتباطاً بالسيادة التي تختص بها الدولة فاقصر هذا الإصدار على بنك الحكومة أو السلطة النقدية المركزية فيها أو إحدى المؤسسات الخاصة التي تمنحها الحكومة امتياز إصدار النقد الورقي . واستمرت تصدر سندات مقابل ما يكون مودعاً عندها بالفعل

من المعدن النفيس .

وطالما كانت الجهة المصدرة تحتفظ بكامل المبالغ المدونة على السندات التي تصدرها فإن النظام النقدي يبقى نظام نقود سلعية معدنية .

لقد كشفت الأزمات الطارئة وظروف الحروب وغيرها عندما امتنعت الحكومات بصفة مؤقتة عن استبدال الأوراق بمقابلها من الذهب أو الفضة ، أن ثقة الناس لم تتزعزع كثيراً بالعملة النقدية الورقية عكس ما كان متوقعاً . ولقد كشف هذا بوضوح أن النقود لا تستمد قيمتها من الذهب والفضة بل هي ما تعارف الناس على استخدامه ليؤدي وظائف النقود . بمعنى آخر أن أي وسيط للتبادل يلقي القبول العام والثقة من الناس يصبح بالضرورة نقوداً . وكان هذا بداية ظهور النقود الورقية الائتمانية ، وهي تلك التي - رغم قيامها بوظائف النقود - لا تمثل كمية معينة من الذهب أو الفضة ولكنها تمثل قوة قانونية تفرضها على أفراد المجتمع كوسيلة إبراء نظامية . والنقود الورقية الائتمانية لا تختلف من حيث المبدأ عن أي نقود ائتمانية أخرى فهي مثل الفلوس المصنوعة من النحاس . لكنها تتفوق عليها في أنه لا يقتضي إصدارها تجميد موارد اقتصادية كبيرة من أي معدن كان وتكاليف إصدار باهظة . فالمعلوم أن توفير كميات من النحاس لسك النقود يعني ضرورة البحث عن المناجم واستخراج المعدن وتنقيته وتصنيعه ثم بعد ذلك تأتي تكاليف نقله والاحتفاظ به . وهذا كله تتفاداه النقود الورقية لسهولة طباعتها وتدني تكلفته .

نقود الودائع

اقتصر إصدار النقود في الأزمنة الحديثة على السلطات النقدية الرسمية والبنوك المركزية ، ولم يعد - كما أسلفنا - مسموحاً للبنوك التجارية في ظل قوانين الدول المختلفة إصدار النقود . بيد أن بمقدورها التأثير على كمية السيولة المتداولة في الاقتصاد عن طريق ما يسمى بنقود الودائع . فمن المعروف أن البنوك التجارية تعتمد في عملياتها على

نظام الاحتياطي الجزئي والذي يزيد فيه مجموع قروض البنك عن حجم الودائع لديه . والفرق بين هاتين الكميتين هو نقود جديدة تضخها البنوك التجارية في الاقتصاد الوطني وتسمى نقود الودائع ، وسيأتي تفصيل ذلك فيما بعد .

الدينار الإسلامي

تسمع وتقرأ عن الدينار الإسلامي الذي يستخدمه البنك الإسلامي للتنمية . والدينار الإسلامي ليس وحدة نقدية يتعامل بها الناس ، ولكنه وحدة حسابية . ذلك أن المؤسسات المالية الدولية كالبنك الإسلامي للتنمية تتعامل مع دول متعددة ذات أنظمة نقدية متنوعة ، ترتبط عملاتها المحلية بعملات دولية مختلفة كالدولار والجنيه الاسترليني والمارك الألماني والين الياباني ... الخ . ولذلك سيكون من الأسهل عليها محاسبياً ومن الأكثر استقراراً للعلاقات مع هذه الدول المختلفة لو أنها تبنت سلّة من العملات اعتبرت أنها الوحدة الحسابية التي تتعامل بها . ويتبنى صندوق النقد الدولي ما يسمى بحقوق السحب الخاصة . أما البنك الإسلامي للتنمية فإن سلّة العملات التي يتبناها فقد أسماها الدينار الإسلامي ، وهي عبارة عن وحدة حسابية مكونة من أجزاء متعددة يرتبط كل جزء بعملة من العملات الرئيسية في العالم . والدينار الإسلامي ليس نقداً لأي دولة كما لا يمكن قبضه في المعاملات مع البنك الإسلامي ، وإنما يستخدم وحدة للحساب فقط .

وظائف النقود

النقود ، سواء كانت جلوداً أم كانت ذهباً أم فضة أم كانت ورقاً ، فإنها تؤدي ثلاث وظائف أساسية . ومن خلال قيامها بتلك الوظائف تصبح مقبولة لدى أفراد المجتمع كوسيلة إبراء للذمم من الديون . وهذه الوظائف ، رغم أنها يمكن أن نتصورها منفصلة عن بعضها نظرياً ، هي من الناحية العملية غير قابلة للانفصال ، فلا يتصور أن تكون الأداة نقوداً ما لم تنهض بتلك الوظائف جميعاً في آن واحد . هذا لا يمنع أن تكون بعض أنواع النقود أكثر كفاءة في النهوض بإحدى الوظائف من أنواع أخرى منها ... وهكذا .

النقود وسيط للتبادل

لم يعد هناك حاجة في ظل النظام النقدي إلى توافق وازدواج رغبات المتبادلين كما كان الحال في غياب النقود تحت نظام المقايضة . لقد أصبح الأفراد يستخدمون النقود كوسيط لإتمام المبادلات . فقد تكون رغبة عمرو من بيعه محصول القمح الذي لديه هو الحصول على الملابس ، لكن وجود النقود كفاه عناء البحث عن شخص يرغب في بيع الملابس للحصول على القمح . ولا شك أن كل وظائف النقود الأخرى تنطلق من كونها وسيط للتبادل . ولأنها وسيط للتبادل ، فقد استطاعت النقود أن تفصل رغبة البيع عن رغبة الشراء زمانياً ومكانياً .

النقود مقياس للقيمة

سهلت النقود على المجتمع معرفة أهمية كل سلعة بالنسبة لجميع السلع الأخرى المتاحة لأفراد ذلك المجتمع . فبينما كانت كل عملية يتم فيها تبادل سلعتين عملية معزولة عن عمليات التبادل الأخرى أضحت هذه العمليات في ظل النقود جزءاً من نظام واحد لتحديد القيم .

وبمعرفة المبلغ النقدي الذي يقابل كل سلعة أصبح بالإمكان معرفة أهميتها مقابل السلع الأخرى ومن ثم أصبح لدى المجتمع قدر أكبر من الكفاءة في تخصيص الموارد نحو

الاستخدامات المختلفة ، فإذا كان سعر طن من القمح هو ٥٠٠ ريال بينما أن سعر بندقية واحدة هو ١٠٠ ريال فإن هذا يعني أن طناً من القمح له أهمية مقدارها خمسة أضعاف بندقية واحدة .

وكما أن المتر هو أداة لقياس المسافات ، والرطل لقياس الأوزان ، فإن الوحدة النقدية هي قياس للقيمة التي يعطيها المجتمع للسلع والخدمات .

النقود مستودع للقيمة

لا يمكن للنقود أن تكون وسيطاً للتبادل أو مقياساً للقيمة ما لم يكن لديها القدرة على خزن هذه القيمة لحين الحاجة لعملية التبادل الجديدة . وهذه الوظيفة ليست مقتصرة على النقود ، إذ أن أي سلعة ذات قيمة هي في ذات الوقت مستودع للقيمة . وهذا شرط ضروري يجب أن يتوفر في السلعة حتى تكون قابلة إلى أن تصبح نقوداً ولكنه غير كاف إذ يجب أن تكون أيضاً مقياساً ووسيطاً للتبادل . كما يجب أن يكون خزينها للقيمة ذا تكاليف متدنية نسبياً .

من مساهمات علماء المسلمين في مجال النقود

في الفقرة التالية يناقش أبو بكر الدمشقي الذي عاش في القرن السادس الهجري المقيضة وعيوبها والنقود ووظائفها في كتابه (الإشارة إلى محاسن التجارة) ..

" ... لما كان الناس يحتاج بعضهم إلى بعض (أي الحاجة إلى التبادل) ، ولم يكن وقت حاجة كل واحد منهم وقت حاجة الآخر (أي صعوبة حصول التوافق الزوج للطلبات) - حتى إذا كان واحد منهم مثلاً نجاراً ، فاحتاج إلى

حداد ، فلا يجد - ولا مقادير ما يحتاجوا إليه متساوية (صعوبة التجزئة) ، ولم يمكن أن يعلم ما قيمة كل شيء من كل جنس (عدم وجود وحدة قياسية واحدة) ، وما مقدار العرض من كل جزء من بقية الأجزاء من سائر الأشياء ، فلذلك احتيج إلى شيء يثمن به جميع الأشياء ويعرف به قيمة بعضها من بعض ، فمتى احتاج الإنسان إلى شيء مما يباع أو يستعمل دفع قيمة ذلك الشيء من ذلك الجوهر الذي جعل ثمناً لسائر الأشياء " .

" ... إذ ذاك نظرت الأوائل في شيء يثمن به جميع الأشياء (أي مقياس للقيمة) فوجدوا جميع ما في أيدي الناس ، إما نبات ، أو حيوان ، أو معادن ، فأسقطوا النبات والحيوان عن هذه المرتبة . وأما المعادن فاختاروا منها الأحجار الذائبة الجامدة ثم أسقطوا منها الحديد والنحاس والرصاص . ووقع اجتماع الناس كافة على تفضيل الذهب والفضة ، لسرعة الموافاة في السبك والطرق والجمع والتفرقة والتشكيل مع حسن الرونق ، وعدم الروائح الكريهة ، وبقائها ، وقبولها العلامات التي تصوبها ، وثبات العلامات التي تحفظها من الغش والتدليس . فطبعوها وثنموا بها الأشياء كلها . ورأوا أن الذهب أجل قدرأ فجعلوا كل جزء منه بعدة أجزاء من الفضة ، وجعلوها ثمناً لسائر الأشياء ، واصطلحوا على ذلك ليشتري (مسألة القبول العام) الإنسان حاجته في وقت إرادته . وليكون من حصل له هذان الجوهرا كأن الأنواع التي يحتاج إليها حاصلة في يده مجموعة لديه متى شاء (مستودع للقيمة) " .

ولأنها تؤدي هذه الوظيفة المهمة فقد أصبح بإمكان الفرد من خلالها الاحتفاظ بالقيمة الكامنة في السلعة التي يتنازل عنها عن طريق الاحتفاظ بالنقود . وبذلك أضحي

من الممكن عزل عمليات التبادل مكانياً وزمانياً بحيث يستطيع شخص في بلد أن يتبادل السلع مع شخص آخر في بلد بعيد، كما أمكن للفرد أن يتبادل سلعة في المستقبل مقابل مدفوعات حالية، والعكس. فالنقود مكنت الأفراد من إتمام المدفوعات الآجلة فأصبح المستقبل والماضي مرتبطان بالحاضر بفضل هذه الوظيفة التي تنهض بها النقود. ولأن النقود مستودع للقيمة أصبحت عملية الإدخار في المجتمع عملية منتجة، إذ يستطيع الفرد أن يحتفظ في حوزته "بقيمة" تمثلها كمية من النقود وليس بالسلعة ذاتها. فلم تعد عملية الإدخار تؤدي إلى تعطيل الموارد الاقتصادية عن الإنتاج. فالادخار في زمننا الحاضر يعني - على الأغلب - الاحتفاظ بأمر على البنك يخول الفرد لشراء السلع والخدمات متى شاء، مع أن أمواله مستثمرة. أما في الماضي فالادخار يعني الاحتفاظ بالقمح أو الشعير أو الحيوانات أو الأرض الزراعية وكل ذلك طريقة غير كافية للادخار لأن تخرج الموارد الاقتصادية من مجال الإنتاج إلى مجال الاكتناز.

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

النقود السلعية : عندما تكون وسائط التبادل سلعاً لها قيمة استعمالية مساوية لقيمتها التبادلية أو قريبة منها مثل الجلود .

النقود المعدنية : الذهب والفضة تكونان وسيطان للتبادل في ظل نظام نقدي سلعي .

النقود الائتمانية : وسائط التبادل التي تستقل قيمتها التبادلية عن قيمة أصلها السلعي .
مثل الجنيه الذهبي الذي يشتري ١٠٠ رطل من القمح، بينما لا يستطيع محتواه من المعدن (الذهب) من شراء أكثر من ٧٠ رطلاً (مثلاً) ، أو الفلوس النحاسية ذات القيمة التبادلية العالية مع أن مقابلها من المعدن لا يكاد يشتري شيئاً ، وكذلك النقود الورقية غير القابلة للتحويل إلى معدن .

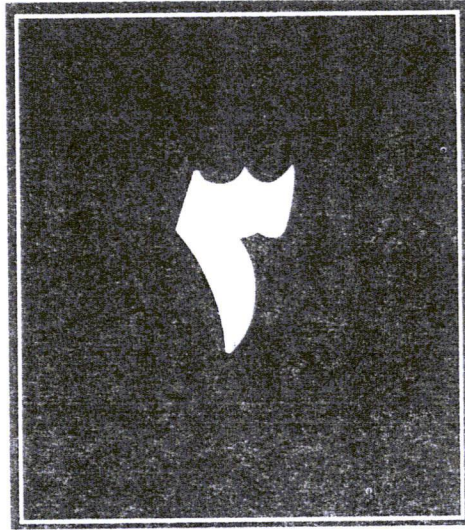
نقود الودائع : هي السيولة التي تولدها البنوك نتيجة اعتمادها نظام الاحتياطي الجزئي .

وسيط التبادل : أصل من الأصول أو سلعة من السلع تكون مقبولة لدى أفراد المجتمع ليس لقيمتها الذاتية الاستعمالية ولكن لأنه يمكن من الحصول في المستقبل على سلع وخدمات أخرى .

الدينار الإسلامي : هو وحدة حسابية مرتبطة بحقوق السحب الخاصة .

أسئلة للمراجعة

- ١ - يقول الاقتصادي الإنجليزي الشهير جون مينارد كينز : " إن أهمية النقود إنما تستمد من ربطها بين الحاضر والمستقبل " فسر هذه العبارة .
- ٢ - ماهي أهم وظائف النقود ؟ هل يمكن أن تتصور وضعاً تكون فيه النقود وسيطاً للتبادل بدون أن تكون مستودعاً للقيمة ؟
- ٣ - ما هي الصفات الأساسية التي يجب أن تتوفر في السلعة حتى تنهض بوظيفة النقود ؟
- ٤ - "إن التطور الحقيقي لم يكن في انتقال المجتمعات من نظام المقايضة البدائية إلى استخدام المعادن النفيسة كنقود ولكنه كان في اختراع النقود الائتمانية " . فسر هذه العبارة موضحاً الإمكانيات التي جلبها هذا الاختراع للمجتمعات الإنسانية .



نظم الإصدار النقدي

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

كان لظهور " الدولة " في المجتمعات الإنسانية كمؤسسة ذات قوة اقتصادية وقانونية رئيسة أن تطور النظام النقدي السلعي لكي يكون جزءاً من هيكل قانوني لتنظيم التبادل . وقد بدأ ذلك بجعل معدن الذهب قاعدة لإصدار النقود يكون للنقود فيها معيار وتعريف قانوني وسعر صرف بين تلك النقود وأنواع النقود الأخرى تَضْمَنُهُ الحكومة باعتبارها الجهة المصدرة . وقد سهل ذلك اكتشاف حقيقة أن النقود هي أي وسيط للتبادل يلقي القبول العام من الناس وينهض بوظيفة الإبراء القانوني من الديون . وبينما بدأت أنظمة الإصدار بجعل قطعة الذهب هي النقود المعيارية (نظام المسكوكات الذهبية) تحولت ، نتيجة عدم كفاية كمية المعدن إلى مجرد ربط النقود بمعدن الذهب عن طريق معادلة ثابتة (السبائك الذهبية والصرف بالذهب) . وقد استخدمت المجتمعات الفضة وأحياناً المعدنين في أن واحد . وقد تميز نظام قاعدة الذهب بقدرة فائقة على تحقيق الاستقرار النقدي على المستوى الدولي وتشجيع التجارة بين الدول التي اعتمدته كنظام . ولكنه انهار في النهاية لأن الإلتزام به يحرم القطر القدرة على تبني سياسة اقتصادية داخلية مستقلة . فانتهى ذلك إلى نظام إصدار ورقي إلزامي .

يمكن لأي أداة ، عندما تلقى القبول العام من الناس ، أن تنهض بوظائف النقود . لكن الكفاءة التي تؤدي بها النقود المختلفة الوظائف المناطة بها ليست متساوية . فالجلود تؤدي وظائف النقود ولكن ليس بكفاءة معدن البرونز مثلاً ، وعندما يكون أمام المجتمع خيار بين نوعي النقود المذكورة فالأرجح أن الناس سيتداولون النقود البرونزية . وعندما اكتشف الإنسان معدن الذهب وجد أن له من الميزات ما يجعله متفوقاً على كافة أنواع النقود الأخرى . فهو سهل التخزين وغير قابل للتلف وله لمعان ساحر ولون جذاب وقابلية للصهر والتشكيل إلى قطع ذات أوزان ودرجة نقاوة مختلفة . ولقد زاد من تفوق الذهب على كافة المعادن الأخرى انخفاض مرونة عرضه في الأجل القصير وخصوصاً في العصور القديمة مما ساعده ، « بالإضافة إلى عوامل أخرى » ، على المحافظة على قوة شرائية مستقرة لمدة طويلة من الزمن . ورغم الفارق بينهما فقد لعبت الفضة دوراً مساعداً ، وأحياناً بديلاً ، للذهب في أزمنة مختلفة .

استُخدم الذهب أولاً كنقود موزونة ثم معدودة بعد أن جرى سكه على شكل قطع نقدية . ولقد أدى تزايد المعاملات بين الأفراد والمجتمعات وانحسار مجالات استخدام المقايضة أو وسائل الدفع الأخرى إلى توسع كبير في الطلب على الذهب لغرض استخدامه كنقود . وفي العصور الحديثة عندما زاد عدد سكان العالم زيادات كبيرة وارتفعت مستويات النشاط الاقتصادي والتجارة بين الدول أضحى واضحاً أن الكميات المتاحة من هذا المعدن النفيس لن تكون قادرة على الاستمرار في أداء خدمة وسيط مباشر للتبادل ، لاسيما أنه أصبح ، نتيجة عدم الاستقرار والحروب العالمية في العصر الحديث ، أفضل وسيلة للادخار ، مما حدا بالأفراد والدول إلى العمل على اكتنازه ومن ثم سحب كميات كبيرة منه إلى خارج مجال التداول .

كانت النتيجة المباشرة لذلك أن تبنت الدول نظام إصدار ورقي يكون فيه معدن

الذهب قاعدة للنقد وليس النقد المتداول مباشرة ، حيث تحتفظ الجهة المصدرة بمقادير كافية منه لتغطية طلب الراغبين في استبدال أوراق " البنكنوت " إلى قطع ذهبية ، لكن النقد المتداول في أيدي الناس يكون عملة ورقية نائبة عن الذهب .

ثم جاء عصر التحرر بعد الحرب العالمية الثانية حيث انضم إلى المجتمع الدولي أعضاء جدد نتيجة استقلال الأقاليم التي كانت تابعة للدول المستعمرة . ولقد كانت أول مظاهر السيادة بالنسبة لتلك الدول هي إصدار نقد محلي مستقل . وكان من العسير على أكثر تلك الدول - وقد سلبها الاستعمار جل ثرواتها المنقولة - أن توفر مقادير كافية من المعدن النفيس لكي تكون قاعدة لإصدار النقود . فكان أن عمدت إلى استخدام العملات الدولية - مثل الجنيه الاسترليني - والتي كانت قابلة للتحويل إلى ذهب كقاعدة لنقودها . فعملت تلك العملات بالنسبة لنقود الدول المستقلة عمل الذهب .

لم يكن ذلك ليستمر ، فمن جهة كان الخروج من حالة الإنهيار الاقتصادي التي مني بها المشاركون في الحرب العالمية الثانية يستدعي تبني سياسات نقدية ومالية داخلية صارمة . ولم يكن ذلك ممكناً تحت نظام قاعدة الذهب ، كما سيأتي تفصيله . ومن جهة أخرى كان الذهب قد تحول - بعد تحسن وسائل المواصلات والاتصال العالمي وسيطرة عدد قليل من الدول على المخزون العالمي منه - إلى سلعة ذات أسعار متقلبة وأداة للمضاربات (المقامرات) الدولية .

كانت الدول الكبرى - مثل بريطانيا - أول من أعلن الخروج عن نظام قاعدة الذهب ، وأصبحت قاعدة إصدارها قاعدة قانونية لامعدنية . ثم تبع ذلك كل دول العالم تقريباً حتى أصبح للنقود الورقية وجود مستقل عن الذهب والفضة .

وسوف نقوم أدناه باستعراض أهم نظم الإصدار النقدي . وهذا الاستعراض هو بالضرورة استعراض تاريخي ، فالقواعد المعدنية للإصدار غير موجودة في وقتنا الحاضر ، لكن معرفتها ومعرفه مراحل تطور نظم إصدار النقود أمر مهم وضروري لتكوين صورة واضحة عن النظام السائد في زمننا الحاضر . ونحن هنا نتحدث عن الفترة التي صارت

النقود محكومة بنظام إصدار نقدي وهي فترة لا تتعدى ثلاثة قرون . أما في الفترات السابقة فكانت النقود وإن سكت من الذهب أو الفضة هي نقود سلعية لا تنفصل عن أصلها المعدني .

نظام قاعدة الذهب

ويكون معدن الذهب في ظل هذا النظام قاعدة للإصدار النقدي الورقي لأنه يمثل النقود الائتمانية وقد مر النظام بالمراحل التالية :

مرحلة المسكوكات الذهبية

النقود في ظل هذا النظام هي عبارة عن قطع ذهبية ذات عيار ووزن محدد ، فهي مسكوكات ذهبية . وتكون الأوراق النقدية نائبة عن تلك القطع وبإمكان الأفراد في أي وقت أن يذهبوا إلى البنك المركزي أو إلى أي جهة تحددها الحكومة لاستبدال الأوراق بما يقابلها من الذهب . كما أن بإمكانهم أن يحملوا ما يمتلكون من معدن الذهب لكي تسكه لهم تلك السلطة على شكل قطع ذهبية أو تعطيهم مقابله من النقود الورقية . فالحكومة تكون تحت هذا النظام بائعة ومشتريه دائمة لمعدن الذهب ، وتكون مهمة السلطة النقدية لديها تحديد سعر معين للذهب ومحاولة المحافظة على استقرار العلاقة بينه وبين النقود الورقية . وفي عام ١٩٣٠ عندما كانت بريطانيا تسير على هذا النظام باع بنك إنجلترا الذهب بسعر ٢٤٧٧ر٤ جنيه للأوقية ، ويجري تحديد قيمة الجنيه الاسترليني بجزء من الأوقية يمثل سعر صرفه مع الذهب .

وتضمن الدولة في ظل هذا النظام للأفراد حرية تصدير واستيراد معدن الذهب . وقد أدى ذلك إلى استقرار العلاقة بين عملات الدول التي كانت تسير على هذا النظام . ويجب على الحكومة في ظل هذا النظام أن تحتفظ بكميات كبيرة من الذهب لأن عليها التزام أمام الناس كافة بالدخول في السوق كبائعة ومشتريه .

ولقد أدى هذا النظام إلى تحقيق قدر جيد من الاستقرار النقدي لدول العالم وساعد على دفع عجلة التجارة والتبادل الدولي . وكانت فترة القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين هي العصر الذهبي لهذا النظام حيث كانت الوحدات السياسية الرئيسة في العالم قليلة العدد تكاد تنحصر بدول أوروبا والولايات المتحدة وما بقي من العالم هو مستعمرات أوربية واقعة تحت الهيمنة السياسية والاقتصادية لتلك الدول وتابعة لنظمها النقدية .

والأصل في هذا النظام أن يجري إصدار (طبع) كمية من النقود الورقية مساوية لما لدى البنك المركزي من الذهب لأن تلك النقود نائبة فقط عن المسكوكات الذهبية . ومع ذلك فقد كانت بريطانيا وهي عمود هذا النظام تصدر كميات من النقود الورقية تزيد عما لديها من ذهب . فمذ سنة ١٨٤٤ سمح القانون البريطاني لبنك إنجلترا بمساواة الذهب الموجود لديه بمجموع الجنيهات الورقية في التداول . ونظراً إلى أن جزءاً من النقود يكون في العادة مدخراً خارج النظام المصرفي فقد اعتُبر خارج التداول . مما يعني أن المجموع الكلي للنقود الورقية يفوق الرصيد الذهبي .

تزيف النقود

تزيف النقود هو التلبس على الناس بإعطاء القطعة النقدية غير الصحيحة مظهراً مطابقاً للأصلية مع الاختلاف في حقيقة كل منهما . فالقطعة المزيفة إذا كانت قطعة معدنية فهي تحتوي من الذهب أو الفضة ما يقل عن النقود الصحيحة ، ومن ثم يستفيد هذا المزيف من الفرق . وإذا تعلق التزيف بعملة ورقية فإن تكاليف طباعتها لا يمثل إلا نسبة قليلة من قوتها الشرائية التي سيحصل عليها المزيف . وأكثر النقود إغراءً للمزيفين هو الدولار الأمريكي لكثرة انتشار وسهولة تزيفه ، ويعتقد أن ما لا يقل عن ٥٠٠

من كل مليون دولار في التداول هي نقود مزيفة . ولكن ما لا يقل عن ٩٥٪ من المزيفين يقعون في يد أجهزة الأمن . الأمر الذي يجعل تزيف الدولار عملية غير مربحة في الجملة .

وتتبنى كثير من الدول طرقاً مختلفة للقضاء على التزيف وذلك بجعل هذه العملية بالغة الصعوبة . وأكثر البلدان اتجاهًا لهذا بريطانيا . فهي أو من أدخل شريطاً معدنيًا في العملة الورقية . وفي عام ١٩٨٧ غطت سطح الورقة النقدية فئة العشرين جنيهاً والخمسين جنيهاً - وهي أكثر الفئات تزيفاً - بخيوط بالغة الدقة لايتوفر للمزيفين القدرة على تقليدها . وتتجه بعض البلدان الأخرى مثل نيوزيلندا وسنغافورة إلى طريقة طباعة بالغة التعقيد تتضمن صورة خفية في الورقة لا تراها إلا إذا نظرت إلى سطح الورقة بزاوية مائلة . أما أكثر العملات تعقيداً فهي فئة الخمسين دولاراً كندياً ، حيث جعل في الركن العلوي الأيسر لها قطعة من الرقائق الفلمية مساحتها ١١×١٢.٥ رمليمتر يتغير لونها من ذهبي إلى أخضر عندما تحرك أمام الضوء لا تتوفر تكنولوجيا صنعها إلا للحكومة . وقد أدى هذا إلى رفع تكاليف طباعة هذه الورقة النقدية بنسبة ٤٥٪ فأصبحت ٨ سنتات كندية .

وقد تنبه علماء المسلمين منذ القدم لهذه المشكلة ، ذكر أبو يعلى في الأحكام السلطانية قول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله "لا يصلح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب بإذن السلطان . لأن الناس إذا رخص لهم في ذلك ركبوا العظام" .

ويجب ملاحظة أن هذا النظام - رغم كون الذهب فيه أساس العملة السائدة - مختلف عن الأنظمة التي كانت سائدة في العصور القديمة عندما كانت النقود مصنوعة من الذهب ، إذ تتعهد الدولة تحت هذا النظام بضمان سعر صرف ثابت بين الذهب وسائر أنواع النقود الأخرى . أما في الماضي فكان الذهب يتداول بصورة مباشرة . ورغم وجود حكومات مصدرة للعملات الذهبية في تلك العصور لم تقم أي حكومة بضمان سعر صرف عملتها الذهبية تجاه أنواع النقود الأخرى .

نظام السبائك الذهبية

أوقفت بريطانيا والدول الأوربية العمل بنظام قاعدة الذهب أثناء الحرب العالمية الأولى . وبعد انتهاء الحرب وجدت أن العودة إلى النظام السابق يشوبها بعض الصعوبات لعدم توفر كميات من الذهب تكفي لتغطية المقادير من النقود التي يحتاج إليها الاقتصاد . وتحتاج المحافظة على النشاط الاقتصادي بعيداً عن الكساد إلى إدخال قدر كافٍ من المرونة بين الرصيد الذهبي والعرض الكلي من النقود في الاقتصاد وهو ما لايسمح به ذلك النظام . وفي الوقت نفسه كانت الحكومات راغبة في العودة إلى نظام معتمد على الذهب للاعتقاد السائد آنذاك بأن للنظام المذكور دور أساسي في تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي في تلك الدول .

ولذلك فقد قررت الحكومة البريطانية في عام ١٩٢٥ العودة بشكل جزئي إلى نظام قاعدة الذهب وذلك بتبني ما سمي بنظام السبائك الذهبية . وضمن هذا النظام فإن السلطات النقدية تلتزم بشراء وبيع المعدن على شكل سبائك ذهبية بحد أدنى قدره ٤٠٠ أوقية (١٧٠٠ جنيه في ذلك الوقت) . ويحق لبنك إنجلترا فقط أن يطلب من الحكومة أن تسك الجنيهات الذهبية ولم تعد دار السك تقبل التعامل مع الأفراد . أدى هذا الترتيب إلى إخراج الأفراد من دائرة التعامل بالذهب مما أدى إلى اختفاء الجنيه الذهبي من التداول وتحول الاقتصاد إلى الجنيه الورقي فقط والذي يمثل ، نظرياً ، وزناً من الذهب . كما أدى ذلك إلى تخفيف حدة المضاربة (المقامرة) على أسعار المعدن

والتقليل من عملية اكتنازه . وبهذا فقد استطاعت الحكومة أن تبقى على الهيكل الأساسي للنظام مع إدخال قدر من المرونة في تطبيقه عن طريق جعله قاعدة للإصدار فقط لانقوداً متداولة .

نظام الصرف بالذهب

لم يكن نظام الصرف بالذهب نظاماً مستقلاً ولكنه كان جزءاً متمماً لنظام المسكوكات والسبائك الذهبية . ذلك أنه عندما كانت الدول العظمى - ويشكل خاص إنجلترا - تسير على نظام المسكوكات الذهبية كانت عملتها الورقية وأذونات الدين الحكومية التي تصدرها الخزانة هي سندات قابلة للتحويل إلى ذهب . ولقد وجدت البلدان الصغيرة أن بإمكانها تبني نظام إصدار ذهبي بدون الاحتفاظ بكميات كبيرة من المعدن ، إذ يكفي أن تكون عملتها مغطاة بأوراق نقدية وسندات حكومية لدولة تكون عملتها قابلة للتحويل إلى ذهب . وهذا يعني أن على تلك الدول أن تتبنى سعر صرف ثابت بين عملتها والعملية الأصلية (مثل الجنيه الاسترليني) والتي تكون بدورها مرتبطة بالمعدن النفيس . لقد أدى هذا النظام إلى الاقتصاد في استخدام المعدن النفيس على المستوى الدولي . لكنه كان أشبه بالهرم المقلوب حيث تعتمد كميات متزايدة من النقد الورقي على قاعدة صغيرة من الذهب . وكان على الدولة الصغيرة أن تكون مستعدة على الدوام لاستبدال عملتها المحلية ليس بالذهب ولكن بالعملية المتبوعة والتي تكون بدورها معتمدة على قاعدة الذهب .

وكانت النمسا والمجر وروسيا القيصرية أول من استخدم هذا النظام في العقد الأخير من القرن التاسع عشر حيث ربطت عملتها بالمارك الألماني . أما الهند فقد ربطت عملتها بالجنيه الاسترليني في سنة ١٨٩٨ والفلبين بالدولار سنة ١٩٠٣ .

بيد أن الانتشار الحقيقي لهذا النظام جاء بعد الحرب العالمية الأولى كجزء من حركة الإصلاح النقدي التي حاولت الحكومة البريطانية من خلالها خلق نظام جديد يحقق

النمو والاستقرار لعلاقاتها التجارية بمستعمراتها ومحمياتها (والتي كانت تتبع أنظمة نقدية مستقلة) ، ويقضي على الاضطراب الذي خلفه خروجها عن قاعدة الذهب أثناء الحرب . فصدرت عملات تلك المناطق معتمدة على نظام الصرف بالذهب ومرتبطة بالجنيه الاسترليني والتي سميت فيما بعد "منطقة الاسترليني" .

يتميز هذا النظام بتحقيق الاقتصاد في استخدام المعدن النفيس إذ لا تحتاج الدولة إلى الاحتفاظ بالذهب لجعل عملتها على قاعدة ذهبية . وضمن نظام السبائك الذهبية يمكن للحكومة ذات العملة المتبوعة أن توسع إصدارها بقدر يزيد على أرصدها الذهبية . لكن اتباع هذا النظام يؤدي ، من جهة أخرى ، إلى فقدان الدولة التابعة لقدر كبير من استقلالها النقدي وإلى تأثرها بالظروف الاقتصادية للدولة الأم . ورغم انتهاء هذا النظام من الناحية العملية فقد خلف وراءه ما يسمى بالكتل النقدية مثل كتلة الدولار والاسترليني والفرنك ... الخ .

الأحمد الزناد

تغيرت حياة الإنسان تغيراً جذرياً منذ أن اكتشف معدن الذهب ، وعرف الخصائص الفريدة التي يتميز بها . فهو معدن له سحر عجيب ارتبط بالثروة والرفاهية في كل مراحل التاريخ الإنساني تقريباً ولا يزال رمزاً للغنى والجاه والنفوذ والقوة الاقتصادية على مستوى الأفراد والدول . وهو معدن يمتاز ، إضافة إلى بريقه الساحر ، بقابليته الكبيرة للتشكيل والسك . وهو قليل التأثير بالعوامل المحيطة به ولذلك فإنه يكاد يكون غير قابل للتلف . ومن المحتمل أن تكون بعض كميات الذهب الموجودة في التداول اليوم هي نفسها التي اكتشفها واستعملها الفراعنة أو الإغريق .

وقد كان الاستعمال الأساسي للذهب في الزمان القديم هو تسهيل عمليات التبادل ، أي نقوداً من أنواع مختلفة . أما في زمننا الحاضر فإن نحو ٥٦ ٪ من كميات الذهب في العالم تستخدم في صناعة الحلي وزينة النساء . أما الجزء الآخر فإنه مقسم بين البنوك المركزية والتجارية وصندوق النقد الدولي والأفراد والشركات وبعض الاستخدامات الطبية .

ويعد الذهب أحد أهم أدوات الاستثمار والمضاربة (المقامرة) في وقتنا الحاضر ، ولكن ذلك لا يتضمن على الأغلب شراء وبيع الذهب ولكنه يتم عن طريق شراء شهادات الذهب ، ولا تتضمن الشهادة التزام البائع بتسليم الذهب إلا إذا تضمنت أيضاً شهادة تسليم . كما أن جزءاً كبيراً من العمليات في أسواق الذهب إنما تكون مقامرة على تغير السعر وليس رغبة في شراء المعدن .

وحتى عام ١٩٦٨ كان أكثر من ٨٠ ٪ من الذهب المتداول يباع في سوق لندن ، ثم أنشئ سوق زيورخ في سنة ١٩٦٩ . وما كان لينافس سوق لندن لو لم يبدأ الاتحاد السوفييتي في العام نفسه باستخدامه لبيع صادراته من الذهب ، وهو ثاني منتج له بعد جنوب أفريقيا التي كانت تباع صادراتها في لندن قبل أن تتحول هي الأخرى الى زيورخ . وفي الوقت الحاضر ، يعد سوق زيورخ المركز الأول عالمياً لمعدن الذهب .

ولكن سعر الذهب لم يعد يتحدد في مركز واحد كما كان سابقاً ، وذلك لتطور وسائل الاتصال والنقل والمواصلات . ومن ثم تشارك مراكز كثيرة في تحديد السعر العالمي للذهب منها بالإضافة الى لندن وزيورخ هونكونج وسنغافورة وجدة (نعم جدة !) . كما يتأثر السعر

اليومي بظاهرة جديدة مركزها الولايات المتحدة وهي أسواق البيع المستقبلي للذهب (أي المقامرة على أسعاره المستقبلية) . ومع ذلك فإنه يعتقد أن السعر الذي تحدده خمس شركات بريطانية للذهب هو السعر الذي يسود في النهاية عالمياً .

نظام المعدنين

تبنى السلطات النقدية ، ضمن هذا النظام الذهب والفضة كقاعدة للإصدار النقدي . ويجري تحديد الوحدة النقدية بالذهب وتحديد ما يقابل ذلك بالفضة . إن الأصول الطبيعية لهذا النظام هي التقاليد والأعراف التي كانت سائدة في المجتمعات المختلفة قبل ظهور أنظمة الإصدار النقدي ، والتي كان الذهب والفضة يستخدمان فيها كوسيط للتبادل . ولعل أشهر من طبق هذا النظام فرنسا قبل ١٨٧٠ . اتبعته الولايات المتحدة منذ سنة ١٧٩٢ وفيه حدد الدولار الذهبي والدولار الفضي بسعر $1 = 15$. وكانت فرنسا في نفس تلك الفترة تسير على نفس ذلك النظام ولكن بسعر مختلف هو $1 = 15.5$ فكانت النتيجة خروج الذهب من الولايات المتحدة وانتقاله إلى فرنسا ، الأمر الذي انتهى بجعل الولايات المتحدة على قاعدة الفضة ، أي بتفريغها تقريباً من الذهب (لماذا ؟) .

يقتضي العمل بنظام المعدنين المحافظة على نوعين من أسعار الصرف الأول بين الذهب والفضة والثاني بين هذين المعدنين وباقي أنواع النقود . وبما أن للمعادن النفيسة أسواق تجارية (بخلاف أسواقها النقدية) فإنه نادراً ما تتساوى أسعار الصرف الرسمية مع الأسعار السائدة في الأسواق المحلية أو العالمية . ويؤدي وجود فرق كبير بين السعر الرسمي والسعر السائد في السوق إلى است شراء عمليات المضاربة (المقامرة) على أحد المعدنين مما يولد الأوضاع المناسبة لانطباق قانون قرشام .

أسعار الصرف في ظل نظام قاعدة الذهب

لم يعرف العالم في ظل هذا النظام ، التقلبات الحادة في أسعار العملات ولا المضاربات النقدية المحمومة التي هي من الحقائق اليومية في زماننا الحاضر. لقد كان الاستقرار في أسعار صرف عملات الدول التي تسير على نظام قاعدة الذهب أهم ميزات تلك القاعدة والتي لازالت حتى اليوم تغري الكثير من المتخصصين بالدعوة إلى العودة لذلك النظام . لقد تضمن النظام المذكور "ميكانيكية" دقيقة جعلته قادراً على إعادة التوازن بين أسعار الصرف بصورة أوتوماتيكية ، ما دام أن الأطراف المشتركة تلتزم بما كان يسمى "قواعد اللعبة" . فإذا سمح للذهب بالدخول والخروج من القطر وامتنعت السلطات النقدية عن اتخاذ أية سياسات تلغي الآثار المترتبة على ذلك ، إذا حدث كل ذلك فإن التقلبات في سعر صرف العملات سيكون محصوراً بين نقطتين تسميان نقاط الذهب ، وتمثلان تكاليف نقل معدن الذهب بين الدولتين المعنيتين . ولقد أدى ارتباط العملات المختلفة بالذهب إلى جعلها ، في حقيقة الأمر ، أجزاء لعملة واحدة هي معدن الذهب . ولذلك فالدولار والسترليني وغيرها تمثل في النهاية نسباً من بعضها البعض . فالتقلب إذن هو ظاهرة محلية سرعان ما تُصحح عن طريق التحام السوق المحلية بالأسواق الأخرى بواسطة تحرك الذهب عبر الحدود لايمنع من ذلك إلا تكاليف النقل ، فإذا زاد الفرق بين العمليتين على تلك التكاليف أصبح مجدداً نقل المعدن من بلد إلى آخر . ولقد تبع الاستقرار في أسعار الصرف اتجاه مستويات أسعار السلع إلى التوحيد والاستقرار في البلدان المشتركة في التجارة والمتبينة لقاعدة الذهب ويوضح المثال التالي الميكانيكية التي استطاع نظام قاعدة الذهب بواسطتها تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف .

قواعد اللعبة في نظام قاعدة الذهب

كثيراً ما يشار في الدراسات التي تتناول نظام قاعدة الذهب الى ما يسمى بـ "قواعد اللعبة" ويعتقد المتخصصون أن سبب نجاح نظام قاعدة الذهب - في الجزء الأخير من القرن التاسع عشر - هو التزام جميع الأطراف بمجموعة من الأعراف سميت قواعد اللعبة . لقد كان الإلتزام بتلك القواعد المذكورة يتم بصورة تلقائية ، بل إن تعبير "قواعد اللعبة" لم يظهر في الأدبيات الاقتصادية إلا بعد انهيار نظام "قاعدة الذهب". والقواعد المذكورة تتضمن وصفاً للسياسة التي كانت تسير عليها البنوك المركزية عندما كان النظام مطبقاً ، وهي تتلخص في امتناع تلك البنوك عن اتخاذ أية إجراءات تؤدي الى إلغاء الآثار النقدية لدخول أو خروج الذهب من الاقتصاد . وفي فترات معينة لم تكتف البنوك المركزية بذلك بل عمدت الى اتخاذ سياسة أكثر إيجابية مثل دعم ذلك الأثر النقدي بقرارات مساعدة، ولذلك فقد عد هذا أيضاً من قواعد اللعبة . ومن هذه القرارات تخفيض سعر إعاره الخصم عند دخول الذهب مما يساعد الكمية النقدية على التمدد ورفعها عند خروج الذهب .

وفي فترة انهيار النظام ، كانت البنوك المركزية تمارس سياسات مناقضة لقواعد اللعبة ، وهو ما أطلق عليه تعقيم الذهب ، وذلك لإلغاء أثره المباشر على كمية النقود . مما أدى الى الاعتقاد بأن استمرار نظام قاعدة الذهب دولياً كان مرده الى الإلتزام بـ "قواعد اللعبة" .

في سنة ١٩١٤ كان سعر صرف دار سك النقود للجنيه الاسترليني يساوي ٧ر٣٢ غرام من الذهب الخالص وللدولار الأمريكي ١ر٥ غرام من الذهب الخالص ، وكان سعر الصرف السائد هو جنيه استرليني واحد لكل ٤ر٨٦ دولار .

لنفترض لغرض التسهيل أن سعر دار سك النقود كان ١ جنيه = ٤ دولار ولنفترض أن هناك طلباً متزايداً في بريطانيا على السلع المنتجة في الولايات المتحدة . سوف يؤدي ذلك بالتبعية إلى زيادة الطلب على الدولار الأمريكي لدفع ثمن تلك السلع المستوردة ، وسوف تؤدي زيادة الطلب على الدولار إلى ارتفاع سعر صرفه مقابل الجنيه الإسترليني من ١ = ٤ إلى ١ = ٣ر٩٩ ثم إلى ١ = ٣ر٩٨ ثم إلى ١ = ٣ر٩٧ ... وهكذا .

ولنفترض أن تكاليف نقل ٧ر٣٢ غرام من الذهب (أي جنيه استرليني واحد) إلى الولايات المتحدة هي سنتاً أمريكياً واحداً . سيجد رجال الأعمال أن لديهم أكثر من خيار واحد لتسديد قيمة السلع الأمريكية المستوردة . فمثلاً إحدى الشركات استوردت ما قيمته ١٠.٠٠٠ دولار من السلع من الولايات المتحدة وترغب في تسديد قيمتها . تستطيع هذه الشركة أن تشتري الدولار من السوق عند سعر ١ = ٣ر٩٧ فتصبح التكلفة الكلية هي :

$$= \frac{١٠.٠٠٠}{٣ر٩٧} = ٢٥١٩ \text{ جنيه استرليني، ولكنها تستطيع أيضاً أن تشتري ذهباً}$$

بمبلغ ٢٥٠٠ جنيه ثم تشحنه إلى الولايات المتحدة بتكاليف مقدارها ٦ر٣٠ جنيه استرليني فتصبح تكلفتها النهائية :

$$٢٥٠٠ + ٦ر٣٠ = ٢٥٠٠.٦٣٠ \text{ وهي أقل من } ٢٥١٩$$

من الأفضل لهذه الشركة والحال هذه أن تشتري الذهب من الخزانة البريطانية ثم تشحنه إلى الولايات المتحدة وتوفر بذلك مبلغاً مقداره ١٢ر٧٠ جنيه استرليني . ومن

الواضح أن الشركة المذكورة سوف لن تجد أية مصلحة من شراء الذهب لو أن سعر الصرف كان $1 = 4$ أو $1 = 399$ أو $1 = 401$. أما أي سعر صرف آخر فإنه سوف يؤدي إلى انتقال الذهب . وتمثل نسبة 10 ر من الدولار تكاليف نقل جنيه استرليني واحد من بريطانيا إلى الولايات المتحدة . وقد سميت تلك التكاليف نقاط الذهب لأنها تمثل مؤشراً للمستوى الذي سيؤدي إلى تفضيل الأفراد للتعامل بالذهب عن التعامل بالعملة ذاتها . لاحظ إن حرية انتقال الذهب تؤدي إلى استقرار سعر الصرف ضمن تلك النقاط . والتاريخ النقدي للدول التي سارت على هذا النظام يوضح لنا أن حركة انتقال الذهب كانت قليلة رغم أن استقرار الأسعار كان معتمداً بصورة أساسية على حرية الانتقال . والسبب في ذلك أنه يكفي أن يعلم الجميع أن بإمكانهم نقل الذهب لكي يتحقق التأثير المناسب ولاداعي لحصول ذلك الانتقال فعلياً .

انهيار نظام قاعدة الذهب

لم تكن نظم الإصدار الذهبية معتمدة على مبررات اقتصادية ونقدية فحسب بل على مبررات " نفسية " وعاطفية أيضاً . فلقد سحر الذهب الإنسان منذ اكتشافه . وكانت النقود الذهبية والفضية هي وسيط التبادل الرئيس في التاريخ الحديث بين الأفراد والمجتمعات . ولم يكن يتصور الناس في العصور الماضية أنه يمكن لوسيلة أخرى أن تحل مكان المعادن النفيسة . وكان الفقهاء المسلمون يسمون الذهب والفضة "نقوداً بالخلقة" ، فيقول الغزالي على سبيل المثال " إن الله ما خلق المعدنين إلا ليكونا أثماً " .

ورغم أن تطبيق نظام قاعدة الذهب في العالم كنظام إصدار نقدي لم يستمر إلا فترة محدودة (١٨٩٧ - ١٩١٤) ، أما محاولات إعادته بعد ذلك فقد كانت فاشلة إلا أن التعلق النفسي به كان يعتمد على تاريخ يمتد قرون طويلة يتضمن استخدام الذهب كنقود سلعية . لقد نجح تطبيق نظام قاعدة الذهب في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين لأسباب خاصة أهمها التزام الدول المشتركة فيه " بقواعد اللعبة " . وهذا

يعني تنازل تلك الدول عن قدر كبير من استقلالها الاقتصادي في سبيل إنجاح نظام المدفوعات الدولي . لقد كان هذا ممكناً عندما كانت الدول المهمة في العالم قليلة تعد على أصابع اليد الواحدة ، وكانت بقية أقطار العالم دولاً صغيرة تابعة أو أقاليم مستعمرة لا تتبنى سياسات اقتصادية مستقلة .

وخلال فترة الحرب العالمية الأولى اضطرت الدول الكبرى المتحاربة إلى وقف العمل بنظام قاعدة الذهب خوفاً من تسرب أرصدها الذهبية إلى الأعداء ، على أن تعود إليه مرة أخرى بعد انتهاء الحرب . وكانت عملية الخروج من نظام قاعدة الذهب مرحلية ، إذ بدأت في يوليو ١٩١٤ ، وانتهت في ديسمبر ١٩١٦ عندما أوقفت جميع الدول الأوربية العمل بهذا النظام .

وبعد انتهاء الحرب بدأت تلك الدول في العودة مرة أخرى لتطبيق النظام ، فعادت إليه تبعاً في سنة ١٩٢٥ ولكن تلك العودة كانت مؤقتة يشوبها الكثير من المصاعب .

عادت بريطانيا الى نظام قاعدة الذهب على رغم معارضة كثير من الاقتصاديين فيها (وعلى رأسهم جون مينارد كينز) . كان هؤلاء الاقتصاديين يعتقدون أن الوقت لم يحن بعد للعودة إلى ذلك النظام لأن سعر صرف الجنيه الإسترليني في ذلك الوقت كان أدنى من مستواه قبل قيام الحرب ، ولذلك فإن العودة إلى نظام الذهب وتبني أسعار الصرف السابقة سيؤدي إلى انكماش في الاقتصاد البريطاني . وظن السياسيون أن الإلتزام بتطبيق قواعد اللعبة لنظام الذهب كما يجب كان كفيلاً بالقضاء على هذه المشكلة ، فخروج الذهب سيؤدي إلى انخفاض مستوى الأسعار ثم زيادة معدلات التصدير واسترجاع الذهب مرة أخرى . لكن ما حدث أن الدول التي كانت تحتفظ بكميات كبيرة من الذهب (وهي فرنسا والولايات المتحدة) قررت أن تمتنع عن الإلتزام بقواعد اللعبة ، فهي من جهة لم تسمح لتلك الكميات من الذهب التي خرجت من بريطانيا إليها أن تؤثر على الكتلة النقدية خوفاً من حدوث تضخم في معدلات الأسعار ، ومن جهة أخرى لم تضع أي عراقيل على دخول الذهب إليها مما دفع الأفراد إلى تحريك

الذهب من بريطانيا إلى فرنسا والولايات المتحدة . لقد واجهت السلطات النقدية البريطانية صعوبات كبيرة في العودة إلى نظام قاعدة الذهب ، إذ أدى خروج كميات

قانون قريشام

كان السير توماس قريشام مستشاراً مالياً للملكة اليزابيث الأولى التي تولت الحكم في بريطانيا سنة ١٥٥٨ . وقد وجدت أن الملوك السابقين لها وهم إدوار السادس وهنري الثامن والملكة ماري كانوا قد اتخذوا عادة سيئة وهي سك العملة بمحتوى من المعدن النفيس يقل عن عملة من سبقهم وذلك لتمويل نفقات الحكومة . من الناحية النظرية يجب أن يؤدي ذلك إلى ارتفاع مستوى الأسعار ولكن هذا لم يحدث نظراً إلى أن العرف والعادات الاجتماعية في بريطانيا في ذلك الوقت كانت لا تسمح بتغيير الأسعار ، فكانت النتيجة هي تصدير النقود القديمة إلى الخارج أو كنزها وإخراجها من التداول . إن المشكلة التي واجهتها اليزابيث عندما تولت الحكم هي أن النقود التي كان تصدر إلى الخارج أو تكتنز هي ذات المحتوى الأعلى وليس الأدنى من الفضة . فكانت الحكومة تعتمد كلما رأت النقود في التداول أقل مما يجب إلى سك نقود جديدة ذات محتوى أقل وهكذا .

عندما جاءت اليزابيث إلى الحكم قررت أن تعيد سك الجنيه بالمحتوى الأصلي من الفضة ، لكن قريشام أخبرها بأنها إن فعلت ذلك فالنتيجة هي اختفاء الجنيه الجديد من التداول واستمرار التعامل بالجنيه ذي المحتوى الأقل (المغشوش) . وأخبرها أن عليها أن تستبدل القديم بجديد اعتماداً على المحتوى الحقيقي من المعدن ولذلك كان الجديد يقابل عدة جنيهات من القديم المغشوش ففعلت وفرضت

عقوبة الإعدام على من يمتنع عن عملية الاستبدال المذكورة. ونجحت اليزابيث في إعادة الجنيه الى وضعه السابق والى القضاء على الجنيهاات المغشوشة واستمر جنيه اليزابيث في التداول حتى سنة ١٩٢٠ . كانت سياسة اليزابيث معتمدة على ملاحظة قريشام التي سميت فيما بعد قانون قريشام وهي أن النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول . فكلما كانت قيمة المحتوى المعدني في العملة يفوق قيمتها التبادلية أدى ذلك الى اختفائها من التداول . والفكرة الأساسية في قانون قريشام ربما تكون قديمة جداً فقد ذكر الفيلسوف الاغريقي ارستوفانس في إحدى مسرحياته أن "الساسة مثل النقود .. الرديء منهم يطرد الجيد .." والأرجح أن قانون قريشام لايسري إلا في حالات خاصة وهي عندما يحدد سعر صرف بين العملتين (الرديئة والجيدة) أو في حالة تبني نظام المعدنين ، أما بدون ذلك فإن كلا العملتين تبقيان في التداول وتعكس كل واحدة محتواها من المعدن . أما في النقود الورقية الائتمانية فسرطان القانون غير وارد .

كبيرة من الذهب إلى اضطراب الحكومة إلى الاقتراض من الخارج للمحافظة على قدر كافٍ من السيولة في الاقتصاد ، ولكي تقلل من فرص انهيار الاقتصاد البريطاني بحصول كساد عميق . وخلال ٣ سنوات خرجت جميع الدول ولم يبق على نظام قاعدة الذهب إلا قطر واحد هو الولايات المتحدة وسنذكر أدناه أهم الأسباب التي جعلت العودة إلى نظام قاعدة الذهب تجربة فاشلة بعد الحرب العالمية الأولى :

جمود الأجور

من المعروف أن خروج الذهب يؤدي إلى انكماش كمية النقود مما يؤدي إلى حدوث انخفاض في الأسعار ومن ثم إلى تصحيح عجز ميزان المدفوعات الذي أحدثه

خروج الذهب عن طريق جعل المنتجات المحلية أكثر إغراءً للأجانب لرخصتها فيعمدون إلى استيرادها . لكن ما حدث في بريطانيا (بعد الحرب العالمية الأولى) على سبيل الخصوص والدول الأخرى على سبيل العموم هو أن الأجور كانت تتسم بالجمود نتيجة قوة التنظيمات العمالية . وعندما لا تنخفض الأجور رغم وجود البطالة فإن الأسعار سوف تصاب بالجمود لاضطرار المنتجين إلى اتخاذ الإجراءات التي تكفل استمرار حصولهم على أسعار مرتفعة ، ومن ثم يبقى العجز مزمناً في ميزان المدفوعات.

تعقيم الذهب

من المفترض أن يؤدي دخول الذهب إلى الاقتصاد في ظل نظام قاعدة الذهب إلى توسع كمية النقود لأن السلطات النقدية يجب أن تقبل على الدوام إصدار نقود جديدة مقابل الذهب . وضمن ميكانيكية النظام فإن هذا سيؤدي إلى ارتفاع معدلات الأسعار ومن ثم زيادة قدرة القطر على الاستيراد وبشكل خاص من البلاد التي فقدت كميات من الذهب وانخفض معدل أسعارها . لكن الذي حدث بعد الحرب العالمية الأولى هو تخوف الأقطار التي تمتلك أرصدة الذهب من حدوث التضخم ، ولذلك عمدت إلى عزل الذهب عن التأثير على كمية النقود (عن طريق الاكتناز وإصدار القوانين التي تقلل من قدرة البنوك على خلق الائتمان وغير ذلك من السياسات النقدية) . ومن جهة أخرى اتجه الدول التي تفقد الذهب إلى الاقتراض من الخارج رغبة في توفير قدر من السيولة ولنع حدوث الكساد . لقد أدى هذا إلى أن أصبح الذهب عقيماً لا يستطيع أن يؤثر على النشاط الاقتصادي لأنه لا يؤثر على مستوى الأسعار وإن استمر الالتزام الشكلي بنظام قاعدة الذهب .

التغيرات السياسية

لقد أعقب الحرب العالمية الأولى تغيرات سياسية على مستوى العالم كله ولكن بشكل خاص في الدول الأوروبية . فلم تعد الحكومة جهازاً إدارياً سلبياً مهمته إصدار

النقود والقيام بإعداد الجيوش للحرب بل أصبح يُنظر إلى الحكومة كجهة يتوجب عليها أن تتدخل مباشرة في الاقتصاد للمساعدة في تخفيف حدة الصعوبات الاقتصادية التي يواجهها المجتمع . وبشكل خاص أصبح أمراً مقبولاً بل ومطلوباً أن يكون للحكومة سياسة نقدية ومالية تهدف إلى رفع مستوى العمالة وتحقيق استقرار الأسعار وتحسين مستويات المعيشة . وهذا كما نعلم يتعارض مع المبادئ الأساسية لنظام قاعدة الذهب الذي يقتضي تنازل الدولة عن جزء كبير من استقلالها الاقتصادي في سبيل تحقيق الصالح العام لجميع الأعضاء في النظام الدولي . لقد كانت الخيارات أمام الأنظمة السياسية الديمقراطية صعبة بعد الخروج من الحرب ، فلم يكن من السهل على القادة السياسيين إقناع عامة الناس أن من الأفضل لهم تحمل المعاناة في سبيل إعطاء النظام فرصة للنجاح ، ولذلك فقد كان التصويت دائماً مع الحكومة التي تعدّ الناس بالقضاء على البطالة وعلى التضخم ولايهم بعد ذلك ما يحدث للذهب ونظام إصدار النقد .

هل يمكن العودة إلى نظام قاعدة الذهب ؟

ينظر إلى نظام قاعدة الذهب كنظام نقدي دولي رغم أن البداية التاريخية له لم تكن كذلك . فقد بدأ كنظام محلي للإصدار النقدي . وقد أصبح عالمياً عندما صارت الدول تلتزم بسعر صرف ثابت بين عملتها وبين معدن الذهب ، مما جعل الذهب حلقة ارتباط بين العملات المختلفة .

ولقد اختلف الاقتصاديون حول موضوع العودة إلى ذلك النظام . وفي النقاش حول هذا الموضوع غالباً ما تختلط العاطفة بالعلم والسياسة بالاقتصاد . فالداعون إلى العودة إلى نظام الذهب يعتقدون أنه لاسبيل إلى إعادة الاستقرار النقدي على المستوى الدولي والقضاء على المضاربات (المقامرات) على العملات وإعادة إصلاح نظام المدفوعات الدولي وتحقيق استقرار أسعار الصرف بين العملات إلا بالعودة إلى نظام الذهب . ويعتقد بعضهم أن تبني هذا النظام سوف يساعد أيضاً على تشجيع التجارة بين الدول وتحقيق النمو الاقتصادي لجمع الأطراف المشتركة فيها . ولكن المعارضين لتلك

العودة يرون بأن نظام قاعدة الذهب لم يطبق في التاريخ الإنساني إلا لمدة بسيطة لاتصل إلى نصف قرن ومن ثم لا تمثل إجماعاً تاريخياً على ضرورة العودة إليه .

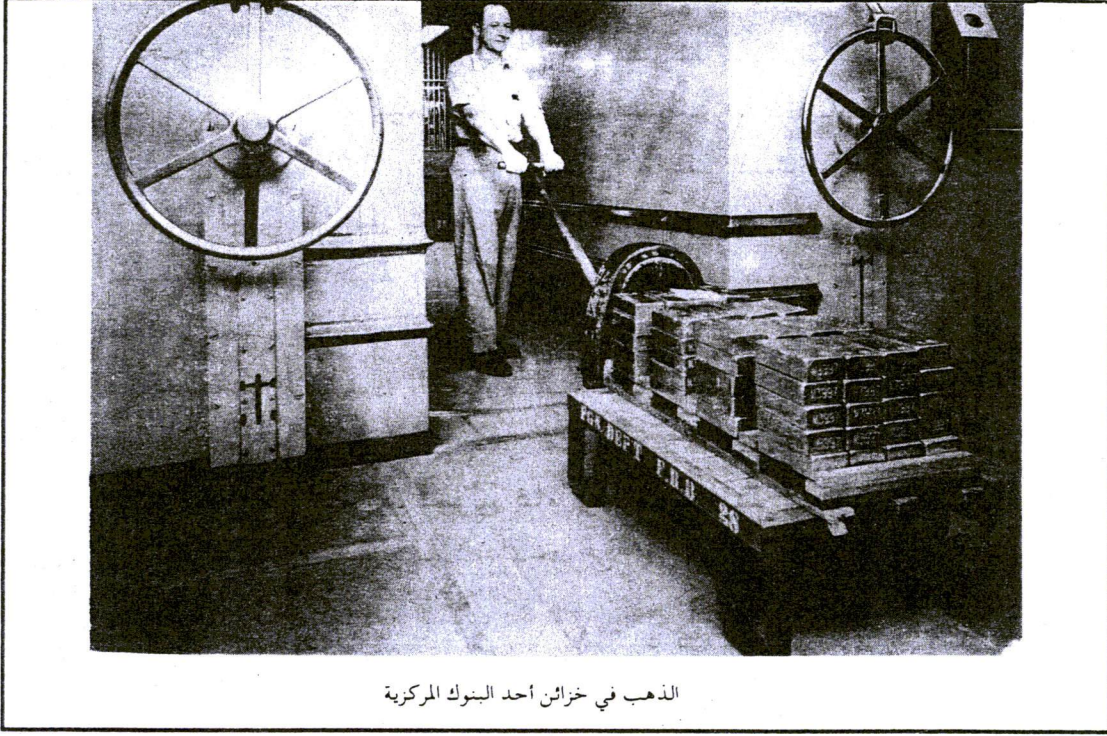
وكانت نتيجة الالتزام بقاعدة الذهب ، في نظر المعارضين ، هي قذف الاقتصاد العالمي في حالات من الكساد العميق وتحسن مستوى النشاط الاقتصادي في قطر على حساب حصول التدهور في قطر آخر . أضف إلى ذلك أنه لا تتوفر من المعدن النفيس في الوقت الحاضر كمية كافية لإصدار كل نقود العالم اعتماداً عليها . ثم أن الكمية المتوفرة هي في الواقع تحت سيطرة عدد قليل من الدول مما يعني أن أية دولة تبني الذهب كعملة إنما تضع نقودها في مهب المضاريات والقرارات التي تتخذ من قبل الدول المالكة لاحتياطات كبيرة من الذهب . لقد أصبح العالم في الوقت الحاضر قرية صغيرة كما يقولون ، ولذلك فإن ما يحدث في أقصى أطرافها يؤثر بشكل شبه آني على جميع الأطراف الأخرى . ولعل أهم ما سعت الدول إلى تعزيزه في العصر الحديث هو استقلالها الاقتصادي وحماية مواطنيها من التأثيرات السيئة للأحوال الاقتصادية في الخارج واتخاذ السياسات المختلفة التي تهدف إلى تحسين مستوى المعيشة والقضاء على البطالة وهذه جميعاً يصعب أن تتم ضمن نظام دولي للمدفوعات قائم على الذهب . ولكن تلك ليست نهاية المناظرة والحوار حول الذهب ، إذ لا يزال كثير من ذوي الشأن والمتخصصين يتأرجحون بين الموقفين .

الغطاء

كثيراً ما يشار في الحادثات العادية ومقالات الصحف اليومية إلى غطاء العملة . ويعتقد كثير من الناس أن للعملة التي تصدرها الحكومة "غطاء" من الذهب . هذا اعتقاد لا يمت إلى الواقع بصلة ، وربما يكون قد علق في أذهان الناس منذ أيام نظام قاعدة الذهب في أوائل هذا القرن .

لا يوجد عملة في زمننا الحاضر مضمونة القابلية للتحويل إلى ذهب من قبل مصدرها . وقد كان الدولار آخر العملات الرئيسية التي فصمت العلاقة مع المعدن النفيس سنة ١٩٧١ . وسواء تعلق الأمر بالدولار أو الجنيه الاسترليني أو المارك أو عملة أية دولة أخرى من الدول المتقدمة أو النامية فإن الضمان الوحيد هو ثقة التعاملين بتلك العملة في الجهة المصدرة لها ! وكما رأينا سابقاً فإن الانضباط النقدي الصارم من قبل البنك المركزي، يلغي الحاجة إلى وجود أي ضمان معدني . فالمهم بالنسبة للناس أن تبقى العملة ذات قبول عام وقوة شرائية مستقرة وعلاقة غير متذبذبة مع العملات الأخرى .

لكن ما لا جدال حوله هو الميزة البارزة لنظام قاعدة الذهب وهي الحد من قدرة الحكومات على التوسع في إصدار النقود . إن القدرة غير المحدودة للحكومات في إصدار النقود هو من أكثر الأمراض الاقتصادية إزمناً في عصرنا الحاضر . وسوف نرى فيما بعد كيف يؤدي التضخم الناتج عن ذلك وتدهور قيمة النقود إلى إفساد الحياة الاقتصادية وظلم الناس بعضهم لبعض وإعادة توزيع الدخل والثروة في المجتمع .



الذهب في خزائن أحد البنوك المركزية

نظام الورق الإلزامي

اكتشفت البنوك المركزية مبكراً أنه يمكن لها أن تصدر نقوداً ورقية تفوق قيمتها المعدنية ما لديها من أرصدة الذهب والفضة ، بدون أن يؤدي ذلك إلى انهيار النظام النقدي أو فقدان النقود لقوة إبرائها القانونية . وبشكل خاص ، كشفت فترات الحروب التي مرت بها بعض الدول ، مثل الحرب العالمية الأولى والثانية عندما توقفت تلك الدول عن العمل بنظام قاعدة الذهب ، أن تحرير العملة من الارتباط بالمعدن يعطي الحكومة قدراً كبيراً من الحرية والمرونة والقدرة على تبني سياسات نقدية ومالية لتحقيق الاستقرار في مستوى الأسعار والقضاء على البطالة . وأخيراً جاء الفشل الذي منيت به محاولة العودة إلى نظام قاعدة الذهب بعد الحرب العالمية الثانية ليجعل نظام الورق الإلزامي

أمراً واقعاً لأمخرج منه .

يقوم هذا النظام على اعتماد الحكومة للعملة الورقية وإضفاء قوة إبراء قانونية عليها بدون الإلتزام بقابلية التحويل إلى معدن نفيس أو إلى أي عملة أجنبية . وهذا لايعني أن العملة الورقية لايمكن تحويلها إلى الذهب أو إلى العملات الأجنبية ، لكن المعادن النفيسة والعملات الأجنبية تصبح مثل السلع التي يجب شراؤها من السوق وتخضع علاقتها بالعملة لأحوال العرض والطلب . لاشك أن نظام الورق الإلزامي يتفوق كثيراً على نظم الإصدار المعتمدة على المعادن النفيسة ، لكن نقطة الضعف الوحيدة في هذا النظام هي إعطاء السلطات النقدية قدرة تكاد تكون غير محدودة على إصدار النقود . فبينما تحتاج تلك السلطات ، في ظل نظام قاعدة الذهب ، إلى الحصول على الذهب أو الفضة أو العملات الأجنبية حتى تزيد من كمية السيولة في الاقتصاد عن طريق الإصدار ، لايتحتاج في ظل هذا النظام إلا أن الحبر والورق ومكائن الطباعة . ولذلك فقد كان التخوف من مبالغة الحكومة في إصدار النقود ومن ثم إلقاء الاقتصاد في دوامة التضخم ملازماً لهذا النظام منذ ولادته .

ويجب أن نلاحظ أن الحكومة إذا استطاعت أن تحافظ على سعر صرف مستقر لعملتها واحتفظت باحتياطيات كافية مرتبطة بعلاقة ثابتة مع العرض المحلي الكلي للنقود ، وسمحت لذلك العرض أن يتأثر بزيادة ونقص تلك الاحتياطيات ، فإن النظام سوف يعمل بشكل مماثل لنظام قاعدة الذهب حتى مع عدم وجود المعدن النفيس . بل يصبح أكثر كفاءة لأن تكلفة إصدار النقود في ظل نظام قاعدة الذهب كانت تكلفة باهظة تقتضي استخدام موارد ضخمة للحصول على الذهب والاحتفاظ به . أما في ظل هذا النظام فإنه يمكن استخدام تلك الموارد في إنتاج السلع والخدمات المفيدة لتحقيق قدر أكبر من النمو للاقتصاد .

لكن الميزة الأساسية لنظام الورق الإلزامي هو إعطاء الدولة قدراً كبيراً من الاستقلال النقدي والسماح لها أن تحقق أهدافاً اقتصادية خاصة بها من خلال إدارتها

للكمية المعروضة من النقود . فهي تستطيع أن تغير تلك الكمية لكي تتلاءم مع الكمية المعروضة من السلع والخدمات ومن ثم تحقق استقرار مستويات الأسعار . كما أنها تستطيع زيادة عرض النقود في فترات الكساد لرفع مستوى النشاط الاقتصادي وتوفير السيولة اللازمة لأغراض الاستثمار بتكاليف مناسبة ومن ثم معالجة مشكلة البطالة . أو تغيير سعر صرف عملتها لمعالجة مشكلات ميزان المدفوعات .

نظام المسكوكات الذهبية في هذا الفصل

نظام المسكوكات الذهبية : عندما تكون النقود ، في ظل النظام المعدني ، قطعاً من الذهب ذات وزن محدد مضمون من قبل المصدر ومربوط بسعر صرف ثابت مع النقود الأخرى .

نظام السبائك الذهبية : النقود المستعملة في ظل هذا النظام من الورق ، ولكنها تمثل نقداً معيارياً ذهبياً . ولا تلتزم الحكومة بتحويله إلى المعدن إلا بكميات كبيرة .

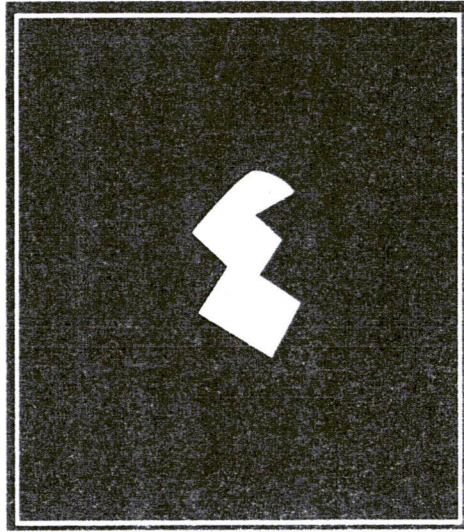
نظام المعدنين : عندما تكون النقود المعيارية قطعاً من الذهب ومن الفضة تصدرهما الحكومة وتربطهما بسعر صرف ثابت بينهما وبين أنواع النقود الأخرى .

النظام الورقي الإلزامي : النقود هنا ائتمانية غير قابلة للتحويل إلى معدن .

قواعد اللعبة : هي الضوابط التي التزمت بها الدول التي كانت تتبنى نظام قاعدة الذهب وتتخلص في حرية دخول وخروج الذهب والسماح بتأثيره المباشر على كمية النقود في الداخل .

أسئلة للمراجعة

- ١ - كان الاقتصادي الإنجليزي الشهير جون مينارد كينز يعتقد بأن في الاستثمار بتبني نظام قاعدة الذهب إهدار للموارد الاقتصادية ، فسر هذه العبارة .
- ٢ - كيف حدّ نظام قاعدة الذهب من حرية الدول في تبني سياسة نقدية مستقلة ؟
- ٣ - كان سبب انهيار نظام قاعدة الذهب الدولي هو عدم التزام الأطراف المتعاملة "بقواعد اللعبة" فسر هذه العبارة .
- ٤ - افترض أن المملكة العربية السعودية ، والكويت ، والإمارات العربية المتحدة قررت تبني نظام قاعدة الذهب ، وحددت قيمة عملاتها كما يلي : أوقية واحدة من الذهب = ١٠٨ ريال = ٩ دنانير كويتية = ٨ دراهم إماراتية .
 - أ) ما هو سعر الصرف بين الريال والدينار الكويتي ؟
 - ب) ما هو سعر الصرف بين الريال والدرهم الإماراتي ؟
 - ج) ما هو سعر الصرف بين الدرهم الإماراتي والدينار الكويتي ؟
- ٥ - افترض أنه لا يوجد في العالم إلا دولتان هما دولة (أ) ودولة (ب) ، وتبنيان نظام قاعدة الذهب . ما الذي سوف يحدث عندما تعاني دولة (أ) من تضخم في الأسعار ؟
- ٦ - رغم تبني المجتمعات القديمة للذهب والفضة كنقود إلا أنها لم تعاني من سريان قانون غريشام . لماذا ؟



النقود عند المسلمين

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

استعمل العرب الدراهم الفارسية والدنانير الرومية قبل الإسلام ، وأقرهم الرسول ﷺ على ذلك بعد البعثة .
وأول نقود إسلامية كانت تلك التي سكها عبد الملك بن مروان . وقد اعتنى المسلمون بالنقود وكان سكها من وظائف السلطان التي اختص بها وأقام لها دور الضرب . وكانت ممثلة في الدنانير الذهبية والدراهم الفضية . وقد اهتم علماء المسلمين بالنقود لتعلق ذلك بكثير من أحكام الإسلام مثل الزكاة وتحريم الربا . وقد عكست آرائهم فهماً دقيقاً لحقيقة النقود ووظائفها . وقد اعتقد كثير منهم أن الذهب والفضة نقود بالخلقة ولذلك فقد أثار ظهور النقود الائتمانية على هيئة الفلوس أو الورق عديداً من القضايا الفقهية رجع فيها رأي من قال بأنها تأخذ أحكام الذهب والفضة إذا كانت النقود الرسمية التي يتعامل بها الناس .

النقود في الجاهلية والعصر النبوي

لم يكن للعرب نقد خاص بهم بل كانوا يستعملون الدراهم الكسروية وتسمى البغلية نسبة إلى رأس البغل وهو أحد ملوك فارس ، والدراهم الطبرية وهي منسوبة إلى مدينة طبرية وكلاهما من الفضة لكن وزن الأولى كان ضعف وزن الثانية . واستعملوا الدنانير الذهبية الهرقلية نسبة إلى هرقل عظيم الروم . والأرجح أنهم كانوا يتعاملون بها بالوزن إلا ما كان قليل القيمة فإنهم يعدونها عدّاً . فلما بُعث الرسول ﷺ أقر النقود التي يتعامل بها الناس في الجاهلية واستمر الأمر كذلك حتى عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

ورغم وجود بعض المعاملات التي تتم بالمقايضة فقد كان التعامل بالنقود منتشرًا وكان المجتمع المكي مجتمعاً نقدياً بصورة أساسية . وكان أهل مكة تجاراً لذلك عرفوا قيمة النقود . وكان منهم من تخصص في عمل الصرافة وهي استبدال الدراهم بالدنانير ومعرفة جيدها من رديئها ومغشوشها . وكانت علاقة الدرهم (فضة) بالدينار (ذهب) غير ثابتة وإنما تعتمد على العرض والطلب فقد تصل إلى خمسة عشر درهماً أحياناً وقد تكون أحياناً عشرة اعتماداً على أحوال السوق .

ولما كانت تعاليم الإسلام تدعو إلى الدقة في التعامل وإلى إرساء قواعد الثقة بين الناس وسد ذرائع الاختلاف والشقاق ، فقد أمرنا القرآن الكريم بكتابة العقود ، وحث الرسول ﷺ على كيل الطعام وعدم شرائه جزافاً ، وكذلك على التعامل بالنقود والابتعاد عن المقايضة لما قد يكون في ذلك من ظلم لأحد الطرفين ، ولما تؤدي إليه من تثبيط النمو الاقتصادي وإرباك العلاقات الاقتصادية بين الناس . ولقد أدى هذا كله إلى انتشار التعامل بالنقود حتى صار للمسلمين فيما بعد نقد خاص بهم .

النقود الإسلامية

ربما يكون عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو أول من ضرب نقوداً في الإسلام ، وكان ذلك في السنة الثامنة عشر للهجرة ، ولكنها لم تكن نقوداً خاصة بالمسلمين بل ضربها على نقش النقود الكسروية وشكلها بأعيانها ولم يكن ذلك لغرض أن يكون للمسلمين نقد خاص بهم ولكن لسد حاجات المسلمين إلى العملة بعد توسع النشاط الاقتصادي ولكنه زاد عليها "الحمد لله" وفي بعضها "محمد رسول الله" . وكذلك فعل عثمان رضي الله عنه ، ونقش عليها "الله أكبر" . ثم فعل معاوية وعبد الله بن الزبير وكتب عليها "أمر الله بالوفاء والعدل" .



دينار ذهبي سك في عهد عمر بن عبد العزيز

وقد سميت الدراهم التي ضربها الحجاج وكتب عليها "قل هو الله أحد" المكروهة لأنهم قالوا "قاتل الله الحجاج أي شيء صنع للناس الآن يأخذ الدرهم الجنب والحائض" أي تمس على غير طهارة وفيها آية من القرآن الحكيم . وقد طلب بعض الناس إلى عمر بن عبد العزيز فيما بعد أن يمسح الآية منها لأنه يتعامل بها اليهودي والنصراني والجنب والحائض

فقال "أردتم أن تحتج علينا الأمم أن غيرنا توحيد ربنا واسم نبينا ﷺ" .

لكن أول من ضرب نقوداً إسلامية كان عبد الملك بن مروان في نحو سنة ٧٥ هـ

وكانت نقوداً ذات وزن جديد وكتابات عربية ، وكان وزن الدرهم ٢٩٧ غراماً من الفضة ووزن الدينار ٤٢٥ غراماً من الذهب النقي (٩٦ ٪ من الذهب الخالص ٤ ٪ من النحاس) . وكان الدينار يسك في دمشق والدرهم في واسط . ثم استمر خلفاء دولة الإسلام على ذلك واتخذوا دوراً مخصصة لسك النقود ، حتى انتشرت الدور في كل أنحاء بلاد الإسلام . ومما نقش على النقود الإسلامية اسم الجلالة ، الحمد لله ، الله الصمد ، الله أكبر ، قل هو الله أحد ، بسم الله ، أمر الله بالوفاء والعدل ، بركة ... الخ .

النظام النقدي وإصدار النقود

كانت دولة الإسلام في العصور المختلفة تسير على نظام المعدنين ، أي الذهب والفضة . ولكنه لم يكن نظاماً رسمياً فكانت العلاقة بين الذهب والفضة وبينهما وسائر أنواع النقود تتقلب كما تتقلب الأسعار في السوق ، وإن كان تقلبهما محدوداً نظراً للظروف الاقتصادية في المجتمعات القديمة . وكانت الدراهم والدنانير ، لذلك نقوداً سلعية ليس لها قيمة مستقلة عن معدنها الأصلي . وكان ضرب النقود من امتياز الخليفة أو مثليه ولم يكن يسمح للأفراد بممارسة نشاط سك النقود لأن هذا من الأمور المتعلقة بالسيادة التي هي خاصة بالدولة . وقد أقام الخلفاء دوراً للضرب واتخذ كل واحد منهم سكة في أنحاء بلاد المسلمين . وكان يحق لكل فرد يمتلك المعدن أن يأتي به ليُسكَّ على شكل نقود مقابل أجر بسيط لتغطية تكاليف العمال والنقود المستخدم لإذابة الذهب والفضة .

(٥٥)

الدرهم من وحدات السك الإسلامية الفضية ، أخذ اسمه من الدراخمة اليونانية . وقد تعامل به العرب والفرس وغيرهم . وذكره الله عز وجل في القرآن الحكيم في سورة

يوسف ، كما قال تعالى ﴿ وشروه بثمن بخس دراهم معدودة ... الآية ﴾ .

وقد تعامل العرب قبل الإسلام وفي العصر الإسلامي الأول بدراهم متعددة منها البغلية نسبة إلى رأس البغل وهو من ملوك فارس . والدراهم الطبرية والساسانية . وقيل أنه كان وحدة وزن توزن به الفضة .

والدرهم في العصر الحاضر عملة لبلدين عربيين هما المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة بالإضافة إلى بلده الأصلي اليونان ، حيث لازال يسمى دراخمة .

وقد حرص الخلفاء على المحافظة على محتوى النقود من المعدن النفيس حتى أن نسبة الذهب في الدينار وصلت ٩٨ ٪ في زمن الدولة العباسية الأولى . وكان ضرب الدراهم خارج الدور الرسمية المخصصة لذلك جريمة يعاقب فاعلها . وشددوا العقاب على من قطع الدراهم والدنانير إذ كان يعتمد بعض الناس إلى برد أطراف النقود والاستفادة مما يتجمع لديهم من برادة ثم بيعه للصاغة أو إعادة سكّه كنقود . وهذا من أعظم أنواع الغش لاسيما وأن الناس كانوا يتعاملون بالنقود عدلاً لا وزناً .

والأرجح أن أول عهد المسلمين بالنقود المغشوشة كان في العصر العباسي الثاني عندما انفرط عقد دولة الخلافة وصار الولاة يضربون النقود زيفاً لسد نفقاتهم المتزايدة . وبقي الذهب والفضة عملتا المسلمين ولم يعرفوا الفلوس إلا في زمن متأخر . والفلوس هي القطع النقدية المصنوعة من المعادن غير النفيسة كالنحاس والنيكل ، وهي بطبيعتها نقود ائتمانية . وكانت تستخدم كقطع نقدية مساعدة تشتري بها المحقرات من السلع بعد أن كثر أنواع البضائع والخدمات وأصبح الناس يحتاجون إلى وحدات متعددة من النقود . وقد راجت الفلوس في بعض الأحيان حتى أنها أصبحت كالنقود الأساسية ، ومع ذلك بقي الدرهم والدينار أصل النقود وأساسها .

حقيقة النقود ووظائفها عند علماء المسلمين

اهتم علماء المسلمين اهتماماً عظيماً بالنقود وأفردوا لها الكتب والمباحث في تراثهم الفكري . ولقد كان سبب هذا الإهتمام أن الإلتزام بالتعاليم الإسلامية يقتضي البحث والتقصي في حقيقة النقود ووظائفها في المجتمع . فقد حددت الشريعة نصاب زكاة الذهب والفضة بالنقود ، ونهت عن أنواع من المعاملات النقدية التي تتضمن الربا والتي اقتضى الاحتراز منها معرفة حقيقة النقود وأنواعها والصرف وأشكاله والعلاقة بين الذهب والفضة .

وتعكس آراء علماء المسلمين التي وصلت إلينا فهماً دقيقاً لحقيقة النقود ، فقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال "هممت أن أجعل الدراهم من جلود الإبل" فقليل له إذن لابعير فأمسك . وروي عن الإمام مالك رحمه الله " ... ولو أن الناس أجازوا بينهم الجلود حتى يكون لها سكة وعين (أي مختلفة عن معدنها الأصلي) لكرهتها أن تباع بالذهب والورق نظرة (أي مؤجلة القبض) . وهاتين العبارتين تدلان على فهم المسلمين في وقت مبكر لحقيقة النقود . فعمر رضي الله عنه يعلم أن النقود هي ما اصطلح الناس على استخدامه كوسيط للتبادل واكتسب ثقة المتعاملين . والإمام مالك رحمه الله يدرك أن أي سلعة إذا أصدرت وضربت كنقود مختلفة عن أصلها كسلعة بحيث يكون لها سكة سرت عليها أحكام النقود لأنها صارت ثمناً للأشياء ولذلك لايجوز تأجيل قبضها في الصرف لأن فيها علة الربا - أي الثمنية - تماماً كما لايجوز تأجيل القبض عند بيع الذهب بالفضة .

وهذا ما نجده في كتابات علماء المسلمين في كل عصر ، فقد ذكر ابن خلدون في مقدمته : " ثم إن الله تعالى خلق الحجرين المعدنيين من الذهب والفضة قيمة لكل متمول (أي النقود مقياس للقيمة) ، وهما الذخيرة (أي أداة لاختزان القوة الشرائية) والقنية (أي وسيط للمبادلة) ، لأهل العالم في الغالب وإن اقتنى سواهما في بعض الأحيان فإنما هو بقصد تحصيلها لما يقع في غيرهما من حوالة الأسواق التي هما عنها بمعزل (أي

أنها تتميز بثبات قوتها الشرائية ... " وهذا يوضح بجلاء أن معرفة ابن خلدون - قبل مئات السنين - لم تكن أقل من معرفتنا اليوم عن وظائف النقود .

وكتب ابن قيم الجوزية رحمه الله في اعلام الموقعين : " فالأثمان (أي الدرهم والدينار) لاتقصد لأعيانها بل يقصد بها التوصل إلى السلع فإذا صارت نفسها سلعاً تقصد لأعيانها فسد أمر الناس ... " .

فالنقود عند المسلمين وسيط للتبادل لا غاية لها بحد ذاتها . والنقود رغم أنها في الأصل سلع (وهي الذهب والفضة) لكن حقيقتها تختلف متى صار لها سكة لأنها تصبح أداة ووسيلة يُتوصل بها إلى السلع .

ومثل ذلك نراه في كتابات الغزالي في إحياء علوم الدين ، والمقرئزي في إغاثة الأمة بكشف الغمة ، وابن عابدين في رسالة تنبيه الرقود على مسائل النقود وغير ذلك كثير .

منا مساهمات علماء المسلمين في موضوع النقود

مما كتب ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين :

" ... فإن الدراهم والدنانير أثمان المبيعات ، والضمن هو المعيار الذي به يعرف تقويم الأموال . فيجب أن يكون محدوداً مضبوطاً لا يرتفع ولا ينخفض إذ لو كان الضمن يرتفع وينخفض كالسلع لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات بل الجميع سلع وحاجة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضرورية عامة وذلك لا يعرف إلا بسعر تعرف به القيمة، وذلك لا يكون إلا بضمن تقوم به الأشياء ويستمر على حالة واحدة ولا يقوم هو بغيره ، إذ يصير سلعة يرتفع

وينخفض فتفسد معاملات الناس ويقع الخلاف ويشتد الضرر ، ... فالأثمان (أي النقود) لا تقصد لأعيانها بل يقصد التوصل بها الى السلع فإذا صارت في أنفسها سلعاً تقصد لأعيانها فسد أمر الناس ...

النقود المعدنية والنقود الورقية

كانت نقود المسلمين هي الذهب والفضة ، وبها سرت أحكام المعاملات المالية . وقد استمر العالم لا يعرف إلا المعدنين نقوداً لقرون طويلة . ولذلك نجد أن علماء المسلمين كان يسمون الذهب والفضة نقوداً بالخلقة لأنهم يعتقدون أن الله سبحانه وتعالى ما خلقهما إلا ليكونا إثماً للسلع والخدمات . وفي عصور مختلفة استخدم المسلمون الفلوس كنقود مساعدة وأحياناً بديلة للذهب والفضة . وفي العصر الحديث لم يعد المعدنان أثماً بل حتى النقود الورقية ذاتها أصبحت نقوداً ائتمانية لا تعتمد على قاعدة معدنية بل أنها مقبولة بقوة وسيادة الحكومة . وبعد أن كانت نقود العالم واحدة - هي الذهب والفضة - أصبحت العملات مختلفة من ريال إلى جنيه إلى دولار ومارك وفرنك وخلافه . لقد أثار هذا الوضع واحداً من أهم القضايا الفقهية في عصرنا الحديث وهي المتعلق بحكم النقود الورقية .

من المعروف أن الفقهاء قد اختلفوا في حكم الفلوس والراجح عندهم أن الفلوس إذا راجت (أي انتشرت في الاستعمال) حتى أصبحت نقود البلد أخذت جميع أحكام الذهب والفضة المتعلقة بالزكاة والمعاملات الربوية . فلما انتشر استخدام الأوراق النقدية الائتمانية اختلفت الآراء حول حقيقتها هل هي جنس مستقل أم هي نقود نائبة ومساعدة . وهل تسري عليها أحكام الدرهم والدينار أم تختص بأحكام خاصة بها ؟

الدرهم الإماراتي

استمر التعامل بالروبية الهندية الخليجية في إمارات الخليج، عدا الكويت، حتى سنة ١٩٦٦م. وبعد هذا التاريخ استخدمت أبوظبي الدينار البحريني كعملة رسمية. أما بقية الإمارات فاستخدمت ريال دبي / قطر، وكان ذلك قبل تكون اتحاد الإمارات العربية. وفي ١٩٧٢م أصبحت دولة الإمارات عضواً في صندوق النقد الدولي، وأنشئ بمساعدة الصندوق، مجلس النقد في الدولة. وفي ١٩ مايو ١٩٧٢م صدرت العملة الرسمية لدولة الإمارات وهي الدرهم معادلاً ١٨٦٦٢١.٠ غرام من الذهب الخالص. ويقسم الدرهم إلى ١٠٠ فلس، وقد صدرت منه فئات ١، ٥، ١٠، ٥٠، ١٠٠ درهم، ثم فئة ١٠٠٠ درهم في ١٩٧٦م. ثم أنشئ البنك المركزي لدولة الإمارات ليحل محل مجلس النقد، وأصبحت تنحصر فيه سلطة إصدار النقود وتنفيذ السياسة النقدية للحكومة، قام بإصدار جديد للدرهم في عام ١٩٨٢م. وتتميز العملة الورقية بالتصاميم الجميلة المثلثة للبيئة والطبيعة والتراث العريق لمجتمع الإمارات. كما أنها تتسم بالاستقرار أمام العملات الدولية.

والذي عليه إجماع العلماء المعاصرين أن النقود الورقية هي أثمان تماماً كما كان الذهب والفضة في الزمان القديم أثماناً للناس. ولذلك فإنه يسري عليها من الأحكام ما يسري على الذهب والفضة والدرهم والدينار. وتعامل النقود المختلفة كأجناس؛ فالريال جنس والدولار جنس والاسترليني جنس كما كان الدينار جنس والدرهم جنس. ولذلك يجوز بيع بعضها ببعض متفاضلاً (كما يجوز بيع الذهب وهو جنس بالفضة وهي جنس

مختلف متفاضلاً) ولكن يشترط التقابض الآني في مجلس العقد أي أن تكون يداً بيد
(مثل الذهب والفضة) .

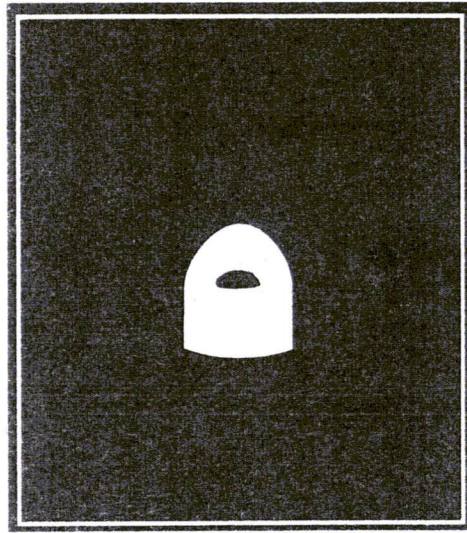
المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

دور الضرب : هي المكان الذي تعتمد الدولة لسك النقود الفضية والذهبية لمن يجلب لها المعدن .

السكة : هي الحديد المنقوشة التي تطبع بها قطع المعدن فتصبح نقوداً .

أسئلة للمراجعة

- ١ - اذكر بعض ما يدل على حث الإسلام على التعامل بالنقود والابتعاد عن المقايضة .
- ٢ - لماذا حرص المسلمون على اقتصار سك النقود في دور السك الرسمية .
- ٣ - ماهي حقيقة النقود عند فقهاء الإسلام القدامى .
- ٤ - اذكر بعض القضايا الفقهية التي أثارها ظهور النقود الورقية الائتمانية في بلاد الإسلام .



النقود في المملكة العربية السعودية

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

كانت تتداول في المملكة أنواع من النقود المعدنية والورقية، وقد مر إصدار الحكومة السعودية لعملة خاصة بها بصعوبات متعددة تعود بصورة أساسية إلى الوضع الدولي للمعدن النفيس ، وإلى طبيعة نظام المعدنين وإلى عدم وجود خبرات فنية كافية لدى الحكومة في بداية عمر المملكة ، مما جعل المحافظة على استقرار العملة أمراً بالغ الصعوبة حتى أصدرت الحكومة إيصالات الحجاج والتي كانت عملة نائبة عن الريال الفضي لتسهيل تعامل الحجاج خلال فترة الحج ولكنها لاقت نجاحاً كبيراً تمخض بعد عدة سنوات عن تحويل الريال من عملة فضية إلى عملة ائتمانية هي الريال بوحدهاته المختلفة . والذي يعد الآن أحد أكثر عملات العالم استقراراً .

الوضع النقدي في المملكة قبل عام ١٣٤٥هـ

كان الناس في بداية عمر المملكة العربية السعودية يتعاملون بعدد من العملات الأجنبية الموثوق بمحتواها من المعدن النفيس . فكان أكثر هذه العملات انتشاراً هي العملة المسماة « بالريال الفرنسي » ، وهذه العملة ، رغم اشتهاها بهذا الاسم في كل أنحاء الجزيرة العربية فإنها لم تكن ريالاً ولم تكن فرنسية . كان الريال الفرنسي في الحقيقة هو الدولار النمساوي وكان منقوشاً عليه صورة مارياتريزا ولذلك فإن الريال يسمى باسمها أحياناً ، ولعل سبب تسميته بالفرنسي أن مارياتريزا المذكورة هي أم ماري انطوانيت ملكة فرنسا المشهورة .

كما انتشرت عملات أخرى في نواحي المملكة المختلفة ، ففي الحجاز ونجد كان الناس يتعاملون بالإضافة إلى الريال الفرنسي بالريال المجيدي (نسبة إلى السلطان العثماني عبد المجيد الذي تولى الخلافة في العقد الثاني من القرن التاسع عشر) والريال الرشادي (نسبة إلى السلطان رشاد) . وقد استمر التعامل بهذا الريال بعد زوال عهد مصدره لتدني ثقة الناس بالعملات العثمانية المتأخرة نتيجة لتلاعب الحكومة بمحتواها من المعدن النفيس . كما استخدم الناس أيضاً الجنيه المصري والريال الهاشمي .

أما في المنطقة الشرقية فكانت العملة السائدة كما كان الحال في دول الخليج هي الروبية الهندية . ومن المعلوم أن الهند كانت في ذلك الوقت تحت الاستعمار البريطاني الذي جعل لها نظامها النقدي المستقل القائم على قاعدة الفضة . وقد استخدم الناس في منطقة الخليج الروبية المعدنية المصنوعة من الفضة . وانتشرت أنواع مختلفة من الفلوس في المملكة في هذه الفترة منها ما كان يسمى "بالقطعة" في نجد والتفليسة في المنطقة الشرقية والقرش في الحجاز . وهناك عملات أخرى استخدمت بصورة متقطعة في أنحاء البلاد المختلفة مثل الجنيه الاسترليني الذهبي (جورج وإدوارد) .

وبصرف النظر عن العملة المتداولة فقد كان النظام النقدي نظاماً سلعياً إذ كانت هذه العملات تتداول اعتماداً على الثقة بمحتواها من المعدن النفيس، حتى أن بعضها مثل الريال الفرنسي والريال المجيدي استمر التعامل بها حتى بعد أن أصبحتا عملات غير قانونية في بلادها ، نظراً إلى أن المعول عليه عند الناس هو محتواها من الفضة .

الريال الفرنسي

ربما يكون ريال ماريا تريزا ، والمشهور في الجزيرة العربية باسم الريال الفرنسي ، واحداً من أكثر العملات نجاحاً وأطولها عمراً في التاريخ . اسمه الأصلي ثلر *Thaler* وهو أصل كلمة دولار ، وهو نمساوي لافرنسي . أصدرته ماريا تريزا التي حكمت النمسا ٤٠ سنة منذ ١٧٤٠ . وقد سك في عهدها عدة مرات ، وكانت صورتها تغير لتعكس في كل مرة تقدمها في السن . وقد حازت هذه العملة على قبول عجيب لدى الناس في كل أنحاء العالم القديم ، ولكن بشكل خاص في العالم العربي وفي أفريقيا . ولعل السبب في ذلك يعود الى محتواها من الفضة وإلى إتقان سكها الأمر الذي جعل تزيفها أمراً ليس باليسير ، فجرى تداولها في بلدان كثيرة . وقد سمي ذلك الريال عبر الأجيال بأسماء مختلفة في البلاد العربية منها أبومدفع ، أبو طاقة ، أبو طوب ، أبو شوشة وأبو عين ... الخ .

توفيت ماريا تريزا سنة ١٧٨٠ ومع ذلك فقد استمر الطلب على عملتها ، فاستمرت الحكومة النمساوية في سكها استجابة لذلك الطلب . ولقد لقيت هذه العملة انتشاراً واسعاً فكانت العملة الرئيسية في جميع أقطار الجزيرة العربية

خلال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين واستمر العمل بها في اليمن حتى سنة ١٩٦٠ . وقد بلغ من أهمية هذه العملة أن حكومة موسليني الإيطالية قامت بنفسها ، بعد الاستئذان من النمسا ، بسكها لتمويل حملتها لغزو الحبشة سنة ١٩٣٥ . فما كان من بريطانيا وفرنسا إلا أن فعلت الشيء ذاته خوفاً أن يمتد نفوذ موسليني على جسور من "الريال الفرنسي" . ولم تتوقف الدول الغربية ذات المصالح المهمة في الشرق الأوسط عن سك ذلك الريال إلا بعد تعهد النمسا أن تسك بنفسها كميات كافية منه .

والعجيب أن النمسا لازالت حتى يومنا هذا تسك هذه العملة ... وتنقش عليها ١٧٨٠ وهي آخر سنة سكت في حياة ماريا تريزا امبراطورة رومانيا وملكة المجر وبوهيميا وارشيذوقة النمسا ودوقة بورقندي وكونتيسة تيرول .. وهذا كله محفور على العملة المذكورة .

الإصدار النقدي السعودي

الإصدارات المعدنية

أول عملة سعودية هي القرش المصنوع من النيكل والنحاس وقد جرى سكه في سنة ١٣٤٥هـ (١٩٢٦م) من قبل وكالة المالية العامة التي أنشئت في سنة ١٣٤٤هـ . وكان القرش عملة معروفة في الحجاز قبل العهد السعودي إذ كان وحدة النقد الأساسية للدولة العثمانية الذي أصدرته على قاعدة الذهب في عام ١٩١٦م ، ولكنه كان وحدةً حسابيةً منذ عام ١٨٤٤م . وقد قامت الحكومة بتحديد سعر الصرف بين الريال الهاشمي (وكان العملة الرئيسية في الحجاز آنذاك) والقرش السعودي بما يساوي ٢٢ قرشاً للريال.

كان القرش السعودي نقداً ائتمانياً لأنه كان مصنوعاً من معدن رخيص ليس له قيمة نقدية ، بينما أن الريال مصنوع من الفضة ويمثل عملة معدنية ترتبط قيمتها بالسعر السائد لمعدن الفضة ، ولذلك فشلت الحكومة في المحافظة على السعر المذكور نظراً إلى إصرار المتعاملين في السوق على بيع الريال بأكثر من ٢٢ قرشاً ، لارتفاع أسعار الفضة . وقد ساعد في انخفاض قيمة القرش أن الكمية التي سكّت منه كانت أكبر من حاجات التعامل .

في الثالث عشر من شهر رجب سنة ١٣٤٦ هـ أصدرت الحكومة السعودية أول نظام نقدي لها هو "نظام النقد الحجازي النجدي" ، ثم قامت بناءً عليه بسك أول عملة نقدية من الفضة بوزن مساوٍ لوزن الريال المجيدي ، وحددت له سعر صرف مع الدولار الأمريكي والجنيه الإسترليني وكان ذلك في سنة ١٣٤٨ هـ .

كانت أسعار الفضة في تلك الفترة في أقل مستوى لها ، ولذلك فقد استطاعت الحكومة الحصول على المعدن بأسعار مناسبة . ولكن الأوضاع سرعان ما تغيرت إذ استطاع منتجو الفضة في الولايات المتحدة أقناع الكونجرس بإصدار ما سمي بقانون توماس (Silver Purchase Act of 1946) الذي ألزم الحكومة بالاستمرار في شراء الفضة حتى يصل سعر الأوقية ١٢٩ دولار أو يصبح ما تمتلكه الحكومة من الفضة مساوياً لربع احتياطياتها من المعادن النفيسة . وبعد أن كان سعر أوقية الفضة سنة ١٩٢٨ هو ٢٤ر٢٥ سنتاً بدأ السعر يحقق ارتفاعات حادة سنة ١٩٢٩ وما بعدها نتيجة لتطبيق القانون ، وأدى هذا الارتفاع الحاد في أسعار الفضة عالمياً إلى اختفاء الريال السعودي من التداول نتيجة اتجاه الناس إلى تهريبه وتصديره إلى الخارج للاستفادة من هذا الارتفاع في الأسعار (لأن العملة الفضية السعودية كانت مربوطة بسعر صرف ثابت مع الدولار !) . فعادت إلى التداول العملات القديمة غير المرتبطة بسعر صرف ثابت مع الدولار أو الجنيه الإسترليني ، أي أن البلاد عادت مرة أخرى إلى العملات القديمة .

توقفت الخزانة الأمريكية عن شراء الفضة لنحو عشر سنوات ابتداء من ١٩٣٤ ،

فانخفضت أسعار الفضة عالمياً انخفاضاً كبيراً مما ساعد الحكومة السعودية مرة أخرى على إعادة سك الريال السعودي الفضي ، ولقد تبنت الحكومة هذه المرة وزناً مختلفاً يساوي نصف وزن الريال السابق تقريباً وهو مساوٍ لوزن الروبية الهندية . حقق هذا الإصدار نجاحاً كبيراً واستطاع الريال الجديد أن ينتشر في التداول ويصبح عملة البلاد الرسمية . وكان نظام الإصدار في هذه الفترة هو نظام قاعدة الفضة .

وخلال النصف الأول من عقد الأربعينات تلقت الحكومة كميات من الذهب من مصادر مختلفة منها بعض المساعدات الأجنبية ومنها ربع الحكومة من استخراج البترول والذي كان عقد الحكومة مع شركة أرامكو قد اشترط دفعه بالذهب . ومن ثم قررت الحكومة تبني نظام المعدنين وإصدار عملة سعودية ذهبية هي الجنيه . كان ذلك في سنة ١٩٤٦م عندما صدر الجنيه الذهبي السعودي وحددت علاقته بالريال الفضي بسعر ٦٨ ريالاً للجنيه .

الريال

كلمة ريال هي في الأصل كلمة أسبانية تعني "الملكي" وهي صفة كانت تطلق على البيزو الأسباني . والمعروف أن الأسبان كانوا في القرن الخامس عشر والسادس عشر أقوى الأمم البحرية ، وكان تجارهم يجوبون أسواق العالم قاطبة يشترون السلع بعملة الفضية . ومن هنا تركت تلك العملة تأثيراً واضحاً على عدد كبير من العملات المعروفة اليوم . وقد أطلق اسم ريال على عملات فضية متعددة في العالم العربي منذ القرن السابع عشر أشهرها الدولار النمساوي (تالير) المشهور بريال ماريا تريزا : ولا تزال كلمة ريال تسمع في الأسواق العربية حتى اليوم لتعني أجزاء من عملة البلد . وقد ضربت هذه العملة في النمسا سنة ١٧٥١ وتداولت في مصر أيام محمد علي وكانت العملة الرئيسية

في الجزيرة العربية خلال القرن التاسع عشر ، والريال في العصر الحديث ، عملة لأربع دول عربية هي المملكة العربية السعودية وعمان وقطر والجمهورية العربية اليمنية .

من المعروف أن نظام المعدنين يُلزم الحكومة المصدرة بالمحافظة ليس فقط على العلاقة بين العملة الذهبية والفضية بل أيضاً على العلاقة بين العملتين وسائر أنواع النقود الأخرى . ولقد زاد من صعوبة المحافظة على العلاقة بين العملة الفضية والذهبية عودة حكومة الولايات المتحدة مرة أخرى إلى شراء الفضة مما أدى إلى ارتفاع السعر الدولي بأكثر من ٥٠ ٪ . بدأ سعر الذهب يتدنى مقابل الفضة في السوق المحلي فحاولت الحكومة للخروج من هذه الأزمة تسعير الجنيه سعراً جديداً هو ٦٥ ريال ولكنها لم تستطع المحافظة على ذلك حيث كان السعر السائد في السوق سنة ١٩٤٨ هو ٦١ر٤٥ ريالاً للجنيه . لقد كانت المشكلة الحقيقية أن الحكومة كانت مضطرة إلى الاستمرار في التعامل بالريال الفضي لأنها كانت قد سكت منه ملايين كثيرة . لكن الارتفاع المستمر لسعر الفضة أدى إلى اختفاء الريال من الأسواق بمجرد خروجه من خزنة وزارة المالية لاتجاه الناس إلى تصديره إلى الخارج . (لأنهم يقدمون جنيهاً إلى الحكومة فيحصلون على ٦٥ ريال ثم يشترون من السوق جنيهاً بـ ٦١ر٤٥ فيحققون فرقاً مقداره ٣٦٥ ريالاً فيعيدون الكرة) .

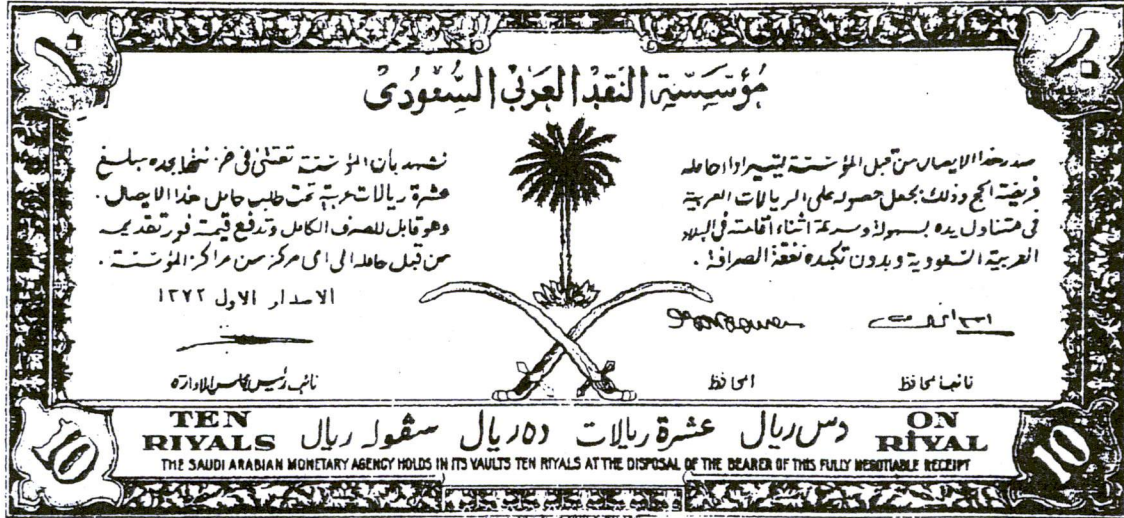
إن العملة المعدنية مرتبطة ، بالضرورة ، بالسعر الدولي للمعدن ، ولذلك لا تستطيع أي حكومة المحافظة بسهولة على سعر محلي للعملة يكون معزولاً عن السعر الدولي لمعدنها ، وفي محاولة للخروج من هذه الأزمة تبنت الحكومة سياسة نقدية تهدف إلى تحقيق الاستقرار للعملة المحلية وذلك بسك جنيه ذهبي في سنة ١٩٥٣ وتبني علاقة جديدة بينه وبين الريال الفضة تأخذ باعتبارها الظروف الجديدة فكان معدل التبادل هو ٤٠ ريالاً فقط للجنيه وكان الجنيه الجديد مساوياً في وزنه للجنيه الإنجليزي . وفي محاولة لإنجاح الإصدار والسعر الجديد اتخذت الحكومة سنة ١٩٥١م قرارات حاسمة منها

المحافظة على استقرار العرض المحلي من الريال مساوياً للتبادل فقط والتدخل بشراء الريال لدعم سعره (عند الحاجة) وللمحافظة على استقرار الكمية المعروضة من الفضة ، ولهذا الغرض جرى منع التعامل بالروبية الهندية (التي كانت مصنوعة من الفضة). ثم ساعد على ذلك أيضاً توقف الناس عن التعامل بالجنيه المصري بعد انهيار الثقة به عشية الانقلاب العسكري في مصر سنة ١٩٥٢ .

وبالرغم من النجاح الكبير لهذه الإجراءات بقي أمام الحكومة مشكلة واحدة ، ففي موسم حج كل عام ترد إلى البلاد أنواع مختلفة من العملات المعدنية الفضية والذهبية والتي يتعامل بها الحجاج ، كما تضطر الحكومة إلى زيادة الكمية المتداولة من الريالات لسد حاجات التعامل أثناء تلك الفترة ولكنها كانت تجد صعوبة بالغة في سحب تلك المبالغ من التداول بعد انتهاء الموسم لعدم وجود الخدمات البنكية في البلاد بعد . مما يؤدي إلى زيادة عرض معدن الفضة (الريال السعودي والعملات الأخرى) ومن ثم انخفاض سعرها محلياً ، الأمر الذي يدفع الناس إلى تصديرها إلى الخارج للاستفادة من فروق الأسعار ومن ثم عدم الاستقرار في سعر صرف الريال .

الإصدار الورقي

جاء إصدار أول عملة ورقية في المملكة كحل للمشكلة التي تواجهها الحكومة في موسم الحج . إذ قامت مؤسسة النقد العربي السعودي التي أسست حديثاً ، بإصدار ما سمي بإيصالات الحجاج في موسم حج ١٣٧٢ هـ . وكانت هذه العملة ، والتي صدرت بفئات متعددة ، ليست إلا سنداً مكتوباً عليه بلغات متعددة أن المؤسسة تحتفظ في خزائنها بمقابلها من الريالات الفضية وأنها مستعدة لدفعها لحامله عند الطلب . وبذلك فقد استطاعت المؤسسة أن توفر السيولة اللازمة للاقتصاد خلال الحج مع الاحتفاظ بمعدن الفضة في خزانة الحكومة .



أول عملة نقدية ورقية سعودية ولم تكن تسمى نقوداً ، بل "إيصالات الحجاج" وكانت قابلة للتحويل إلى الفضة بصورة كاملة

قامت المؤسسة بإصدار إيصالات حجاج بقيمة ٢٥ مليون ريال وكانت تتوقع أن تستعيد تلك السندات بعد انتهاء موسم الحج لانتهاء الغرض منها ولأن الناس ، كما هو المفترض ، سوف يرغبون في الحصول على المعدن النفيس وليس تلك السندات . لكن الذي حدث هو أن ٢٥ ٪ من تلك السندات عاد إلى مؤسسة النقد ، بينما استمر تداول النسبة الكبرى منها . هذا يدل بوضوح أن هذه الأوراق النقدية قد بدأت تكتسب ثقة الناس ، وتلقى القبول العام الذي هو ضروري لنجاح أي إصدار نقدي . لم تكن تلك الإيصالات نقوداً أثمانية بل كانت ورقاً نائباً عن النقود الفضية ، إذ كانت المؤسسة تحتفظ في خزائنها بفضة تساوي ١٠٠ ٪ من قيمة تلك الإيصالات .

كانت الحكومة في هذه الفترة قد حددت للجنيه الذهبي سعر صرف مقداره ٤٠ ريالاً فضياً . وكان سعر الدولار الأمريكي في السوق المحلي هي ٣٧٥ ريالاً ، أي أن قيمة الجنيه هي أحد عشر دولار تقريباً . لكن سعر الذهب الذي يحتويه الجنيه السعودي كانت قيمته ٩ دولارات فقط . هذا يعني أن قيام جهة أخرى بسك الجنيه

الذهبي بنفس العيار والوزن سيعني حصولها على ربح مقداره دولاران في كل جنيه .

وهذا ما حدث بالفعل إذ ظهرت في الأسواق المحلية جنيهات ذهبية مزيفة الهدف من تزيفها كان استيراد الذهب والحصول على فرق السعر المحلي عن العالمي . كان الجنيه في ذلك الوقت عملة قانونية ولذلك فإن تزيفه يؤدي إلى اهتزاز الثقة بالنظام النقدي مما جعل مؤسسة النقد ، بمجرد ظهور الجنيهات المزيفة ، تبادر إلى الإعلان بأنها سوف تقوم بشراء أية كمية تعرض عليها من الجنيهات بالسعر الرسمي وهو ٤٠ ريالاً فضياً للجنيه سواء كانت صحيحة أم مزيفة . فتدفق الناس يبدلون جنيهاتهم بريالات فضية خشية أن تكون مزيفة لاتقان عملية التزيف .

كانت المؤسسة تقدم للأفراد خياراً بين استبدال قيمة الجنيهات الذهبية بريالات فضية أو بإيصالات الحجاج ، وكانت المفاجأة أن النسبة الكبرى من الناس كانت تفضل استبدال الجنيهات بالعملة الورقية ، مما أدى إلى انتشارها وإلى زيادة ثقة الأفراد بها وسرعان ما أصبحت العملة الرئيسية في البلاد . ولم تأت سنة ١٣٧٥هـ إلا قد اختفت جميع الريالات الفضية من التداول تقريباً ، وأصبحت العملة السعودية عملة ورقية .

لاحظ أن هذا النظام النقدي لم يزل بعدُ معتمداً على الفضة وما الريالات الورقية فيه إلا نقود نائبة ، أن أي مؤسسة تتعهد بإبدالها بالفضة . وحدث في سنة ١٩٥٤ أن ارتفعت أسعار الفضة ، وصاحب ذلك انخفاض مفاجئ في إيرادات الحكومة من النفط . كان على الحكومة لهذين السببين أن تُخفّض مصروفاتها وأن تُحكم سيطرتها على عرض النقود في الاقتصاد ، لكن الحكومة لم تكن قادرة على السيطرة بشكل مفاجئ على نفقاتها لاسيما وأنها التزمت بمشاريع عمرانية ومدنية كثيرة . ومن جهة أخرى أصبحت الفضة تختفي من الأسواق حيث يقوم الناس بتصديرها وبيعها في الخارج للاستفادة من فارق السعر . كانت تجربة البلاد مع العملة الورقية لم تزل بعد هشة طرية ولذلك وقعت الحكومة في المحذور الرئيسي في نظام الإصدار الورقي : وهو الإصدار بدون رصيد كافٍ . وكان ذلك عن طريق قيام الحكومة بالاقتراض من مؤسسة النقد العربي السعودي . وهذا

معناه أن الحكومة تطلب من البنك المركزي (أي المؤسسة) أن يصدر النقود مقابل وثيقة تعترف فيها وزارة المالية بمديونيتها للمؤسسة بالمبلغ المذكور . واستمر هذا الوضع حتى وصلت ديون الحكومة للمؤسسة إلى ٧٠٠ مليون ريال في سنة ١٣٧٧هـ ، وصارت موجودات المؤسسة من الفضة تغطي ١٤ ٪ فقط من كمية النقود المتداولة . لقد أدى هذا إلى اختلال العلاقة بين الريال السعودي والعملات الأجنبية فبعد أن كان سعر صرف الدولار هو ٣٫٧٠ ريال أصبح في سنة ١٣٧٧ ٦٫٢٥ ريال .

استطاعت البلاد بقيادة الملك فيصل بن عبد العزيز رحمه الله - الذي كان ولياً للعهد آنذاك - الخروج من هذه الأزمة بإدارة حازمة لموجودات الحكومة من النقد الأجنبي ووضع القيود على الاستيراد ضمن برنامج تثبيت العملة الذي ساعد صندوق النقد الدولي في تصميمه حتى استطاعت المؤسسة بناء احتياطاتها مرة أخرى . وفي رجب ١٣٧٩هـ صدر المرسوم الملكي رقم ٦ الذي حدد العملة الرسمية للبلاد وهي الريال والذي يتصدر إلى اليوم جميع وحدات النقود السعودية . وبعد نحو عام طرحت العملة الجديدة في التداول كأول عملة ورقية سعودية وليس كإصال للحجاج . وأعلنت المؤسسة أن هذا الإصدار مغطى بالكامل بالذهب والفضة والعملات القابلة للتحويل . وأصبحت المملكة عضواً في صندوق النقد الدولي وملتزمة باتفاقياته النقدية . وكان سعر صرف الريال الجديد هو ٤٫٥ ريال للدولار واستمر هذا السعر حتى سنة ١٣٩١هـ عندما ارتفع سعر الريال فأصبح ٣٫٥ ريال بعد خروج الولايات المتحدة من نظام قاعدة الذهب . ولازال حتى الآن ثابتاً ضمن الحدود المسموح له بالتغير فيها حسب أنظمة صندوق النقد الدولي ومرتبطة بسلة من العملات الأجنبية ، ويمثل الريال في وقتنا الحاضر واحداً من أقوى العملات في العالم وأكثرها استقراراً .

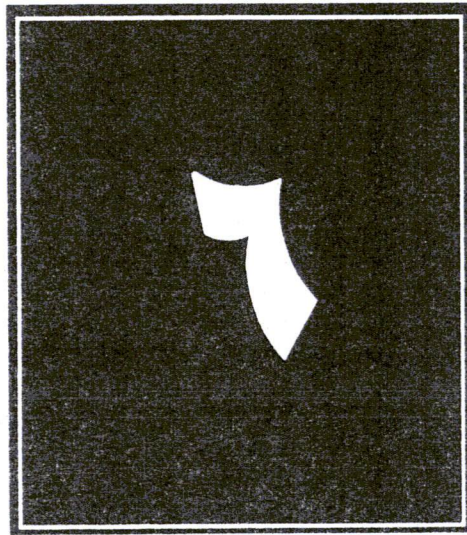
المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

- **تايلر مارياتريزا (الريال الفرنسي) :** تايلر هو أصل كلمة دولار ، ومارياتريزا (١٧١٧ - ١٧٨٠) كانت ملكة بوهيميا والمجر ودوقة النمسا ، وهي أم ماري أنطوانيت التي تزوجت لويس الرابع عشر وصارت ملكة لفرنسا بين ١٧٧٤ - ١٧٩٢ ، وقد سماه أهل الجزيرة العربية الريال الفرنسي وقد ضرب الريال المذكور سنة ١٧٥١ . (Maria Teriza Thaler) .

- **إيصالات الحجاج :** أول عملة ورقية سعودية ، وهي عملة نائبة عن الريال الفضي لتسهيل التبادل أثناء الحج والذي كان العملة الرسمية للبلاد حتى عام ١٣٧٩هـ .

أسئلة للمراجعة

- ١ - متى تم انتقال المملكة من النقود السلعية إلى النقود الائتمانية ؟
- ٢ - "عانت المملكة كثيراً من "قانون غريشام" عندما كانت تستخدم نظام المعدنين" ، فسر هذه العبارة .
- ٣ - كيف أدى اقتراض الحكومة من المؤسسة إلى تدهور سعر صرف الريال ؟



عرض النقود

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

يتضمن عرض النقود كل وسائل الدفع الجاهزة في المجتمع المتمثلة في النقود ذات الطاقة العالية ، ونقود الودائع . وتقوم الحكومة بإصدار النوع الأول بواسطة بنكها المركزي الذي تنظم عملية إصداره للنقود - في الغالب - قوانين صارمة . وتقوم البنوك التجارية بتوليد نقود الودائع ويشترك الجميع في عرض النقود . ويقوم البنك المركزي بمراقبة العرض الكلي للنقود في الاقتصاد للتأكد من توفر القدر الكافي فقط منها في الاقتصاد ، وتحاول التحكم في ذلك لتحقيق أهداف السياسة النقدية . وتستخدم لذا مقاييس محددة يشار إليها بـ M1 , M2 , M3 وسوق النقد هو سوق الائتمان قصير الأجل وتداول الديون .

للقود عرض وعليها طلب ولها سوق ، ولكن عرض النقود يختلف عن عرض أي سلعة أخرى . فعندما نتحدث عن عرض أجهزة التلفزيون مثلاً فإن الكمية المعروضة هنا هي تلك المعدة للبيع أما التي في منازلنا فإنها تعتبر خارج عملية التداول . لكن الأمر يختلف بالنسبة للنقود . فعرض النقود يتضمن كل وسائل الدفع الجاهزة سواء كانت في جيوبنا أو خزائن منازلنا أو في البنك أو لدى الحكومة ... الخ . فالنقود تصبح جزءاً من "عرض النقود" بمجرد وجودها .

مصادر عرض النقود

هناك جهتان رئيسيتان تعرضان النقود في الاقتصاد ، الأولى هي الحكومة عن طريق إصدارها للنقود الورقية والمعدنية والثانية هي الجهاز المصرفي المكون من البنوك التي تقوم بعملية ما يسمى بتوليد النقود .

الحكومة

تصدر الحكومة النقود عن طريق مؤسسة النقد أو البنك المركزي فيها سواء كانت نقوداً ورقية بفئات مختلفة (خمس ، عشرة ، خمسين ... الخ) أو نقوداً معدنية (مثل النصف والربع ... الخ) . والبنك المركزي مؤسسة ذات استقلال عن الجهاز التنفيذي في الدولة ، لذلك فهو يصدر النقود عن طريق طباعتها أو سكها لأمر الحكومة ، ويدفعها إليها مقابل نقود أخرى ، مثل حصيلة الحكومة من النقد الأجنبي أو المعادن النفيسة . وقد يدفعها إليها مقابل وثيقة تبين فيها الحكومة مديونيتها للبنك المركزي بالمبالغ التي تحصل عليها وتتعهد بإعادتها أو ما يقابلها من أنواع النقود الأخرى . وتقوم الحكومة عندئذٍ باستخدام تلك النقود في شراء السلع ودفع الرواتب والمكافآت وما إلى ذلك . وعندما يحصل الأفراد على هذه النقود يقومون بدورهم في استخدامها كأصول سائلة أو إيداعها في البنوك ... الخ .

ويكون إصدار النقود جزءاً من السياسة النقدية للحكومة . ولذلك فإن الحكومة - رغم أن عملية إصدار النقود لا تكلفها شيئاً تقريباً - تلتزم بمعايير صارمة تحد من قدرتها على التوسع غير المحدود في الإصدار لما لذلك من آثار مدمرة على القوة الشرائية للعملة . وأهم هذه المعايير هو المحافظة على استقرار معدلات الأسعار في الاقتصاد . إن معدل الأسعار كما تعلم معتمد إلى حد كبير على العلاقة بين كمية السلع والخدمات الحقيقية في الاقتصاد والعرض الكلي للنقود . ولذلك تحرص الحكومة على ملائمة معدل الزيادة في كمية النقود مع الزيادة في كمية السلع والخدمات الحقيقية في الاقتصاد . فإذا حقق الاقتصاد معدل نمو مقداره ٥ ٪ ، أي أن هناك زيادة مقدارها ٥ ٪ في السلع والخدمات الحقيقية التي أنتجها ذلك الاقتصاد ، فإن بقاء كمية النقود على حالها يعني أن كل وحدة نقدية سيقابلها كمية أكبر من السلع والخدمات ، أي أن انخفاضاً في معدلات الأسعار سيحدث في هذا الاقتصاد (والعكس صحيح) . لكن زيادة النقود بمقدار ٥ ٪ سيعني استقرار معدلات الأسعار لتساوي الزيادة النقدية مع الحقيقية . ولذلك فإن استقرار معدلات الأسعار لا يحققه ثبات العرض الكلي من النقود على الدوام ، ولكن يحققه نمو ذلك العرض بشكل مواكب لنمو الاقتصاد

وتسمى النقود التي تصدرها الحكومة النقود ذات الطاقة العالية لأنها أساس السيولة التي تولدها المصارف .

الجهاز المصرفي

لا يقتصر العرض الكلي للنقود في الاقتصاد على نقود الحكومة ، أي النقود ذات الطاقة العالية ، فالجهاز المصرفي مثلاً بالبنوك التجارية يقوم بدوره بإمداد الاقتصاد بوسائل دفع تدخل في حكم النقود . وتسمى هذه العملية بخلق أو توليد النقود . وتعتمد البنوك التجارية في توليدها للنقود على نظام الاحتياطي الجزئي والذي



يسمح لها بالاحتفاظ بجزء من الودائع لديها وإقراض جزء آخر يدخل مرة أخرى كوسائل دفع جديدة، ومن ثم يمكن لكل ريال واحد من الودائع أن يولد ريالاً كثيرة على شكل حسابات مصرفية تمثل وسائل دفع لا تختلف كثيراً عن نقود الحكومة وسيأتي تفصيل ذلك في الجزء الخاص بالبنوك .

مقاييس عرض النقود

تحرص السلطات النقدية في كل البلدان على مراقبة العرض الكلي للنقود في الاقتصاد . وبشكل ذلك جزءاً من مهام

البنك المركزي فيها وأحد أهم متطلبات تنفيذ السياسة النقدية للحكومة . إن تحقيق الأهداف العامة لتلك السياسة ، سواء كانت تتعلق باستقرار الأسعار أو القضاء على البطالة أو تحقيق النمو الاقتصادي أو غير ذلك إنما يعتمد على قدرة البنك المركزي على التأثير على العرض الكلي للنقود في الاقتصاد . ولذلك فمن الضروري أن تكون لدى الجهات المختصة مقاييس دقيقة تبين التغيرات في كمية النقود . ومن ثم تمكن من مراقبتها وتحديد الأهداف الكلية التي تسعى السلطات النقدية لتنفيذها .

وقد جرت العادة على تقسيم عرض النقود إلى ثلاثة أقسام متداخلة هي : $M1$, $M2$, $M3$ وقد يختلف تعريف كل جزء من بلد إلى آخر حيث تتبنى البلدان المختلفة ما يلائم وضعها النقدي والاقتصادي . لكنها بشكل عام تقدم تعريفاً متدرجاً للعرض الكلي للنقود . و $M1$ يقيس الجزء من العرض الكلي للنقود الأكثر سيولة ولذلك فإنه يتضمن نقود الحكومة (النقود ذات الطاقة العالية) أي العملة المتداولة والحسابات الجارية أي الودائع المصرفية القابلة للسحب في أية لحظة ، وتسمى جميعاً

وسائل الدفع الجاهزة . ويقدم M1 قياساً مباشراً للقوة الشرائية المتوفرة في يد الأفراد خلال فترة معينة . ويشير تغييرها من فترة إلى أخرى إلى التغيرات في التفضيل النقدي بالإضافة إلى التغيرات في تلك القوة الشرائية. أما M2 فهي تتضمن الودائع الادخارية والودائع لأجل وشهادات الإيداع الخاصة بسوق المال بالإضافة إلى كل محتويات M1 . إن التطور السريع لوسائل الدفع المشابهة للنقود المتداولة في الاقتصاد يؤدي إلى ضرورة مراجعة هذا التقسيم بين الآونة والأخرى . فإذا درجت البنوك على السماح للأفراد بالسحب الآني من حساباتهم الادخارية فإنها تدخل في هذه الحالة في M1 لأنها تصبح نوعاً من وسائل الدفع الجاهزة .

أما M3 فهو يتضمن السندات الحكومية والأوراق التجارية وخطابات الاعتماد والودائع المقابلة للضمانات البنكية بالإضافة إلى كل محتويات M1 بما فيها M2 . ومن الواضح أن M3 تعبر عن العرض الكلي للنقود في الاقتصاد ، وهي تقيس وسائل الدفع الكلية المتوفرة في الاقتصاد خلال فترة معينة . ويتأثر العرض الكلي للنقود بعوامل متعددة مثل سياسة الإنفاق الحكومي والميزانية والمواسم الزراعية ومواسم السياحة وتقلبات الطلب على صادرات الدولة ... الخ .

عرض النقود في المملكة العربية السعودية

تقوم مؤسسة النقد العربي السعودي بنشر تقارير دورية حول عدد من المؤشرات الاقتصادية من بينها عرض النقود . وتعرف المؤسسة M1 بأنه النقد المتداول والودائع الجارية ، M2 هي M1 زائداً الودائع الزمنية والادخارية . أما M3 فهي ماسبق زائداً النقود التي تودع لمقابلة الضمان البنكي والودائع الأخرى .

وفيما يلي إحصائية تتضمن عرض النقود في المملكة للسنوات ١٩٩٢-١٩٩٤ :

السنة	نقد متداول	حسابات جارية	حسابات ادخار ولأجل	ودائع أخرى	عرض النقود Mr
١٩٢٢	٤٣٧٧٠	٨٤١٦٠	٤٦٣٢٥	٤٦٩٢٣	٢٢١١٧٨
١٩٩٣	٤٢٦٢٣	٨٢٢٦٨	٤٧٨٩٢	٥٣١٨٩	٢٢٥٩٧٢
١٩٩٤	٤٤٩٦٥	٨٤٥٢٠	٨٤٥٢٠	٥١٤١٧	٢٣٢٦٣٠

المصدر : تقرير مؤسسة النقد العربي السعودي ، الربع الثاني ١٩٩٥ م

جميع الأرقام لشهر ديسمبر بملايين الريالات

ويتأثر عرض النقود في المملكة بعوامل متعددة منها موسم الحج . ومن الملاحظ أن عرض النقود يزيد في موسم الحج حيث توفر مؤسسة النقد مقادير إضافية من السيولة لتسهيل معاملات الحجاج . وكانت هذه الزيادة ذات تأثير بالغ على الاقتصاد الوطني في الماضي أما الآن فإن نسبة الزيادة في وسائل الدفع المصاحبة لموسم الحج لاتشكل مشكلة نقدية . وقد كانت السلطات النقدية في المملكة تجد صعوبة كبيرة في امتصاص هذه السيولة بعد انتهاء الموسم لأن تركها يؤثر على مستوى الأسعار . ولذلك فقد قامت مؤسسة النقد على إنشاء شركة الشيكات السياحية بالريال السعودي لكي تجعل جزءاً من النقود التي يجري استخدامها خلال موسم الحج في شكل وسائل دفع لاتؤثر بشكل كبير على العرض الكلي للنقود .

سوق النقد

تنتقل النقود من يد إلى يد مع كل عملية يتم فيها شراء سلعة أو خدمة، لكن ذلك يسمى سوق السلع والخدمات ، لأن النقد فيه وسيط للتبادل وليس مقصوداً بذاته .

أما سوق النقد فهو سوق الائتمان قصير الأجل . فهو وسيلة التقاء أولئك الذين يعرضون النقود وأولئك الذين يرغبون الحصول عليها عبر الزمن أي على سبيل القرض . ويجب أن نفرق هنا بين سوق النقد وسوق رأس المال . فالأول يتعلق بالائتمان قصير المدى والذي يبدأ بيوم واحد وقد يصل أحياناً إلى ٩٠ يوماً أو ستة أشهر . أما سوق رأس المال فهو سوق الاستثمار حيث تصل فيه مدد التمويل إلى سنة أو عدة سنوات . ولا يقتصر التمويل في سوق رأس المال على القروض بل يدخل في ذلك أنواع المشاركات والأدوات المالية الأخرى . ولذلك فإن سوق النقد مختلف في طبيعته عن سوق رأس المال .

ويتكون سوق النقد من سوق أولية يحصل فيها الراغبون في الاقتراض على المال من عارضيه مباشرة ، وسوق ثانوية تباع فيها شهادات المديونية والأدوات المبنية على الديون التي سبق إجراؤها في السوق الأولية ، فمثلاً السندات (الحكومية والخاصة) ، والوحدات التي تمثل الديون التي جرى توريقها Securitization ، والأوراق التجارية وشهادات الإيداع تمثل أهم مكونات سوق النقد . أما المتعاملون في هذا السوق فهم البنوك بما فيها البنك المركزي والمؤسسات المالية غير البنكية مثل شركات التأمين وصناديق التقاعد والشركات وصناديق الاستثمار ، وحتى الأفراد الذين يمتلكون أرصدة نقدية فائضة عن حاجتهم الآنية . ويؤدي سوق النقد وظائف مفيدة للاقتصاد الوطني منها :

أ - المساعدة على تحقيق التوزيع الأمثل والاستخدام الأقصى للموارد المالية على الاستخدامات المختلفة وتحقيق التوازن بين العرض والطلب على الأرصدة النقدية وتوجيه المدخرات إلى أوجه الاستثمار المختلفة .

ب - تشجيع الأفراد على الادخار لأنه يقدم أداة يستطيعون من خلالها توجيه المدخرات إلى الاستخدامات الاستثمارية وفي الوقت نفسه الاحتفاظ بالقدرة على تنضيضها بتكاليف متدنية وبصورة سريعة . ويؤدي ذلك إلى تخفيض كمية النقود التي يحتفظ بها الأفراد لأغراض الاحتياط والمعاملات .

ج - يقدم سوق النقد الوعاء المناسب لتنفيذ السياسة النقدية من قبل البنك المركزي (خصوصاً عمليات السوق المفتوحة) . كما أنه يلعب دوراً مهماً في توفير المعلومات المفيدة حول اتجاهات أسعار الفائدة والطلب على الأرصدة النقدية والتي تستعين بها السلطات النقدية في رسم تلك السياسة . وبدون وجود مثل هذا السوق فإن أكثر أدوات السياسة النقدية تصبح ضئيلة المفعول.

وأهم المتعاملين في هذا السوق في البلدان المتقدمة هم الحكومة عن طريق بيع وشراء سندات الخزينة . كما تقوم البنوك بالاقتراض من سوق النقد لتصحيح النقص المؤقت في الاحتياطي القانوني وتقوم بإقراض ما يفيض من ذلك الإحتياطي عند تصفية حساباتها في آخر كل يوم . وتمثل عمليات توريق الديون أحد أهم مكونات سوق النقد في الدول المتقدمة .

سوق النقد في المملكة

حتى عهد قريب لم يكن يوجد في المملكة ما يمكن وصفه بسوق للنقد . كانت عمليات التمويل تقتصر تقريباً على سوق الأسهم والائتمان البنكي بالإضافة إلى نشاطات التمويل الفردية والتي تعتبر جزءاً من سوق رأس المال لا النقد . أما وجود أدوات نقدية وإقراض قصير الأجل لأغراض توفير السيولة المؤقتة للمؤسسات المهمة والتجارية فهو نشاط حديث . ومع ذلك لا يزال قسم كبير من نشاطات الائتمان يمارس من قبل مؤسسات غير بنكية . فالإقراض لشراء السيارات وهو أحد أهم نشاطات التمويل التي يمكن أن تولد أوراقاً تجارية قابلة للتداول في سوق النقد ، يقوم به في المملكة بائعو السيارات أنفسهم أو بعض الشركات غير البنكية ، ولاتداول الديون في الجهاز المصرفي لعزوف الناس عن ذلك . ومن جهة أخرى فإن وجود نسبة كبيرة من ثروة الأفراد النقدية في شكل نقود متداولة أو ودائع جارية يعني أن جزءاً كبيراً من النقود هو خارج عمليات سوق النقد . ومع أن نسبة النقود المتداولة إلى مجموع وسائل الدفع الجاهزة قد انخفضت من ٦٦ ٪ سنة ١٣٨٩ إلى ٤٤ ٪ سنة ١٤٠٦ نتيجة اتجاه الناس إلى استخدام

الخدمات البنكية ، مع ذلك لاتزال تلك نسبة كبيرة خصوصاً إذا علمنا أن نسبة الودائع الجارية إلى مجموع الودائع البنكية لاتزال قريبة من ٥٠ ٪ .

أما أسباب ضآلة حجم سوق النقد المحلي فيعود إلى عدم توفر أدوات نقدية قادرة على جذب مدخرات الزبائن فلا يوجد سوق منظمة لإعادة بيع الأوراق التجارية كما أن سعر إعادة الخصم ليس أداة فعالة في المملكة . وعملية خصم تلك الأوراق تتم بصورة مباشرة وتعتمد على العلاقة بين جهة الإصدار والبنك الذي يقوم بعملية الخصم . وقد ولاتقترض الحكومة من الأفراد مباشرة ولذلك فإنها لاتصدر سندات الخزينة القابلة للتداول وهي واحدة من أهم أدوات التعامل في السوق النقدية . ولعل أهم التحفظات على المعاملات التي تتم في سوق النقد هو كونها بيع للدين بالدين وتعامل بالفائدة وكلاهما غير جائز شرعاً .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

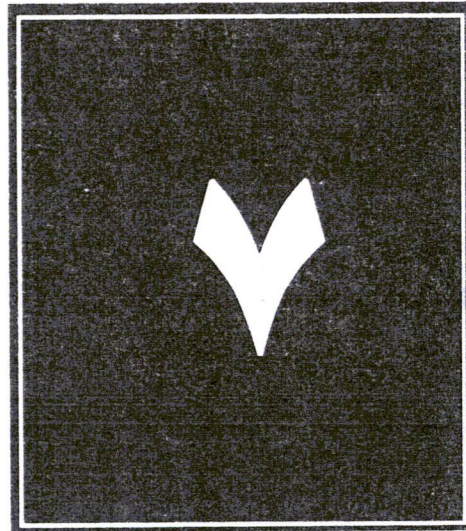
عوائد الإصدار : تحصل الحكومة على عائد مجزٍ من إصدار النقود هو الفرق بين تكلفة الإصدار وقيمة الوحدة النقدية . فالورقة من فئة ٥٠٠ ريال ربما لا تزيد تكاليف إصدارها عن خمسة ريالات ، أما الباقي فإنه عائد صافٍ للحكومة . ويحصل الجهاز المصرفي على عوائد إصدار من نوع مختلف . فالبنوك عندما تولد النقود لا تتحمل إلا تكلفة ضئيلة ولذلك فإن العملية تتضمن عوائد إصدار عالية .

سوق النقد Money Market : هو سوق الائتمان قصير الأجل ، العارضون فيه هم البنوك التجارية وشركات التأمين والأفراد المؤسسات التي تتمتع بفائض نقدي دوري ، أما جهة الطلب فهي في الغالب المؤسسات التي تعاني من عجز قصير الأجل في السيولة .

النقود ذات الطاقة العالية High Power Money : هي نقود الحكومة ، أي التي يصدرها بنكها المركزي وتتكون من الأوراق النقدية ذات الفئات المختلفة والقطع النقدية ولا يدخل فيه وسائل الدفع الثانوية مثل الشيكات ... الخ . وتسمى أحياناً القاعدة النقدية .

أسئلة للمراجعة

- ١ - ماهو الفرق الرئيسي بين عرض السلع والخدمات وعرض النقود ؟
- ٢ - عرف كل مما يأتي : $M1$, $M2$, $M3$.
- ٣ - جميع النقود الموجودة في الاقتصاد تعتبر بالضرورة جزءاً من العرض الكلي للنقود"
هل هذه عبارة صحيحة ، فكر في استثناء لها .



الطلب على النقود

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

لماذا يطلب الناس الأرصدة النقدية ؟ معلوم أنهم يستعملون النقود للتوصل إلى السلع والخدمات ، ولكن من الواضح أن الناس لا يقتصرون في طلبهم للنقود على ما يفي بهذا الغرض وإنما يزيدون على ذلك ويحتفظون بالأرصدة النقدية يمكن القول إن هناك طلب على النقود لأغراض مختلفة . نعرض في هذا الفصل أربع محاولات لتفسير هذه الظاهرة ، الأولى تربط بين كمية النقود ومجموع المعاملات ، والثانية تدخل مفهوم الدخل وتربط الطلب على النقود به والثالثة تقسم الطلب إلى نوعين لغرض المعاملات وهذا مرتبط بغرضه ، والثاني لغرض المخاطرة للحصول على العائد ، وهذا معتمد على سعر الفائدة التي تمثل عندئذ تكاليف الفرصة البديلة . إما الرابعة فهي ترى أن لافرق بين الطلب على النقود والطلب على السلع وتقدم صياغة لدالة الطلب على النقود مماثلة للدالة المعروفة للطلب على السلع .

الطلب على النقود هو الطلب على الأرصدة النقدية . إن النقود كما نعلم هي مقياس ومستودع للقيمة ووسيط للتبادل ، ولذلك فهي تمثل قيمة إنتاج سابق لسلعة أو خدمة . والنقود غير مقصودة لذاتها فهي لا تؤكل ولا تشرب ولا تلبس ولا ينتفع بها في استهلاك ، ولكن يتوصل بها الى السلع والخدمات الحقيقية . فالمنتج لسلعة أو خدمة يبيعها فيحصل على النقود التي يستخدمها للحصول على ما يريد من سلع وخدمات من السوق . ومع ذلك فإننا نجد أن الناس يحتفظون بالنقود لديهم لمدة طويلة على شكل أرصدة نقدية رغم توفر فرص تحويلها إلى سلع وخدمات بصورة آنية ، فكأن لديهم طلباً على النقود لذاتها . ولقد حاول الاقتصاديون منذ القدم تفسير هذه الظاهرة . وسنحاول أدناه استعراض أهم النظريات النقدية التي حاولت أن تقدم تفسيراً للطلب على النقود .

نظرية كمية النقود التقليدية

وقد تسمى أحياناً نظرية التبادل أو المعاملات . وتعود صياغتها الى سنة ١٩١١م على يد الاقتصادي إرفنج فيشر (Irving Fisher) . وتعتبر هذه النظرية واحدة من أكثر النظريات تأثيراً على التحليل الاقتصادي . وقد اعتمدت على أن دور النقود الأساسي هي أنها وسيط للتبادل بينما قللت من دورها كمستودع للقيمة .

وقد صنف هذه النظرية ضمن نظريات الطلب على النقود لأنها تقدم تفسيراً لذلك الطلب فهي تحاول أن تجيب على السؤال : ما هي كمية النقود التي يحتاج اليها الاقتصاد للقيام بجميع عمليات التبادل فيه ؟

أما على مستوى الفرد فإنها تفترض أن الجميع يحاول التخلص من النقود بالإنفاق ، لأن الهدف النهائي هو الحصول على السلع والخدمات وليس النقود . أما سبب ما نلاحظه من احتفاظ بعض الأفراد بالنقود فإنه يعود - حسب رأي أصحاب هذه النظرية - إلى بعض الصعوبات الفنية والإدارية التي تكتنف عملية الإنفاق مثل

الطريقة التي يتم بها صرف وقبض الدخول والرواتب ... الخ ، مما يجعل من غير الممكن الإنفاق آنياً بمجرد قبض النقود . وكلما تسارعت عمليات الإنفاق والشراء المذكورة زادت "سرعة دوران النقود" . إذ كلما استطاعت القطعة النقدية الواحدة إتمام عدد أكبر من المعاملات فتصبح عندئذٍ أكثر كفاءة ، ولذلك فإن اقتراب سرعة دوران النقود من "ما لا نهاية" يعني أن الأفراد لم يعودوا يحتفظون بأي كمية من النقود وهو الوضع الأمثل في ظل هذه النظرية .

صاغ فشر هذه النظرية على شكل متماثلة بسيطة تقول مايلي : في كل معاملة هناك بائع ومشتري ولذلك فإن القيمة الكلية للمبيعات يجب أن تساوي القيمة الكلية للنقود التي قبضها أولئك الباعة . إن قيمة المبيعات ما هي إلا عدد صفقات البيع مضروباً في متوسط سعر كل صفقة . أما بالنسبة للمشتريين فإن قيمة تلك المشتريات هي كمية النقود في التداول مضروبة في عدد المرات التي دارت كل قطعة نقدية من يد إلى يد .

أي بمعنى آخر : $MV = PT$

حيث أن : M = كمية النقد في التداول

V = سرعة تداول النقود أو عدد المرات التي انتقلت فيها وحدة النقد

من يد إلى يد . فإذا كان انتقالها هو مرة في كل اسبوع فإن

سرعة الدوران هي ٥٢ مرة في السنة .

P = مستوى الأسعار .

T = حجم المعاملات في الاقتصاد خلال فترة معينة .

الدولار

الدولار اسم لعدد من العملات الفضية التي تداولتها الدول الأوروبية في القرون الماضية . ولكلمة دولار أصل جرمانى هو ثالر ، وهي اختصار لاسم نقود سكت في بوهيميا سنة ١٥١٩ واستمرت عملة لألمانيا حتى سنة ١٨٧٣ عندما استبدلت بالمارك .

والدولار أيضاً ، اسم كان يطلقه الانجليز المهاجرين في أمريكا على البيزو الأسباني، وكان العملة الرسمية لمستعمرات أسبانيا ومجتمعاتها الجديدة في أمريكا . وقد تبنت الولايات المتحدة الدولار عملة لها في سنة ١٧٩٢ . والأرجح أنها سكته في البداية مثيلاً للبيزو الأسباني ولذلك فقد شاع استعمال إشارة \$ اختصاراً لكلمة دولار ، وقد اخذت من إشارة البيزو وهي

والدولار في الوقت الحاضر اسم لعملة اثني عشر دولة أشهرها الولايات المتحدة وكندا وأستراليا . ويعتبر الدولار الأمريكي عملة عالمية يتم عن طريقها تمويل جزء كبير من عمليات التجارة الدولية ونشاط المضاربات على الذهب والعملات .

إن كمية النقود M هي متغير مستقل يجري تحديده بواسطة السلطات النقدية . أما الحجم الكلي للمعاملات فهو ثابت لأن النظرية تفترض وضع العمالة الكاملة ، ومن ثم وصل ذلك الحجم الى أقصى مستوى له في المدى القصير . كما أن سرعة تداول النقود ثابتة في المدى القصير وهو افتراض جدلي . ومن ثم فإن المتغير الرابع وهو مستوى الأسعار يتحدد اعتماداً على المتغيرات الثلاثة . وبشكل خاص فإن تغير كمية

النقود سوف ينعكس بصورة مباشرة على مستوى الأسعار P .

$$P = \left(\frac{V}{T} \right) M$$

فالأسعار مرتبطة بعلاقة مستقرة مع كمية النقود هي M :

إن الطلب على النقود في ظل هذه النظرية معتمد على حجم المبادلات . ولذلك فإن حجم التجارة في الاقتصاد هو الذي سيحدد في النهاية طلب المجتمع على النقود . هذه النظرية ، كما هو واضح ، لاتقدم لنا تفسيراً للطلب على النقود بالطريقة التي تعامل بها النظرية الاقتصادية الطلب على السلع والخدمات . إن طلب المستهلك كما عرفنا من دراستنا للنظرية الاقتصادية على أية سلعة أو خدمة هو نتاج محاولته تعظيم المنفعة ضمن محدد وهو الدخل ، كما أن طلب المجتمع على السلع والخدمات هو مجموع طلب الأفراد الذي تحدد بالطريقة الآتية ذكرها . أما الطلب على النقود ، في ظل هذه النظرية ، فهو أمر مختلف ، فهي تحاول التنبؤ بالكمية الكلية من النقود التي يحتاج إليها المجتمع لإتمام معاملاته . كما أنها تفترض أن الأفراد لا يحصلون على منفعة من أي نوع عندما يحتفظون بالأرصدة النقدية ولذلك فإنهم يحاولون دائماً التخلص منها بالإنفاق .

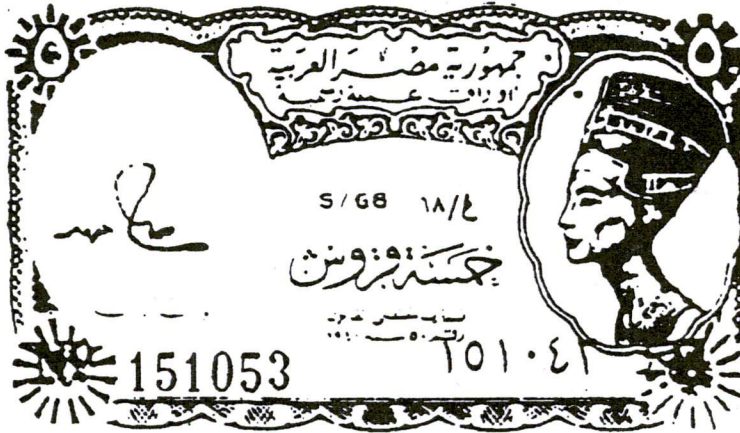
نظرية كامبردج في كمية النقود

وقد تسمى أحياناً نظرية الأرصدة النقدية . تعود هذه النظرية إلى علماء الاقتصاد في جامعة كامبردج في العقد الأول من هذا القرن ومنهم مارشال وبيجو وغيرهم . على خلاف النظرية السابقة ، فكمية النقود هنا لاترتبط بالحجم الكلي للمعاملات وإنما ترتبط بمعدل الدخل . وهذا تحولٌ مهم لأننا نستطيع هنا أن نتصور أن النقود تؤدي دوراً يزيد على مجرد أن تكون وسيطاً للتبادل .

تحاول هذه النظرية ببساطة أن تجيب على السؤال التالي : ماهي كمية النقود التي يحتاج إليها الفرد لإتمام معاملاته (على افتراض أن تلك المعاملات تحتاج إلى نقود) ؟

والجواب : أن ذلك يعتمد على معدل دخله . وقد تمت صياغة هذه النظرية عن طريق إدخال بعض التطوير على نظرية كمية النقود التقليدية السابقة كما يلي :

$$MV = Py$$



اكتشف الخطأ في هذه الوحدة النقدية

فقد جرى استبدال الحجم الكلي للمبادلات (T) بالدخل الحقيقي (y). أما (V) فهي لا تعبر هنا عن دوران النقود بالنسبة للمعاملات بل إلى عدد مرات الدوران بالنسبة إلى معدل

الدخل الحقيقي . ويمكن إعادة صياغة النظرية كالتالي الدخل الحقيقي (y) مضروباً في مستوى الأسعار (P) بالدخل النقدي (Y) .

$$MV = Y$$

وإذا افترضنا أن $K = \frac{1}{V}$ فإننا نحصل على تعبير جديد للمتماثلة أعلاه يعطينا مفهوماً مباشراً للطلب على النقود وهو :

$$M = kY$$

أي أن هناك كمية كبيرة من النقود يرغب الأفراد بالاحتفاظ بها وهي مرتبطة بمعدل الدخل النقدي بعلاقة هي (k)، ويمكن أن نتصور أن تلك الكمية تمثل الطلب على النقود .

وتؤدي زيادة كمية النقود (M) الى ارتفاع معدل الأسعار ، وهذا ما تنبأت به النظرية السابقة . ولكن الانتقال هنا من كمية النقود الى الأسعار يتم بطريقة مختلفة . فزيادة كمية النقود تؤدي الى ارتفاع قيمة المعامل (k) لانخفاض سرعة دوران النقود مما يعني زيادة معدلات الدخل النقدي (Y) . وبما أن تحليلنا يتم في وضع العمالة الكاملة فإن زيادة الإنفاق التي ستحدثها زيادة معدلات الدخل النقدي ستؤدي الى ارتفاع معدلات الأسعار (P) .

لقد حاولت كلا النظريتان أعلاه تقديم مفهوم للطلب على النقود . ومع أن نظرية كامبردج قد اقتربت أكثر من سابقتها الى الوصول إلى مثل ذلك المفهوم فإن كلاهما تعاملان الطلب على النقود كحالة خاصة من النظرية العامة للطلب . إذ بينما نعتد في صياغة دالة الطلب على السلع والخدمات على مفهوم تعظيم المنفعة ضمن محدد الدخل ونأخذ في الاعتبار تكاليف الفرصة البديلة في تحديد الكمية التي نرغب في الحصول عليها إلا أننا لانجد أثراً لمثل تلك الاعتبارات في صياغة النظريتين السابقتين .

دينار

قال في دائرة المعارف للبستاني إنه يعود إلى "ديناريوس" وهو من عظماء اليونان ، وهو أول من ضرب الدينار قبل أكثر من ٢٠٠ سنة قبل الميلاد . وكان في الأصل من الفضة ثم صار ذهباً قبيل ميلاد المسيح عليه السلام . وقد اتخذت العرب والعجم والرومان الدينار كعملة ، وقيل إن الدينار وحدة وزن كانت قرش تزن به الذهب . وقد ذكر الدينار في القرآن الكريم في قوله تعالى من سورة آل عمران ﴿ وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لايؤدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا

مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ... الآية ﴿ والدينار في وقتنا الحاضر اسم للعملات الرسمية لتسع دول : سبع منها عربية وهي : الجزائر والبحرين والعراق والأردن والكويت وليبيا وتونس ودولة واحدة غير عربية هي يوغوسلافيا ، أو مابقي منها بعد انهيارها .

صياغة كينز للطلب على النقود

انطلق جون مينارد كينز ، الاقتصادي البريطاني الشهير ، في صياغته للطلب على النقود من نظرية كامبردج آنفة الذكر ، فقد ربط ذلك الطلب بمعدل الدخل . لكنه قدم مفهوماً جديداً تفادى بواسطته أهم عيوب تلك النظرية . قسم كينز الطلب على النقود الى قسمين : الأول : هو الطلب لغرض المعاملات والاحتياط . فالأفراد يحتفظون بالنقود تحسباً للطوارئ واستعداداً لإتمام معاملاتهم العادية المتكررة . والثاني : هو الطلب على النقود لغرض المضاربة (المقامرة) . أما القسم الأول فإنه يعتمد على مستوى الدخل ولذلك فقد تبني معادلة كامبردج آنفة بنفس التعريف السابق .

$$M1 = kY$$

الدينار الكويتي

بدأ تداول الدينار الكويتي في مارس ١٩٦١ م . وينقسم إلى ١٠٠٠ فلس ويعادل ٢٤٨٨٢٨ غرام من الذهب ، وهو مربوط بسلة من العملات ذات الأهمية الخاصة للتجارة الخارجية لدولة الكويت .

وكانت الكويت تستخدم الروبية الهندية قبل استقلالها من بريطانيا سنة ١٩٦٠ م . وكانت الحكومة تحصل على الروبيات عن طريق الشراء من البنك المركزي الهندي . ولواجهة مشكلة تهريب الذهب إلى الهند قررت الحكومة الهندية إصدار عملة خاصة بالكويت أسمتها الروبية الخليجية لايجوز تداولها ولايمكن الحصول عليها في داخل الهند ، مما دفع الكويت إلى المبادرة إلى إصدار عملتها الخاصة بها .

وعندما أصبحت الروبية عملة غير قانونية ، جرى سحبها من التداول خلال شهر مارس ١٩٦١ واستبدالها بالعملة الجديدة . وقد قامت البنوك ودائرة البريد بهذه المهمة حيث سحب من التداول ٤٣٢ مليون روبية سلمت إلى البنك المركزي الهندي يتم تسديد مقابلها بالجنيه الاسترليني على مدى ٤٠ سنة . ويتسم الدينار الكويتي بالاستقرار وثبات قيمته أمام العملات الأجنبية نتيجة لحرص الحكومة على المحافظة على علاقته بتلك العملات .

$$K = \frac{1}{v} \text{ حيث}$$

أما القسم الثاني فإنه يعتمد على سعر الفائدة السائد أي :

$$Mr = f(r)$$

حيث $Mr =$ الطلب على النقود لغرض المضاربة ، $r =$ سعر الفائدة السائد . فالطلب على النقود لغرض المضاربة يعتمد على سعر الفائدة . المضاربة التي يتصورها كينز تتم في سوق السندات . وبما أن السند هو في رأيه البديل للاحتفاظ بالنقود فإن كمية النقود التي يوجهها الأفراد لغرض المضاربة ستكون معتمدة على مقدار العائد الذي يتوقعونه من الشراء والاحتفاظ بالسندات . وعندما تكون أسعار الفائدة عالية عن المستوى الذي يعتقد الأفراد بأنه مستوى طبيعي فإن الأفراد سيحتفظون بقدر أقل من

النقود لأن تكاليف الفرصة البديلة ستكون عالية وهي معدل الفائدة الذي سيضيع بسبب الاحتفاظ بالنقود وعدم تشغيلها في شراء السندات والحصول على العائد . وعندما تكون معدلات الفائدة أدنى من المستوى الذي يعتبره الأفراد طبيعياً فإنهم سيحتفظون بقدر أكبر من النقود لأن تكاليف الاحتفاظ بالنقود (الفرصة الضائعة وهي الحصول على الفائدة) ستكون قليلة نسبياً . وبما أنهم يتوقعون أن سعر الفائدة سيرتفع إلى مستواه الطبيعي فإنهم يحتفظون بالنقود استعداداً للفرصة التي ستسرح عندما يتغير السعر . ومن الواضح أن سلوك الأفراد كما تصفه النظرية معتمد على مستوى للفائدة يتعارف الناس على أنه المستوى الطبيعي .

جلي أن هذه الصياغة مشابهة تماماً لدالة الطلب المعروفة . فالعلاقة عكسية بين السعر (معدل الفائدة) والكمية المطلوبة (الأرصدة النقدية) ، ولذلك فإن منحني الطلب سيكون ذا ميل سالب . كما أننا قد أخذنا بالاعتبار تكاليف الفرصة المضاعة المدفوعة على السند . وعندما نجمع الطلب على النقود لجميع الأغراض نحصل على صياغة كينز للطلب على النقود كما يلي :

$$M_1 + M_2 = M = kY + F(r)$$

وبما أن كينز يرى بأن عنصر المضاربة يؤثر على الطلب على النقود أكثر من عنصر المعاملات والاحتياط فإن النتيجة هي أن سعر الفائدة سيلعب دوراً مهماً في تحديد الطلب على النقود . أما تأثير كمية النقود على مستوى الأسعار فهو مشابه تماماً لمعادلة كامبردج فيما يتعلق بالجزء الخاص بالمعاملات والاحتياط ، لكن هناك تأثيراً آخر يتم في سوق المال عندما يتغير سعر الفائدة نتيجة تغير كمية النقود . وهذا بدوره سيؤثر على معدل الاستثمار ، أما تأثيره على مستوى أسعار السلع والخدمات فهو بعيد المدى .

وبما أن الطلب على النقود يعتمد على سعر الفائدة السائد وتوقعات الأفراد لسعر الفائدة الذي سيسود في المستقبل فإن معادلة كينز -عكس معادلة كامبردج - غير مستقرة وتكاد تتغير بشكل اعتباطي لأن المستوى الذي يعتبره المتعاملون مستوى طبيعياً للفائدة دائم التغير في أذهانهم .

لاشك في أن الصياغة الكينزية قد قدمت نقلة مهمة في الاقتراب من مفهوم واضح للطلب على النقود . لكنها لاتزال عاجزة عن تفسير سبب احتفاظ الأفراد بكميات من النقود رغم توفر فرص لاستثمارها بطريقة تدر عائداً ، (على شكل فائدة) ، وإمكانية تحويلها الى نقد بصورة ميسرة وسريعة .

النظرية الحدية للطلب على النقود

هذه صياغة الاقتصادي الأمريكي المشهور ملتون فريدمان والحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد . إن الطلب على النقود في رأيه لا يختلف عن الطلب على أية سلعة أخرى ويجب أن تصاغ دالة الطلب على النقود بصورة مشابهة لدالة الطلب الفردية التي تقدمها النظرية الاقتصادية النيوكلاسيكية .

إن الاحتفاظ بالنقود يحقق منفعة وهو خاضع لقانون تناقص المنفعة الحدية ، فكلما زادت الكمية التي نحتفظ بها كلما انخفض معدل المنفعة الذي نحصل عليه من آخر وحدة نقدية مضافة . أما تكاليف الفرصة المضاعة فهي العائدات التي يمكن الحصول عليها بواسطة الاحتفاظ بأي أصل بديل للنقود ولا يقتصر ذلك على السندات بل كل أنواع الأصول البديلة . والفرد يحاول الحصول على أكبر إشباع ممكن (تعظيم المنفعة) ضمن محدد (خط الميزانية) . والمحدد النهائي في حالة الطلب على النقود هو ثروة الفرد لأنها تحدد القيمة النهائية للأصول التي يمكن أن يحولها الى نقد .

ويمكن صياغة النظرية الحدية للطلب على النقود كالتالي :

$$M_d + M_f(W, r_b, r_e, r_f, p)$$

حيث أن : $W =$ الثروة

$r_b =$ العائد الحقيقي المتوقع من الاحتفاظ بالسندات

٢ - إن وظيفة القرض في الاقتصاد الإسلامي وظيفة محدودة . فالقرض للإرفاق لا للكسب . والقرض من الأعمال الخيرية التي تدعم عملية التكافل الاجتماعي بين المسلمين ولذلك فقد وعد الله فاعليها الأجر العميم والثواب الجزيل . وأمر الدائن بإمهال المدين إن أعسر حتى يكون مستطيعاً للسداد ، قال تعالى ﴿ فَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ . ولذلك لا يتصور أن يكون القرض وسيلة مقبولة إسلامياً لتصحيح وضع سيولة مؤقتة أو لأغراض الاستثمار بأنواعه أو المضاربة بالسندات أو خلافها . والسبيل الوحيد لتمويل مشاريع الاستثمار هو أنواع الشركة المختلفة .

من ذلك نتوقع أن يكون الطلب على النقود لأغراض المعاملات والاحتياط في الاقتصاد الإسلامي مشابهاً لما توقعته النظرية الكينزية . أما الطلب على النقود لأغراض المضاربة اعتماداً على أسعار الفائدة فإنه نشاط غير موجود . أما النقود الفائضة عن حاجات الاحتياط والمعاملات فالأرجح أنها سوف توجه الى تمويل النشاطات المنتجة ، على سبيل المشاركة ، للحصول على الربح وليس الفائدة . هل يمكن أن يكون في المجتمع المنضبط إسلامياً سوق للنقد ؟ هذا أمر ممكن إذ لا يستبعد أن يخرج الاقتصاديون أداة نقدية تتفادى المحظورات التي أشرنا إليها آنفاً . ومن الممكن من الناحية النظرية أن نتصور مثل تلك الأداة التي تعتمد ليس على سعر الفائدة بل على حساب دقيق للربح في الأجل القصير وتكون قابلة للتداول ولها سوق ثانوية لهذا الغرض .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

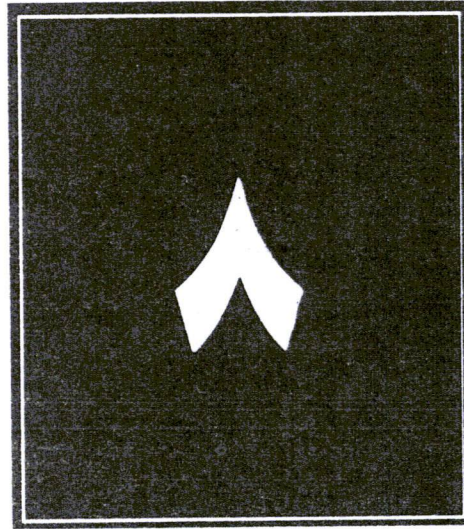
سرعة دوران النقود : عدد مرات انتقال النقود من يد إلى أخرى في المعاملات خلال فترة معينة .

الدينار الإسلامي : سلة عملات يستخدمها البنك الإسلامي للتنمية كوحدة حساب .

أسئلة للمراجعة

١ - إذا كان الناتج القومي الإجمالي في دولة أ = ٢٠٠٠ مليون ريال وسرعة تداول النقود = ٤ ، قدر العرض الكلي للنقود ؟

٢ - إذا كان الناتج القومي الإجمالي في دولة ب = ١٥٠٠ مليون ريال كما أن العرض الكلي للنقود = ٢٩٩ ، ماهي سرعة تداول النقود ؟



الفائدة المصرفية

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

الفائدة المصرفية هي الزيادة المشروطة في القروض (ومنها الودائع البنكية الآجلة) أو الزيادة الطارئة على الديون لتعويض الدائن ومعاقبة المدين المماطل . والوظيفة الأساسية للفائدة في الاقتصاد هي المساعدة على تحقيق التخصيص الأمثل للموارد المالية النادرة لأنها "سعر" ، وقد اختلف الاقتصاديون في تفسير سبب وجود الفائدة فمنهم من قال أنها تعويض للدائن على ما يتكبده من فوات الفرصة ، ومنهم من قال إنما جاءت لتعويض الدائن لأن الحاضر خير من المستقبل ومنهم من قال إنها ثمن التنازل عن السيولة ... الخ . والمهم أن الفائدة - كما أجمع على ذلك علماء الإسلام في العصر الحديث - هي من ربا النسيئة المقطوع بحرمة . وقد نجح المسلمون في إيجاد البديل في صورة المصرف الذي لا يعمل بالفائدة .

بقدر ما للفائدة المصرفية من تأثير بالغ على النشاط الاقتصادي المعاصر وعلى العلاقات الاقتصادية والمالية بين الدول وعلى معدلات النمو وعدالة التوزيع للدخول والثروات ، بقدر ذلك التأثير أثارت الفائدة ولازالت تثير الاختلافات الحادة بين الاقتصاديين وبين المصلحين الاجتماعيين وبين علماء الشريعة والقانون . ولا تقتصر هذه الاختلافات حول الجوانب الأخلاقية المتعلقة بالفائدة وتأثيرها على العدالة الاجتماعية ، ولكنها تتصل أيضاً بآثارها الاقتصادية وفعاليتها كأداة للتخطيط الاقتصادي والسياسة المالية والنقدية وتوجيه مستوى النشاط الاقتصادي . أما في مجتمعاتنا الإسلامية فلا يقتصر ماتثيره الفائدة من اختلافات على ما ذكر أعلاه بن تتخطاه إلى مسألة الربا الذي حرّمته الشريعة السمحة وحذرت من آثاره الوخيمة على الفرد والمجتمع في الحياة الدنيا ، والعقاب الأليم لفاعله في الآخرة . فالفائدة المصرفية هي من ربا النسيئة المقطوع بحرّمته ، لم يعرفها المسلمون ولم يتعاملوا بها إلا بعد أن أدخلها الغربيون إلى مجتمعاتهم المغلوبة على أمرها في ظل الاستعمار . ولذلك فإن تناولنا لهذا الموضوع إنما هو لإكمال معرفة الطالب الجوانب المختلفة لعمل البنوك ونشاط المصارف كما هي في الواقع مما يساعده على السعي الحثيث إلى العمل على تغيير هذا الواقع .

ماهي الفائدة

مهما اختلف الناس في الآثار المختلفة والمبررات المتعددة للفائدة المصرفية فإنهم لا يختلفون في تعريفها ، فهي الزيادة في القرض مقابل الأجل أو الزيادة في الدين مقابل زيادة الأجل . هذا يعنى أن الزيادة في القروض التي تمنحها المصارف هي من أنواع الفائدة سواء كانت هذه الزيادة محددة لمبلغ معين معروف عند الإقراض منسوب إلى مبلغ القرض (٥٪ ، ١٠٪ ... الخ) ، أو كانت زيادة غير معروفة المبلغ كأن تكون مربوطة بتغيير يتحدد عند وقت تسديد القرض (مثلاً الفائدة التي ستسود بين بنوك لندن في

التاريخ المحدد للتسديد ... الخ) . وسواء كانت هذه الزيادة على صفة إضافة إلى مبلغ القرض عند التسديد (كأن يقتض ١٠٠٠ ريال ويسددها ١٠١٠ ريال) أو كانت حسماً من مبلغ القرض عند الإقراض (مثل أن يشتري سند دين قيمته الاسمية ١٠٠٠ ريال يشتريه بمبلغ ٩٥٠ لأنه سوف يسترد ، إذا حان الأجل القيمة الاسمية وهي ١٠٠٠) ، أو كانت زيادة طارئة على المدين الذي تأخر في السداد لتعويض الدائن عن الوقت الإضافي (مثل أن يقتض من البنك أو يشتري سيارة بالتقسيط وكلما تأخر في السداد أضافوا على الدين مبلغاً جديداً لمعاقبته) .

الوظيفة التي تؤديها الفائدة في الاقتصاد

إن الوظيفة الأساس التي تنهض بها الفائدة في الاقتصاد هي المساعدة في تحقيق التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية . معلوم أن الموارد المتاحة للمجتمع هي موارد نادرة (أي محدودة) ولذلك احتاجت المجتمعات إلى وسائل تحقق التخصيص الأمثل لها ، أي توجيهها إلى الأغراض التي تتلاءم مع سلم الأولويات الذي تبناه المجتمع . والفائدة سعر كسائر الأسعار الأخرى في الأسواق المختلفة . ولكن عمله هو في أسواق النقود وأسواق المال وهي الأسواق التي من خلالها يتم توجيه رأس المال نحو الاستثمار قصير وطويل الأجل . فيؤدي وجود الفائدة إلى التأكد من أن المشاريع التي توجه إليها الموارد النادرة هي فقط تلك التي تحقق عائداً يزيد على السعر السائد للفائدة.

ولهذا أصبحت الفائدة المصرفية أداة يمكن من خلالها توجيه السياسة الاقتصادية لتحقيق أهداف اجتماعية مرغوبة ، إذ يؤدي تخفيض سعر الفائدة (في ظل ظروف معينة) إلى تحفيز الاستثمار ومن ثم المساعدة على توليد فرص عمل جديدة ومحاربة البطالة ، ويؤدي رفع سعر الفائدة (في ظل ظروف معينة) إلى محاربة التضخم ومن ثم تحقيق قدر أكبر من الاستقرار في القوة الشرائية للنقود ... وهكذا .

نظريات الفائدة

تحاول نظريات الفائدة ، التي نعرض هنا لأهمها ، تبرير ظهور الفائدة وتقديم الأسباب النظرية لوجودها ، ولماذا يدفع الناس الفوائد على القروض .

نظرية الانتظار أو الحرمان

إن الادخار - كما اعتقد الاقتصادي سنيور - يتضمن قدراً من التضحية أو "الحرمان" ، لأن الادخار يعني الامتناع عن الاستهلاك . فالفائدة إذن هي تعويض لأولئك الذي يدخرون ولا يستهلكون تعويض لهم عما يتحملون من ألم وحرمان .

من الواضح أن هذه النظرية معتمدة على فرضية مفادها أن المدخرين هم الفقراء المعوزين ولذلك كانت عملية الادخار بالنسبة إليهم "مؤلمة" يحتاجون معها إلى عوض . وهذا افتراض غير صحيح ، إذ أن جل المدخرات في أي اقتصاد إنما مصدرها الأغنياء وليس الفقراء . والأغنياء سوف يدخرون حتى لو لم يكن هناك سعر فائدة . ولذلك نجد بعض الاقتصاديين - مثل مارشال - استبدل مفهوم الحرمان بمجرد "الانتظار" لأن هذا أقرب للواقع والصواب ، فالفائدة عنده هي مقابل انتظار الدائن .

النظرية النمساوية أو نظرية الأجيال

تنسب هذه النظرية إلى الاقتصادي النمساوي بوهم بوريك Bohm Bawerk الذي ساهم في تطويرها . وتعتمد النظرية في تفسيرها لظهور الفائدة على النواحي النفسية المتعلقة بالادخار . فهي تقول ان ظهور الفائدة كان مرده حقيقة أن الناس يفضلون السلع الحاضرة على السلع المستقبلية (أي تلك التي سيحوزونها في المستقبل) ، فكان للسلع الحاضرة ميزة (ومن هنا جاءت تسميتها بالأجيال أي العلاوة) ، فاستحق من يتنازل عن السلع الحاضرة ليحصل على سلع في المستقبل استحق مكافأة هي الفائدة . وهذه أشبه بمعنى المثل الذي يقول "عصفور في اليد خير من عشرة على الشجرة" وبمعنى

آخر فإن الإشباع الذي يحصل في المستقبل لو نظرنا إليه بمنظار الحاضر لوجدنا أنه يخضع "لحسم" إذا أردنا أن نحصل عليه اليوم وهذا الحسم هو سعر الفائدة الذي يدفع للناس حتى يؤجلوا استهلاكهم إلى المستقبل . وقد أرجع بوهم بوريك هذه الظاهرة إلى أسباب أهمها أن المستقبل غير متيقن بل يشوبه الغموض بينما الحاضر واضح جلي يقيني ، والثاني أن الإنسان يحس بالحاجات الحاضرة أكثر مما يستطيع الإحساس بحاجات المستقبل فهو إذا جاع اليوم يحس بالجوع أكثر من قدرته على تصور الجوع في السنة القادمة ... الخ ، والثالث أن الإنسان يأمل في تحسن دخله في المستقبل مما سيؤدي إلى كون المنفعة الحدية لدخله في المستقبل أقل منها الآن (لماذا ؟) .

نظرية التفضيل الزمني

تعود هذه النظرية بصفة أساسية إلى فيشر وهي تطوير للنظرية السابقة حيث تعتمد في تفسيرها للفائدة على فكرة التفضيل الزمني . فالفرد يفضل الإشباع الذي يحصل عليه اليوم على الإشباع الذي يحصل عليه غداً حتى لو كان الأخير بنفس الحجم وبنفس درجة اليقين فقد خلق الإنسان عجولاً يفضل أن ينفق نقوده اليوم قبل غدٍ ، وتعتمد درجة هذه العجلة على حجم دخله وعلى توقعاته حول الإشباع المستقبلي وتوزيع دخله المتوقع على سنوات المستقبل . ولذلك جاءت الفائدة للتعويض عن التفضيل الزمني.

نظرية تفضيل السيولة

يعتقد كينز ، الذي تنسب إليه هذه النظرية ، أن الفائدة ليست مكافأة مقابل الانتظار كما أنها ليست تعويض عن التفضيل الزمني بل هي مقابل يحصل عليه من يتنازل عن السيولة . وبهذا لا تقدم هذه النظرية تفسيراً لسبب ظهور الفائدة فحسب بل تحليلاً يمكن به التعرف عن كيفية تحديد سعر الفائدة . إن تفضيل السيولة ضمن هذه النظرية يعني المفاضلة بين الاحتفاظ بالنقود على شكل سيولة كاملة أو الاحتفاظ بسندات الدين التي تمثل مطالبات على الآخرين ، فهي - أي هذه النظرية - لا تتعلق

بالمفاضلة بين الادخار والاستهلاك لأن قرار توزيع الدخل لهذه الأغراض (الميل الحدي للاستهلاك والميل الحدي للادخار) إنما هو مرحلة سابقة تمت بمجرد حصوله على الدخل .
ويقدر ما يكون تفضيل الفرد للسيولة عالياً بقدر ما يؤدي ذلك إلى احتفاظه بالنقود ،
ومن ثم يتحمل فوات الفرصة وهي الحصول على فائدة السندات . والفائدة بالنسبة لهذه النظرية هي ظاهرة نقدية قصيرة الأجل ، فهي لا تتأثر مباشرة بالتغيرات الحقيقية أو طويلة الأجل مثل تحسين معدل الإنتاجية أو تغير معدل الادخار أو الطلب على الاستثمار .

الربا

قال تعالى : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِّن رَّبًّا لَّيْرَبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ ... الْآيَةُ ﴾ ، (الروم ٣٩) .

﴿ وَأَخَذْنَاهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلَاهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ ،
(النساء ١٦١)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ، (آل عمران ١٣٠)

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُغْبِطُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ ، (البقرة ٢٧٥-٢٧٦)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ، (البقرة ٢٧٨-٢٧٩)

قال ﷺ : « أتيت ليلة أسري بي على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحياة ترى من خارج بطونهم قلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء "أكلة الربا" » .

" أخرج ابن ماجه "

وقال ﷺ : « من أعان ظالماً ليدحض به حقاً ، فقد برىء من ذمة الله ورسوله ، ومن أكل درهماً من ربا ، فهو مثل ثلاث وثلاثين زنية ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به » .

" أخرج الطبراني "

وقال ﷺ : « اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله وما هن ؟ قال : الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل مال اليتيم وأكل الربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات » .

" متفق عليه "

وروى ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ لعن أكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه .

" رواه الخمسة وصححه الترمذي "

وقال ﷺ « الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد سواء بسواء فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطي فيه سواء » .

” رواه أحمد والبخاري ومسلم ”

الفائدة المصرفية من وجهة النظر الإسلامية

مهما اختلفت نظريات الفائدة في سبب وجودها وطرق تحديد سعرها يبقى أن الفائدة المصرفية بصرف النظر عن استخداماتها المختلفة وأنواعها الكثيرة المتعددة هي "زيادة مشروطة في قرض" ، أو "زيادة طارئة على الدين" . فالأولى مثل أن يقترض الفرد من البنك مبلغاً من النقود (١٠٠.٠٠٠ ريال) فيقبضه نقداً ثم يرده إلى البنك على دفعات (أو دفعة واحدة) فيكون مجموع ما يرد إلى ذلك البنك أكثر مما قبض منه (مثل أن يرد ١١٠.٠٠٠ ريال أو أكثر أو أقل) سواء كان مقدار تلك الزيادة مشروطاً على المدين كنسبة مئوية عند الابتداء أو كزيادة مربوطة بمتغير غير معروف مقداره في تلك المرحلة لكنه سيتمخص في النهاية عن زيادة يحققها الدائن مقابل الزمن . أما الثانية فهي كأن يكون الرجل مديناً لآخر بمبلغ من المال (مثل أن يشتري منه بالأجل) فإذا حل وقت الاقتضاء لم يكن عنده القدرة على التسديد أمهله الدائن زمناً إضافياً وزاد عليه مبلغاً من المال . وهذين الأمرين كلاهما من الربا المحرم .

فالربا في الشريعة الإسلامية ربوان ، الأول ربا الفضل وهو الذي يحصل في بيع الأصناف الستة المذكورة في حديث رسول الله ﷺ الذهب بالذهب والفضة بالفضة ... الخ الحديث . ولذلك سمي ربا البيوع . وتحريم ربا الفضل إنما جاء (والله سبحانه وتعالى أعلم) سياجاً يمنع الوصول إلى ربا النسيئة وهذا هو النوع الثاني من الربا وهو الذي له علاقة مباشرة بالأعمال المصرفية والفوائد البنكية .

وربا النسيئة هو الزيادة المشروطة في القرض أو الطارئة على الدين ولا خلاف بين الفقهاء البتة على هذا التعريف . فإذا انطبق تعريف الفائدة المصرفية على هذا فالنتيجة أن الأخيرة هي من الربا المحرم . والواقع أن التعريف منطبق تماماً . فالقروض المصرفية ماهي إلا نوع هذا الربا . وكذلك الحال في الودائع المصرفية لأجل ، لأنها قروض على المصرف (أي البنك مقترض والمودع مقرض) فإذا شرطت الزيادة للمودع في الحساب الآجلة (أو حسابات التوفير) فقد انطبق عليها تعريف الربا . وإجماع العلماء المعاصرين هو على أن الفوائد المصرفية بالمفهوم المعاصر هي من ربا النسيئة المقطوع بحرمة .

هل يمكن لمجتمع معاصر أن يستغني عن الفائدة في معاملاته الاقتصادية ؟

ظن بعض الناس أن لابنوك بلا ربا وأنه لامناس من استخدام الفائدة في معاملاتنا المصرفية لعظم دور البنك في تحقيق ما تنصبو إليه المجتمعات من تقدم ونمو . ولذلك فقد سعوا إلى إيجاد مخرج يمكن التوصل به إلى إباحة الفائدة مثل قولهم إن هذه المسألة يسري عليها حكم الضرورة ، فالله سبحانه وتعالى قد رفع الحرج عن هذه الأمة فأباح لها ما اضطرت إليه وأن الأمة مضطرة - تحت وطأة التخلف الاقتصادي والفقر والرغبة في تحسين مستوى المعيشة - إلى التعامل بالفائدة . والواقع أن الضرورة التي تبيح المحظور هي تلك التي تهدد الحياة أو توشك أن تتلف جزءاً من الجسد ، وفي هذه الحالة ليس للمضطر إلا ما يسد الرمق والضرورة فردية تقدر بقدرها بحسب ورع الإنسان وديانته وليست جماعية يفتى بها فيستفيد منها المضطر وسواه . فإذا طبقنا هذه القواعد الأساسية وجدنا أن حالة الاضطرار إلي التعامل بالفائدة قليلة ونادرة وهي قطعاً لا تتضمن الفائدة أخذاً !

ومنهم من ظن أن الفائدة إنما هي تعويض عن الانخفاض في القوة الشرائية للنقود فهي ليست زيادة حقيقية على الودائع المصرفية والديون ، وهذا مردود لأن التحريم واقع على الزيادة النقدية ، ولأن الارتباط بين القوة الشرائية للنقود وسعر الفائدة غير مباشر وأن تحركا في نفس الاتجاه لأن هذا شأن كل الأسعار في الاقتصاد .

أضف إلى ذلك أن الفائدة معلومة ومحددة في أول المدة والتغير في القوة الشرائية للنقود لا يعرف إلا في نهاية المدة والفائدة موجبة حتى لو زادت القوة الشرائية للنقود فدل على الانقصاص بينهما .

ومنهم من ادعى أن الربا الذي حرمه القرآن إنما كان في القروض لأغراض الاستهلاك أما قروض المصارف فهي لأغراض الاستثمار وهذه صيغة للتمويل تخرج عن تعريف الربا . وهذا الرأي ليس صحيحاً لأن أهل مكة كان سنام مكارم أخلاقهم التي بعث رسول الله ﷺ ليتممها هو كرم الضيافة فلا يتصور إقراضهم الفقير المعوز الذي يبحث عن القوت ، ثم أن التاريخ يشهد أن جل قروضهم كانت لتمويل رحلة الشتاء والصيف وأن بعض القبائل كانت تقترض بالربا (مثل ثقيف) لتمويل حروبها مع القبائل الأخرى ، وجلي أن كلا الغرضين إنما هما أقرب إلى الاستثمار من الاستهلاك .

واعتقد البعض أنه بدون سعر الفائدة فلن يكون هناك ادخار وبدون ادخار لا يكون استثمار فإن قل الأخير عجزت الدولة عن تحقيق النمو والتقدم . والحقيقة أن الدراسات الاقتصادية الميدانية لاتوافق هذا الاستنتاج إذ أن الادخار لا يرتبط بمعدل الفائدة ، فالغني الموسر سيدخر حتى لو كان سعر الفائدة قليلاً أو معدوماً ، والفقير المعوز لن يفلح سعر الفائدة مهما علا وزاد في دفعه إلى تفويت حاجاته الأساسية لغرض الادخار . ثم أن سعر الفائدة هو عائد يحصل عليه المدخر فإذا استبدل بالربح حصل الغرض المطلوب على أية حال .

من هذا نرى أنه لا سبيل لمجتمع منضبط إسلامياً راغب في التمسك بأهداف الشريعة إلا أن ينبذ الفائدة لما جاء من الوعيد الشديد على أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه . فالجواب على السؤال المطروح هو نعم ، فقد نجح المسلمون بحمد الله في تطوير نموذج للمؤسسة المصرفية يعمل بدون الفائدة معتمداً في نهوضه بوظيفة الوساطة المالية على صيغ مباحة من الناحية الشرعية مثل المضاربة والمشاركة والإجارة والبيع المختلفة . مما سيأتي تفصيله في مكان آخر من هذا الكتاب .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

الاجيرو : العلامة ، وهي نظرية تفسر الفائدة بأنها علاوة وهي عبارة عن حسنم مبلغ في المستقبل لنعرف قيمته اليوم .

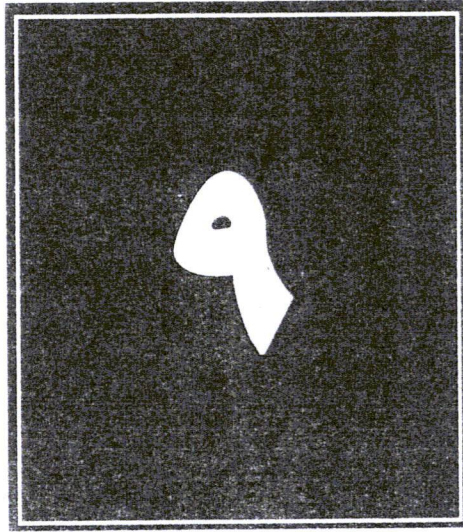
التفضيل الزمني : نظرية ترى أن مبعث الفائدة فضل الحاضر على المستقبل .

ربا الفضل : الزيادة في بيوع معروفة مثل بيع كيلو من الذهب بكيло ونصف مع التقابض.

ربا النسيئة : الزيادة في القرض من أجل الأجل ، أو الزيادة الطارئة على الدين بعد ثبوته في الذمة .

أسئلة للمراجعة

- ما الفرق بين ربا الفضل وربا النسيئة ؟ هل يمكن أن تكون الفائدة المصرفية من ربا الفضل ؟
- "إذا كانت الفائدة هي تعويض للدائن مقابل الزمن ، فإن إلغائها يعني أن الزمن ليس له قيمة" علق على هذه العبارة .
- إذا كانت الفائدة سعر ، ففي أي سوق تعمل ؟ وما هو العرض والطلب اللذان تتفاعل قواهما من خلال سعر الفائدة .
- هل هناك علاقة مباشرة بين معدل الفائدة في الاقتصاد ومعدل التغير في مستوى الأسعار ؟



المصارف

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

البنوك التجارية هي أهم مؤسسات الوساطة المالية. والوساطة المالية وظيفة أساسية في حياة المجتمعات عرضها الإنسان قديماً وحديثاً ، وقد تخصصت البنوك في العصر الحديث بالنهوض بها . ويقوم البنك لهذا الغرض بنقل الفوائض المالية من فئة الفائض إلى فئة العجز في المجتمع فتحقق الموارد المالية المتاحة التخصيص الأمثل وأكبر إنتاجية ممكنة . ولأن البنوك تشتغل بأموال الناس التي هي بطبيعتها قصيرة الأجل وجب أن تتوفر على إدارة بالغة الدقة والإتقان والحرص على الابتعاد من المخاطر ، ولذلك كانت عملية مواءمة الأصول مع الخصوم في المصرف من أهم المهمات . وتخضع المصارف بخلاف المؤسسات الاقتصادية الأخرى لرقابة صارمة من الجهات الحكومية وبنظام دقيق الغرض منه التأكد أنها دائماً تتمتع بالسيولة التي تمكنها من النهوض بالتزاماتها تجاه أصحاب الأموال.

يعد ظهور المصارف واحداً من أهم التطورات الاقتصادية في التاريخ الإنساني .
والمصارف ، كما نعرفها اليوم ، ليست نتاج فترة زمنية محددة لكنها كانت حصيلة تطور
تحقق على مدى مئات السنين حتى أصبحت في وقتنا الحاضر أهم المؤسسات المالية
وصارت تستقطب حولها جزءاً كبيراً من النشاط الاقتصادي، وغدت من ضرورات الحياة
اليومية للفرد وللمجتمع .

وقد يُسمَّى المصرف بنكاً كما هو الاسم الشائع في المملكة العربية السعودية .
وكلمة بنك ذات أصل غير عربي فهي مشتقة على الأرجح من كلمة Banco (أي طاولة)
الإيطالية ، إشارة إلى المكاتب الخشبية التي كان يستخدمها الصرافون من لمباردا ، ثم
انتقلت إلى لغات العالم المختلفة. وسوف نستعمل في هذا الكتاب كلا الكلمتين لتعنيان
الشيء ذاته . وتسمى المصارف التي هي موضوع دراستنا هنا " البنوك التجارية " .

ولعل أصل إطلاق صفة "تجاري" على البنك يعود إلى القرن الثامن عشر وما قبله
حيث كانت نشاطات البنوك تنحصر في تمويل التجارة . وكانت البنوك في ذلك الوقت
تسير على ما سمي بنظرية القرض التجاري التي تقول بضرورة أن يتأكد البنك في كل
عملياته من أن جميع عقود الائتمان تحمل في طياتها القدرة الذاتية على التنضيق (أي
التسييل أو التحويل إلى نقد بتكاليف مقبولة) . ولذلك فقد اقتصرت قروض البنك على
تمويل السلع التي هي في سبيل الإنتاج أو في الطريق للانتقال من نقطة إلى أخرى (مثل
الاعتمادات المستندية) ، بحيث يكون القرض مضموناً بتلك السلع التي يستطيع البنك
التنفيذ عليها وبيعها لاسترداد ديونه المستحقة. من الجلي أن هذه النظرية تستبعد
القروض طويلة الأجل وتقتصر على القروض قصيرة الأجل التي تكون مضمونة بسلع
حقيقية سهلة البيع . ولكن نشاطات البنوك في الوقت الحاضر ، مع استمرار تسميتها
تجارية، قد امتد إلى جميع أنواع الائتمان .

وتشترك جميع البنوك في صفة مهمة هي أنها وعاء للودائع ، فقبول الودائع

يعد أهم صفة تميز البنوك عن المؤسسات المالية الأخرى . وقد نصت المادة الأولى ، الفقرة « أ » من نظام مراقبة البنوك ، وهو قانون المصارف في المملكة العربية السعودية ، على تعريف البنك بأنه " ... أي شخص طبيعي أو اعتباري يزاول في المملكة أي عمل من الأعمال المصرفية بصفة أساسية " . كما نصت في الفقرة « ب » على المقصود بالأعمال المصرفية هو " ... أعمال تسلم النقود كودائع جارية أو ثابتة ، وفتح الحسابات الجارية ... الخ " ، فعُدَّ قبول الودائع النشاط الأساس للبنك .

كما ينصرف معنى "بنك تجاري" أيضاً إلى المؤسسة التي تسعى إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح (تعظيم الربح) من خلال ممارسة الأعمال المصرفية . أما البنوك غير التجارية فهي تلك التي تهدف إلى تقديم خدمة خاصة لنوع محدد من العملاء ولا يكون تحقيق أقصى الأرباح هدفها الرئيسي . ومن تلك بنك التنمية العقاري ، والبنك الزراعي ، وبنك التسليف الذي يقدم القروض بدون فائدة إلى المواطنين ... الخ . والأرجح أن تكون البنوك غير التجارية مملوكة للحكومة ، وفي أحيان تكون جزءاً من نشاط الجمعيات التعاونية غير ذات الربح أو ماشابهها . ولا يعني هذا أن البنوك التجارية لا تعمل في مجالات النشاط الزراعي أو العقاري أو ما شابه ذلك ، بل هي تعمل في هذه المجالات لكن هدفها الأولي يبقى تحقيق الربح .

وظيفة الوساطة المالية

البنك التجاري وسيط مالي يتوسط بين فئتين من الناس ، الأولى هي أولئك الذين يكون لديهم من الموارد المالية ما يفيض عن حاجتهم الآنية ، فهم يقدمون إلى البنك نقودهم على شكل ودائع في حساباته المختلفة . والفئة الثانية هم أولئك الذين يحتاجون - اليوم - إلى موارد مالية أكثر مما يتوفر عليهم ، مثل المستثمرين الذين يقوم بالبنك بتمويل نشاطاتهم المختلفة ، والمستهلكين الذين يقترضون لشراء المنازل والسيارات ... الخ ، وعندما يقوم البنك بتقديم التمويل (بصيغة القرض) إلى هذه الفئة، فإنه يحصل على الفوائد . ويحصل البنك على جل أرباحه من تلك الفوائد التي



يقوم بدفع جزء منها الى أصحاب الودائع (الآجلة) ، ويحتفظ بالفرق بين الفوائد السالبة والموجبة . ووجود البنك كوسيط مالي يعني أن المقرض الأصلي والمقترض النهائي قد جرى عزلهما عن بعضهما . وهذا لا يعني أن تلك الفئتين كان يمكن أن

تلتقيا دون الحاجة إلى البنك . ذلك لأن البنك يعمل من خلال وظيفة الوساطة المالية على "تفتيت" المخاطرة التجارية المتعلقة بعملية التمويل معتمداً على قانون الأعداد



الكبيرة . فيستطيع البنك بواسطة توزيع موارده على عدد كبير من المقترضين أن يقلل الأثر الذي يمكن أن يلحق بأي مودع (مدخر) نتيجة فشل بعضهم في تسديد ديونه أو إفلاسه . كما أن وجود البنك كوسيط مالي سيخفض التكاليف النهائية لعملية التمويل

مقارنة بقيام الطرفين المذكورين بالتعامل مباشرة . فمن جهة تؤدي عملية التنويع

المذكورة الى تقليل التكاليف عن طريق خفض المخاطرة . ويؤدي تخصص البنك وامتلاكه لقدرات فنية في جمع وتحليل المعلومات ، إلى تقليل تكاليف اتخاذ القرار الائتماني . الأمر الذي لا يتحقق لعمليات الإقراض المباشرة بين طرفين .

إن انقسام المجتمعات الانسانية إلى فئتين (يمكن أن نسمي الفئة الأولى فئة الفائض وهي الفئة التي يكون لديها ، الآن ، من الموارد المالية ما يفيض عن حاجتها الآنية ، والثانية فئة العجز ، أي تلك التي تحتاج ، الآن ، إلى موارد مالية تزيد عما تمتلكه الآن) . هي صفة ملازمة لجميع المجتمعات في كل زمان ومكان . ففي أي لحظة: لو نظرنا إلى مجتمع ما لوجدناه يتكون من هاتين الفئتين .

لنفترض أن لدينا مجتمع جزيرة واق الواق ، وهو يتكون على سبيل التبسيط من: ثمانية أشخاص يعملون في الزراعة والصناعة والتجارة والإدارة ، وينقسم كما اسلفنا الى فئتين كما يلي :

الفئة الأولى (فئة الفائض)	الفئة الثانية (فئة العجز)
مزارع	مزارع
عامل	عامل
موظف	موظف
تاجر	تاجر

لو نظرنا إلى هذا المجتمع الصغير في اليوم الخامس من شهر المحرم مثلاً لوجدنا ما يلي :

الفئة الأولى :

- إنتهى المزارع من الحصاد وبيع المحصول ، ثم سدد ما عليه من ديون فتوفر لديه ٥٠٠ ر. درهم ، تزيد عن حاجته في يوم ٥ محرم .
- قبض العامل أجراً يومياً قدره ٥٠ درهماً وينفق في طعامه وشرابه .. الخ ٣٠ فيفيض عن حاجته في ذلك اليوم ٢٠ درهماً .
- يقبض الموظف راتباً شهرياً قدره ١٥٠٠ درهم فينفق منها شهرياً ١٠٠٠ ويدخر ٥٠٠ ، أي يفيض هذا المبلغ في هذا التاريخ عن حاجته .
- أما التاجر فقد قبض قيمة المبيعات وهو يزمع شراء سلعة جديدة لتجارته ولكنه لا يزال يحتفظ اليوم بقيمة المبيعات الفائضة عن حاجته الاستثمارية .

بالنسبة للفئة الثانية :

- هذا المزارع يوشك أن يبدأ موسم زراعة محصوله فهو يحتاج إلى المال لشراء البذور وليس ذلك عنده في هذا اليوم .
- وهذا العامل عاطل عن العمل هذا اليوم فهو لا يجد ما يقتات به ويحتاج مالاً يمكنه من الاستمرار في البحث عن عمل .
- وهذا الموظف يعمل بشكل طبيعي ولكنه يحتاج اليوم إلى شراء سيارة ، وما يدخره من دخله لا يكفي لشرائها إلا بعد زمن طويل .
- وهذا التاجر يريد أن يوسع تجارته بشراء سلع جديدة اليوم لكي يبيعها مستقبلاً .

واضح أن هاتين الفئتين اذا عاشتا منفصلتين ، فاحتفظ أهل الفائض بما لديهم واعتمد أهل العجز على مواردهم الذاتية لعانى الجميع . الفئة الأولى من تعطل الموارد

والثانية من عدم توفر الموارد .

ماذا لو إننا تبيننا ترتيباً معيناً يمكن معه نقل ما لدى الفئة الأولى من فوائض مالية إلى الفئة الثانية اليوم . لاريب أن ذلك سيؤدي إلى قدر أعلى من الرفاهية لجميع أفراد المجتمع ، فالأموال سوف تتوفر لأولئك الذين يحتاجون إليها . واستفادتهم منها لن تؤثر على مستوى رفاهية الفئة الأولى ، لأن تلك الأموال غير عاملة في هذا اليوم . بينما أن الفئة الثانية ستضحى قادرة على تحقيق اهدافها اليوم بدلاً من الانتظار حتى تتوفر لها الموارد ذاتية .

والأمر ربما يختلف تماماً في اليوم السادس من محرم (ثم اليوم الذي يليه ... الخ) ، لأن أفراداً من فئة الفائض ربما ينتقلون إلى فئة العجز والعكس صحيح . فإذا تصورنا مجتمعاً ما بأفراده الكثيرين سنجد أن تصميم طريقة معينة تمكن من نقل الفوائض من فئة الفائض الى فئة العجز بصفة مستمرة وكافية سيؤدي الى زيادة رفاهية جميع افراد المجتمع .

المجتمعات القديمة تتبنى ترتيبات لتحقيق هذه الغاية

إن ما ذكرناه اعلاه هو من الأمور التي اكتشفت المجتمعات القديمة أهميته ومنافعه ، ولذلك سعت إلى إيجاد ترتيبات تكفل تحقيقه على الدوام . ففي مصر الفرعونية لعبت المعابد دوراً في تحقيق عملية نقل الفوائض المالية ، وفي عصر حمورابي كان رجال الدين يلعبون دوراً مشابهاً ، وفي ظل المجتمعات القبلية كان هيكل العلاقات الأسرية والعشائرية يلعب دوراً في توفير قنوات معتمدة لانتقال هذه الأموال . وفي مجتمعات أخرى كان اتحاد أصحاب المهن الواحدة وأهل السوق الواحد ... الخ تمثل آليات استخدمتها تلك المجتمعات لتحقيق ذلك الغرض .

ظهور مؤسسة متخصصة في هذه الوظيفة

ثم جاء عصر التخصص وتقسيم العمل . فاتجه المجتمع الإنساني إلى تخصص الأفراد والمؤسسات بعمل معين محدد يبرعون فيه ويتطور أداؤهم ومهارتهم وكفاءتهم من خلال الاقتصار عليه . فخرجت نشاطات كثيرة كانت تنجز داخل المنزل إلى السوق ، وتبدلت العلاقات القبلية والأسرية لتقتصر على الأمور الاجتماعية في حياة الناس بينما أن الجوانب الاقتصادية منها صار ينهض بها هيكل السوق . فالتعليم على سبيل المثال كان نشاطاً موجوداً في كل المجتمعات الانسانية منذ القدم . وكان التعليم يتم في المنزل أو بواسطة التدريب المباشر واكتساب المهارة المهنية من البارعين بها مباشرة أو بطريقة عفوية أو غير منظمة . فلما جاء عصر التخصص ظهرت المدارس والمعاهد والكليات والجامعات التي تتخصص في وظيفة التعليم ، ويعمل فيها أولئك الذين يقتصر عملهم على التعليم فقط فيبرعون فيه وتزيد كفاءة نقلهم المعارف إلى المتعلمين ... الخ . وكذلك الحال بالنسبة لعملية نقل الفوائض بالطريقة التي أشرنا إليها فكان أن بدأت تظهر المؤسسة المصرفية لتتخصص في نشاط نقل هذه الفوائض المالية بصفة دائمة ومستمرة . وهو ماسمي فيما بعد بالوساطة المالية .

مع أن الفكرة الأساسية لمؤسسة الوساطة المالية قديمة إلا أن البدايات الأولى لظهور البنك في أوروبا كانت في حوالي القرن الخامس عشر الميلادي ، وبعد نحو قرنين من الزمان تطورت هذه المؤسسات لتصبح ذات أثر بالغ وخطر عظيم ، وكان لها بلاشك دور واضح وتأثير كبير في نهضة أوروبا وتقدمها وفي تمويل حركة الاستعمار الأوربي الذي سيطرت به هذه الدول على العالم بأسره تقريباً ، حيث استطاعت تعبئة المدخرات واعادة توجيهها لاغراض تمويل نشاط الحكومة ولتمويل الاستثمار .. الخ . واستمرت تتطور وتتوسع في نشاطها وعملها وأنواع الخدمات التي تقدمها . ولكن صفتها الأصلية لم تتبدل فهي مؤسسة متخصصة في الوظيفة الأساسية التي اشرنا إليها وهي الوساطة المالية .

ثلاثة عناصر أساسية لوظيفة الوساطة المالية

ذكرنا أعلاه أن الوساطة المالية التي ينهض بها البنك التجاري هي التوسط بين فئتي الفائض والعجز ، ولكن ما هي العناصر الأساسية في هذه الوظيفة المهمة .

أ - **التعبئة** : ويقصد بها تجميع الرساميل الصغيرة في محافظ ذات حجم ضخم ماكان عليه لها أن تجتمع بدون وجود البنوك .

ب - **المخاطر** : تحويل مجموعة من الاستثمارات التي يتضمن بعضها مخاطر عالية إلى محافظ ذات مخاطر متدنية . ويتم ذلك عن طريق التنويع والحجم الكبير .

ج - **المدد** : تحويل مدخرات ذات أجل قصير إلى رساميل ذات أجل طويل ولذلك يمكن للبنك أن يمول المشاريع الضخمة التي تحتاج إلى مدد طويلة معتمداً على ودائع ذات آجال أقصر .

نموذج البنك التجاري

ينهض المصرف التقليدي بوظيفة الوساطة المالية ضمن نموذج يعتمد على فكرة "الاقتراض ثم الإقراض" كما يمثله الشكل التالي :



يقوم هذا النموذج على النهوض بوظيفة الوساطة المالية بين فئتي الفائض والعجز عن طريق الاقتراض من الأولى ثم الإقراض للثانية . أي أن المؤسسة المصرفية سوف تقترض من الفئة ذات الفائض ثم تقرض الفئة ذات العجز . والأموال التي يقدمها المدخرون في أنواع الحسابات المختلفة كالحسابات الجارية والحسابات لأجل وحسابات الادخار وأنواع الودائع المختلفة هي جميعاً قروض على المصرف ، أي أن البنك يقترضها من هؤلاء العملاء ويشترط لهم سلامة رأس المال والزيادة (الفائدة) فيخلطها بأمواله الخاصة وينتفع بها ويرد - عند طلب أصحابها - مثلها لا عينها . وهو أي البنك ضامن لها على أية حال . ثم إن البنك يقوم بإقراض هذه الأموال إلى رجال الأعمال والمستهلكين الذين يحتاجون إلى التمويل وإلى الشركات وإلى الحكومة . وهو عندما يقرض فإنه يشترط عليهم رد القرض مع الزيادة (أي الفائدة) ، فيقتطع لنفسه جزءاً منها ثم يدفع ما بقي إلى المودعين بحسب ما اشترط لهم . والفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة هو ربح البنك كما أسلفنا . واضح من ذلك أن عمل البنك يقوم على الاقتراض ثم الإقراض .

وتقدم البنوك أنواعاً متعددة من الخدمات مثل الحوالات وتسديد الفواتير وتأجير الصناديق الحديدية وبيع الأسهم ... إلخ ، لكن هذه جميعاً هي خدمات هامشية حيث يبقى أن نشاط البنك الأساسي هو الائتمان .

ميزانية البنك التجاري

البنك وسيط مالي ، عنده مصادر للأموال واستخدامات لتلك الأموال ، ووظيفة إدارة البنك هي توجيه هذه العملية لكي تحقق الأرباح لأصحاب المصرف ولذلك فإن أفضل طريقة لدراسة البنك هي من خلال تصور المؤسسة المصرفية كميزانية لها جانبان : أصول وخصوم .

وتقتضي سلامة ممارسة النشاط المصرفي أن يكون البنك قادراً - على الدوام -

على الوفاء بالتزاماته تجاه المودعين فيه ، وهم الدائنون له ، وتجاه مالكيه المؤسسين له ، وعملائه الآخرين .



ولذلك فقد كان للمحاسبين دائماً دوراً مهماً في العمل المصرفي . كما تحرص البنوك ، بخلاف المؤسسات التجارية الأخرى ، على تصفية حساباتها يومياً حتى تعالج أي مشكلة تتعلق بالتوازن بين الأصول

والخصوم قبل استفحالها . وقد كانت ، قبل ظهور الحاسبات الآلية ، تخصص لذلك عدداً محدداً من ساعات العمل اليومي . ونستطيع من خلال دراستنا لميزانية البنك التجاري إكتشاف الطريقة التي يعمل بها المصرف وأهم أوجه نشاطاته وطريقة محافظته على وضعه المالي سليماً على الدوام .

تتكون ميزانية البنك من أصول وخصوم . كما في المثال التالي ، والنسب المثوية افتراضية لإعطاء صورة تقريبية لوضع بنك تجاري .

شيك

الشيك ورقة تتضمن أمراً صادراً من طرف ، يسمى الساحب، الى طرف آخر يسمى المسحوب عليه (البنك) بأن يدفع ، بمجرد الاطلاع عليها مبلغاً من النقود لشخص ثالث. يسمى المستفيد ، أو لأمره أو لحامل الورقة . والأرجح أن "شيك" كلمة غير عربية وربما يكون أصلها " صك " ، وهو كتاب الإقرار بالمال وكانت الأرزاق تسمى صكاً لأنها كانت تخرج مكتوبة من الأمراء والخلفاء . وكلمة صك أصلها فارسي من كلمة " جك " . ولم تظهر الشيكات إلا بعد ظهور البنوك بسنين كثيرة . وكانت البنوك في أوروبا في القرن الخامس عشر مثلاً تعمل شفويّاً فلاتدفع النقود لشخص إلا بحضور المودع نفسه الذي يوجه كاتب البنك أن يدفع لشخص آخر مبلغاً من المال . ثم صارت البنوك تقبل المراسلين كوكلاء ثم انتهت بقبول الوثائق الموقعة.

وفي النظام السعودي للأوراق التجارية ، كما في أكثر البلدان، الشيك مستحق الوفاء بمجرد الاطلاع عليه ، وهو أداة وفاء تجري مجرى النقود وليس أداة ضمان . ولذلك يجرم النظام من يكتب شيكاً بدون أن يكون له رصيد حاضر لدى البنك . ويشترط في صحة الشيك وجود سبب له ومشروعية ذلك السبب أي مشروعية العلاقة القانونية التي أنشأت ذلك الشيك .

ومع أن الشيك معاملة جديدة إلا أنه شبيه بالسفتجة وهي من أنواع الحوالات التي عرفها المسلمون منذ أقدم العصور . ولكنه يختلف عنها بأنها تجوز على المكشوف وأنها لاتستحق الدفع بمجرد الاطلاع كما لا يقتضي صحة السفتجة وجود مقابل للوفاء ، كحساب في بنك .

ميزانية بنك الأمانة

أصول	النسبة المئوية من مجموع الأصول في المتوسط	خصوم	النسبة المئوية المثوبة من مجموع الخصوم في المتوسط
نقود في الصندوق وودائع		ودائع جارية	٪ ٣٤
لدى البنوك الأخرى	٪ ١	ودائع لأجل	٪ ٤٦
احتياطيات مودعة لدى		رأس المال	٪ ٧
البنك المركزي	٪ ٣	خصوم أخرى	٪ ١٣
قروض	٪ ٦٠		
استثمارات	٪ ٢٢		
أصول أخرى	٪ ٤		
	٪ ١٠٠		٪ ١٠٠

جانب الأصول

يمثل جانب الأصول موجودات البنك والحقوق التي له على الغير ، وهي تظهر استخدامات أموال البنك . ولعل أهم مكونات جانب الأصول في ميزانية البنك هي ما يلي :

نقود في الصندوق وودائع لدى البنوك الأخرى

يتكون هذا البند من النقود الورقية والعملات المعدنية وربما بعض العملات

الأجنبية التي يحتاج إليها البنك في تعامله اليومي وقد جرى العرف على أن يكون البنك مستعداً دائماً للوفاء بالتزاماته تجاه المودعين نقداً عندما يطلب منه ذلك .. ويدخل جزء من هذه الأرصدة في حساب الاحتياطي القانوني الذي سيأتي الحديث عنه لاحقاً . ويندر أن تزيد النقود ذات الطاقة العالية التي يحتفظ بها البنك عن ١ ٪ من مجموع أصوله ولكن تحديد ذلك يعتمد بصفة أساسية على تجربة المصرف وطبيعة السوق التي يعمل فيها والقوانين واللوائح السارية . وتحتفظ البنوك بحسابات لدى بعضها البعض ، وتعد هذه الودائع ذات سيولة كاملة . وفي بعض البلدان تلعب هذه الودائع المتبادلة دوراً في المقاصة بين البنوك .

احتياطيات مودعة لدى البنك المركزي

تلتزم قوانين الدول المختلفة البنوك التجارية بإيداع نسبة من الاحتياطي القانوني المفروض عليها لدى البنك المركزي . يمكن اعتبار هذا المبلغ كامل السيولة لسهولة الحصول عليه مباشرة من البنك المركزي في حين الحاجة . وفي بعض الدول يدفع البنك المركزي فائدة على تلك الودائع ولكنها غالباً ما تكون متدنية نسبياً . ويعتمد تحديد هذه النسبة على قوانين البلدان المختلفة . ويستخدم الاحتياطي المودع لدى البنك المركزي كأداة للسياسة النقدية ولتوجيه البنوك في الاتجاه الذي تراه السلطة النقدية المركزية .

القروض والسلف

والإقراض هو أهم نشاط يمارسه المصرف التجاري لأنه أساس عمل البنوك وتعد وظيفتها الأساسية ، كما تعتمد عليها إيرادات البنك وأرباحه السنوية وتحسب الفوائد عليها ، إما ثابتة كنسبة معينة معروفة عند التعاقد ، أو متغيرة تتحدد بالاعتماد على أسعار الفائدة السارية . وتنطوي تحت صفة القروض أنواع كثيرة من النشاطات التمويلية منها :

قروض للبنوك الأخرى

وهذه أقرب أنواع القروض إلى السيولة ولا تتعدى مدتها أياماً معدودة وتكون معدلات الفائدة عليها متدنية لانخفاض المخاطرة المتضمنة فيها . وتحتاج البنوك للاقتراض من بعضها البعض لسد حاجتها إلى سيولة بصفة مؤقتة، أو لاقتناص فرصة استثمار سانحة أو للوفاء بالتزاماتها القانونية المتعلقة بمعدل الإحتياطي النظامي ، إذ تفضل البنوك في كثير من الحالات الاقتراض لهذا الغرض ، أي في حالة انخفاض نسبة السيولة لديها عن الحد المتطلب قانونياً بدلاً من إعادة ترتيب حافظتها الاستثمارية أو زيادة رأسمالها وهو أمر عسير في الفترة القصيرة .

قروض تجارية

وهي أقدم أنواع النشاط التمويلي للمصارف ، وفيها يقوم البنك بإقراض الأموال إلى التجار الذي يقومون بشراء السلع جملة ثم إعادة بيعها ، أو إلى أرباب الصناعة الذي يقومون بشراء المواد الخام وتصنيعها ، أو إلى الأنواع الأخرى من النشاطات التجارية . ويتصف هذا النوع من القروض بقصر أجله حيث يتراوح بين عدة أشهر إلى عام واحد ، كما أن معدل المخاطرة المتضمنة فيه قليل نسبياً لأنه يكون مضموناً بالسلع التي يجري تمويلها به كما أن قصر المدة يقلل احتمال تغير الظروف الاقتصادية . ويدخل في هذه القروض تلك التي تمول الدورة الزراعية .

قروض طويلة الأجل

وهي التي تمتد لسنوات طويلة كتلك الخاصة بعمليات تمويل بناء المساكن والعمارات والتي تزيد مدة سدادها عن عشر سنوات . ويدخل في هذا النوع القروض الصناعية المتعلقة بتمويل إنشاء المصانع والمشاريع الكبرى ، وماشابه ذلك .

البنوك التجارية : حيوان على وشك الانقراض !

على رغم الأهمية البالغة للبنوك التجارية في الاقتصادات المعاصرة فإن الإحصاءات تدل على تضاؤل أهميتها ، وانخفاض نسبة التمويلات للأعمال التي يكون مصدرها البنوك التجارية . ذلك أن المستثمرين ورجال الأعمال أصبحوا يتجهون أكثر فأكثر إلى أسواق المال . فهم يفضلون أن يصدروا السندات للاقتراض من الجمهور بدلاً من الاقتراض من البنوك . كما أنهم يتوسعون في إصدار الأسهم ويلجأون بنسبة أقل مما مضى إلى الاقتراض المصرفي .

أما تفسير هذه الظاهرة فإنه يعود إلى تحسن وسائل الاتصال ونقل المعلومات والتوسع في استخدام الحاسبات الآلية المعقدة والتطور الكبير في أسواق المال . لقد كانت وظيفة البنك إلى عزل المدخرين عن المستثمرين ليكون البنك وسيطاً بينهم . عندئذ فإن المدخر إنما يتحمل مخاطرة محددة هي مخاطرة البنك . أما مخاطرة المستثمرين فيتحملها البنك نفسه . إلا أن أسواق المال ، وهي مؤسسات للوساطة المالية ، فإنها تعطي المدخر فرصة المستثمر وذلك بإيجاد صفة مباشرة بين الطرفين . هذا يعني أن جزءاً من الأرباح التي كان يجنيها الوسيط يمكن أن يستفيد منها الطرفان مباشرة . وبتحسن عمليات تجميع وتحديث المعلومات صار ممكناً لجهات كثيرة تقديم قياس دقيق للمخاطر الاستثمارية تمكن ذلك المدخر من اتخاذ القرار المناسب .

د - لعل أكثر أنواع الائتمان انتشاراً لدى البنوك هو توفير السيولة العاجلة



للشركات وأرباب الأعمال
عن طريق كشف حساباتهم
الجارية بترتيب مسبق .
وتحتاج هذه الشركات إلى
مثل هذه الخدمة لأنها
تتلقى إيرادات وتنفق
المصروفات ولا تيسر لها
دائماً التأكد - في كل
لحظة - من تحقق المساواة
بين هذين التدفقين الماليين .
لأرباب أن هذا الترتيب يقدم

خدمة مفيدة لتلك الشركات . ويقوم البنك باحتساب الفائدة كلما انكشف الحساب ولمدة
انكشافه . وليست هذه العملية بديلاً عن الاقتراض لأن الغرض منها سد حاجات السيولة
قصيرة الأجل ، ولذلك فالفوائد عليها تزيد في الغالب عن القروض .

الاستثمارات

يختلف مفهوم الاستثمارات في النشاط المصرفي عنه في نشاط الأعمال
والتجارة . ففي البلدان التي تحصر قوانينها النشاط المصرفي في مجال الوساطة المالية
فقط (مثل الولايات المتحدة والمملكة العربية السعودية) لا يعني الاستثمار أكثر من
الاقتراض غير المباشر . فعندما يشتري المصرف سندات الدين يدخل هذا النشاط ضمن بند
الاستثمار ولا يُعدُّ قرضاً لأنه شراء لعقد قرض سابق بين الجهة المصدرة ومالك السند .
ولا يسمح للبنوك في تلك البلدان بامتلاك الأسهم أو المشاركة في المشاريع الصناعية أو
الزراعية . ويمكن أن يتضمن بند الاستثمار المذكور أنواعاً مختلفة من الأوراق المالية
منها :

السندات الحكومية

تقوم الحكومات في أكثر بلدان العالم بالاقتراض من الجمهور وذلك عن طريق إصدار السندات (التي تسمى أحياناً أذونات الخزنة) والتي تكون قابلة للتداول بطريقة معينة . ولهذه السندات أنواع متعددة ومدد مختلفة تتراوح بين ٩٠ يوماً الى ٢٠ سنة (أو أكثر) . وتعتبر تلك السندات من أفضل فرص الاستثمار المتاحة للبنوك لتدني المخاطرة المتضمنة فيها ولسهولة تنضيضها عند الحاجة .

السندات الخاصة

قد يحتاج قطاع الأعمال الى تمويل لا يرغب أن يشارك مقدموه باتخاذ القرارات أو تحمل المخاطرة فينتجه إلى أسواق المال مصدراً لسندات الدين بدلاً عن الأسهم ، لاسيما في الحالات التي يكون مركزها المالي من القوة بحيث يكون التمويل بالقرض العام أرخص من إصدار الأسهم . ولذلك تعتمد هذه الشركات الى إصدار السندات القابلة للتداول . وتعتمد جودة تلك الأوراق المالية على سمعة الشركة المصدرة ومركزها المالي . ويمكن أن يوفر هذا مجالاً لاستثمار أموال البنك ويشكل هذا النوع من الاستثمار ، في العادة ، جزءاً صغيراً من حافظة المصرف التجاري .

الأوراق التجارية

وهي أنواع الكمبيالات الناتجة عن البيع الآجل والتي تتضمن ديناً ثابتاً في ذمة مشتري السلعة يسدد على أقساط . ذلك أن التجار الذين يبيعون سلعهم بالتقسيط ، مثل باعة السيارات ، يحصلون من المشتريين على السندات لأمر (الكمبيالات) التي تمثل كل واحدة منها قسطاً من أقساط الدين مستحق الأداء في التاريخ المسجل على تلك الوثيقة . ويقوم التجار بحسم هذه الأوراق لدى البنوك فيحصلون على قيمتها النقدية مقابل التنازل عن جزء من مبلغها . وتعد البنوك الجزء المتنازل عنه فائدة على قرض يقوم ذلك الزبون (مشتري السلعة) بسداده إلى البنك على شكل أقساط . وتسمى هذه العملية

حسم (أو خصم) الأوراق التجارية .

الخصوم

خصوم المصرف هي حقوق الآخرين عليه ، ومنها رأس مال البنك إلا أن أهم بند في خصوم البنك هو ودائع عملائه . والوديعة - وإن دل معناها اللغوي على غير ذلك - هي عقد قرض يكون البنك فيه مديناً والمودع دائناً .

وتعامل قوانين البلدان المختلفة الودائع كقروض على البنك ، ولذلك فهو ضامن لها وللعائد الموعود عليها . وفي مقابل ذلك يقوم البنك باستخدامها والانتفاع بها كما يستخدم أمواله الخاصة . وهناك أنواع من الودائع تمثلها الحسابات التي يفتحها العملاء مع البنك تنضوي في نوعين رئيسيين :

الحسابات الجارية أو الودائع تحت الطلب

وهي قروض حالة ، يستطيع العميل أن يحصل عليها ويستردها في أي وقت يشاء في ساعات دوام البنك ، ويلتزم البنك بتوفيرها له عند طلبه . ولا يعني ذلك أن البنك سيبقي تلك الأموال سائلة في خزائنه ولكنه يحتاج إلى أن يحتفظ بمقابلها بمعدل أعلى من الاحتياطي مقارنة بالحسابات الأخرى . وفي أكثر البلدان لا تدفع البنوك فائدة على هذه الحسابات . ويعتقد أن زيادة تكاليف الحصول على الأموال (والتي يؤدي إليها دفع الفوائد على الحسابات الجارية) سيرفع من تكاليف الاستثمار بالنسبة لقطاع الأعمال لأنه سيؤدي إلى رفع البنوك لسعر الفائدة على القروض . ويحصل العميل في هذه الحسابات على دفتر الشيكات الذي به يأمر البنك بدفع النقود إلى آخرين سحباً من حسابه الجاري ، ويمكن أن يحصل على بطاقة السحب الآلي بحيث يستطيع الحصول على النقد في أي وقت يشاء . والحساب الجاري هو قرض حسن ، أي أنه لا يتضمن الفائدة إلا في الحالات التي يدفع فيها البنك الفوائد على الحسابات الجارية .

الحسابات الآجلة أو الودائع لأجل

وهي الأموال التي يودعها أصحابها لدى البنك لغرض الحصول على العائد خلال مدة محددة أو أجل محدد مثل ستة أشهر أو أكثر أو أقل . ويكون للبنك في هذا النوع من الحسابات استخدام هذه الأموال لأغراضه الخاصة خلال هذه المدة وليس للعميل حق استردادها قبل تاريخها المحدد . وتدفع البنوك فائدة على هذا النوع من الحسابات التي تعد قروضاً غير حالة . وتحسب الفائدة عليها بشكل مركب وفي كثير من الأحيان على أساس يومي تتضاعف من خلاله . ويشكل هذا النوع من الحسابات العنصر الرئيسي في بند خصوم البنك ، وتزيد نسبة الحسابات الآجلة في البنوك السعودية عن ٥٠٪ .

الحسابات الادخارية

الحسابات الادخارية ودائع مخصصة لصغار المدخرين فلا يلزم أن يكون مبلغها كبيراً كما في الودائع لأجل . وتقدم من البنوك بشروط ميسرة إذ يمكن للمدخر أن يسحب من حسابه عن طريق دفتر الادخار (وليس دفتر الشيكات) ، والفائدة على الحسابات الادخارية متدنية مقارنة بالحسابات لأجل .

مؤسسة ضمان الودائع

قامت الحكومة الأمريكية بعد انهيار سوق البورصة سنة ١٩٢٩ وما صاحبها من اصلاحات بنكية كثيرة منها إنشاء مؤسسة تأمين لضمان الودائع لدى البنوك التجارية . لقد وجدت الحكومة حينذاك أن عدداً كبيراً من البنوك كان قد تورط في المضاربة في سوق الأسهم والسندات مستخدماً أموال المودعين . فلما انهارت الأسعار وقعت الخسارة النهائية

على أولئك الذين يشكلون في مجملهم صغار المدخرين .
لقد أدى هذا إلى ما يسمى *Banking run* حيث هرع الناس
إلى البنوك . حتى تلك التي لم تتورط في مثل هاتيك
المعاملات ، لسحب ودائعهم خوفاً من ضياعها مما أدى إلى
انهيار النظام المصرفي برمته . وعندما أنشئت تلك المؤسسة
التي تسمى *Fedral Deposit Insurance Corporation (FDIC)*
ألزمت البنوك بضرورة دفع قسط تأميني تكون الودائع
الجارية بواسطته مضمونة من قبل تلك المؤسسة ٥٠ ألف
دولار . ومثل ذلك الإجراء سوف يبث الطمأنينة في قلوب
الودعين فلا يهتمون بتتبع أخبار وأحوال وصحة مدير
البنك خوفاً على نقودهم . وتبعث ذلك أكثر دول العالم
بإنشاء مؤسسات مماثلة أو قيام البنك المركزي ذاته بتلك
المهمة .

ورغم وجاهة هذه الفكرة ظن بعض الاقتصاديين أن لها
آثاراً سلبية . فهي تضمن الودائع بصرف النظر عن مقدار
المخاطرة المتضمن في استخدامات البنك لتلك الودائع ،
الأمر الذي يغري البنوك بعدم الاهتمام بتقليل المخاطر
الائتمانية في عملياتهم . ومن جهة أخرى لأن هدفها
النهائي هو المحافظة على استقرار النظام المصرفي فهي
مضطرة أن تضمن ودائع البنوك الرئيسية حتى عند حد
يزيد عن ٥٠ ألف دولار . إن النتيجة المتوقعة هي اندفاع
البنوك نحو استثمارات وقروض تتضمن قدراً من المخاطرة
أكبر مما يجب رغبة في تحقيق ربح أعلى .. ولذلك فإن
تحديد القسط التأميني يجب أن يمثل القيمة السوقية
للمخاطرة المتضمنة في تلك الاستثمارات وإلا فإنها ستخلق
مثل ذلك الحافز .

رأس المال

ويمثل قيمة أسهم البنك التي يحملها مالكوه . ولا يشكل رأس مال البنك إلا جزءاً يسيراً من أمواله العاملة لاتزيد على ١٠ ٪ من مجموع خصومه . وقد يفرق بين رأس المال الاسمي ورأس المال المدفوع . ويشير إلى المبلغ الذي نص عليه قانون تأسيس البنك .

أما النوع الثاني فهو يمثل النسبة من رأس المال الاسمي التي جرى قبضها من المالكين ، وللفرق بينهما أهمية ، ذلك أن الجزء الذي لم يدفع قابل للاستدعاء في أي لحظة ولذلك فإن أداء البنك لعمله بكفاءة بجزء من رأس ماله الاسمي يدل على متانته ومركزه الجيد ويزيد من ثقة المتعاملين معه .

ويدخل ضمن حساب رأس المال الاحتياطيات ، وهي الجزء من الأرباح الذي يحتجزه البنك ويضيفه إلى رأس ماله . وهي جزئين ، جزء يلزمه القانون به ، ففي نظام مراقبة البنوك في المملكة يجب على البنك التجاري أن يقتطع ٢٥ ٪ من أرباحه ورصدها في احتياطياته حتى تتساوى تلك الاحتياطيات مع رأس ماله المدفوع ، وجزء يقتطعه البنك بإرادته ويضيفه إلى الاحتياطي العام . ويرحب المساهمون وعملاء البنك بهذا النوع من الإجراءات لأنه يقوي مركزه المالي ويزيد من قيمة أسهمه في السوق . وقد أضحى رأس مال البنوك مرتبطاً باتفاقيات دولية تنظم هذه المسألة لاسيما تعليمات لجنة بازل التابعة لبنك التسويات الدولية التي جعلت الحد الأدنى لرأس مال البنك التجاري كنسبة من مجمل أصوله هي ٦ ٪ ، وإلا لا يكون له أن يخرج من نشاطاته خارج بلده .

خصوم أخرى

لم تعد البنوك تقتصر على دورها التقليدي الذي يكتفي بانتظار المودعين والمقترضين بل أصبحت عملية تسويق الخدمات المصرفية إحدى الوسائل التي يسعى البنك بواسطتها لتوسيع نشاطه في الوساطة المالية . ولذلك تقوم البنوك كل يوم بتصميم

أنواع مختلفة من الحسابات التي تخدم رغبات وتفضيلات زبائنها والتي تدخل في بند الخصوم . من ذلك شهادات الإيداع . وهي نوع من الحسابات الادخارية له قيمة محددة (مثل ١٠.٠٠٠ أو ٢٠.٠٠٠ ريال ... الخ) ومدة محددة (مثل ستة أشهر أو سنة أو خمس سنوات ... الخ) . ويتعهد الزبون بعدم سحب تلك النقود قبل المدة المحددة . وهي رغم أنها غير قابلة للتداول إلا أنه يمكن تصفيتها قبل أوانها والتنازل عن كل أو جزء كبير من الفائدة المترتبة عليها . ومنها الحسابات المخصصة مثل تلك التي تستخدم مبالغها في أغراض محددة مسبقاً كحسابات المخاطرة بالعملات الأجنبية أو السلع أو المعادن النفيسة أو الاقراض في أسواق محددة مثل سوق النقد وما إلى ذلك .

كيف تولد البنوك نقود الودائع ؟

تعد وظيفة توليد (أو خلق) النقود أهم سمات النظام المصرفي التجاري الحديث وهي التي تميزه عن المؤسسات الأخرى للوساطة المالية . فالحكومة تقوم ، ممثلة بسلطاتها النقدية المركزية - مثل مؤسسة النقد العربي السعودي في المملكة - بإصدار النقود . ثم تستخدمها في شراء السلع والخدمات ودفع رواتب الموظفين ومخصصات الرعاية الاجتماعية والتقاعد ... الخ . ثم تنتقل هذه النقود الى النظام المصرفي - أي مجموع البنوك التجارية في الاقتصاد - وذلك عندما يقوم مستلموها بإيداعها في حساباتهم في تلك البنوك . فعندما يقوم زيد - وهو موظف استلم راتبه من الحكومة - بإيداع ورقة نقدية من فئة ٥٠٠ ريال في حسابه الجاري فإن البنك سيعطيه دفتر شيك يمكن أن يستخدمه بدلاً عن النقود . فإذا كان هذا الشيك مقبولاً للآخرين وله قوة الإبراء القانونية نفسها التي تتمتع بها الورقة النقدية ، فإن الكمية الكلية للنقود في الاقتصاد سوف لن تتغير ، لأن البنك احتفظ بالورقة النقدية وأصدر مقابلاً لها بذات قيمتها . أما إذا كان ذلك الشيك غير مقبول فإن كمية النقود في الاقتصاد سوف تنخفض لأن الورقة النقدية أخرجت من التداول . لكن ما يحدث في واقع الأمر هو أن الشيك مقبول للآخرين . ولذلك فسوف لن تنخفض كمية النقود نتيجة الإيداع ، في الوقت نفسه ، فإن البنك سوف لن يحتفظ بالورقة النقدية كاملة في خزائنه الحديدية بل سيقوم بإقراض الجزء

الأكبر. منها . فلو افترضنا أن البنك سيحتفظ بمقدار ١٠ ٪ من الودائع كإحتياطي ، فإن النتيجة هي زيادة كمية النقود بمقدار ٤٥٠ ريال (وهو الجزء الذي أقرضه البنك بعد احتفاظه بـ ١٠ ٪ كإحتياطي) ثم يقرضه إلى عمرو .

إن عمرو ، الذي اقترض من البنك ٤٥٠ ريالاً سوف لن يقوم بالاحتفاظ بها في جيبه ، ولكنه - بدوره - سوف يقوم بإيداعها في حسابه البنكي . وسيعمد البنك إلى الإجراء السابق نفسه ، أي الاحتفاظ بجزء منها وإقراض الجزء الأكبر إلى عبيد بينما يحتفظ عمرو بدفتر الشيكات الذي يعمل كوسيلة دفع جاهزة ... وهكذا . إذن فإن المبلغ الأصلي الذي أصدرته الحكومة هو ٥٠٠ ريال تضاعفت مرات عديدة عندما مر من خلال النظام المصرفي . ليس عسيراً أن نكتشف أن ذلك نتيجة مباشرة لنظام الاحتياطي الجزئي . ولذلك فإننا نقول أن نظام الاحتياطي الجزئي يمكّن البنك التجاري من توليد (أو خلق) النقود . فهو - رغم أنه لا يصدر النقود - إلا أنه يستطيع عن طريق الائتمان أن يجعل نقود الحكومة قاعدة لتوسع كبير في وسائل الدفع الجاهزة في المجتمع .

وبعد اكتشاف الإمكانات التي يتيحها نظام الاحتياطي الجزئي البداية الحقيقية للبنوك كما نعرفها اليوم . فهي في الوقت الذي تعطي فيه المودع القدرة على التصرف بأمواله كما لو كانت في حوزته ، فإنها تقوم بتحقيق عائد عن طريق إقراض الجزء الأكبر منها إلى المستثمرين والحصول على الفائدة. لقد تم اكتشاف براعة هذه الطريقة عندما وجد الصيارفة قبل قرون عديدة أن مودعي الأموال لديهم لا يعمدون - جميعهم - إلى سحب كل ودائعهم في الوقت نفسه إلا في حالات نادرة جداً . وما يحدث في واقع الأمر هو أن عدداً محدداً منهم فقط يقوم بسحب نسبة معينة من تلك الودائع في كل يوم . وقد مكنت التجارب والخبرة الطويلة من حساب متوسط المبالغ التي يجري سحبها يومياً والاحتفاظ بها يقابلها مع زيادة بسيطة على سبيل التأكد ، ثم التصرف بالإقراض بما فاض عن ذلك . ويسمى الجزء الأول الاحتياطي الجزئي (أو النظامي) أما ما زاد على ذلك فيعد احتياطيات فائضة ، الأصل عدم الاحتفاظ بها سائلة بل إقراضها للحصول على عائدٍ مجزٍ . نقود الودائع إذن هي نقود لا تختلف عن النقود الأخرى ، لكن الحكومة

لم تصدرها بل ولدها النظام المصرفي .

مضاعف الودائع

من الواضح أن مرور النقود عبر النظام المصرفي يؤدي ، عن طريق تطبيق نظام الاحتياطي الجزئي إلى تضاعف كميتها النهائية . هل تتضاعف كمية النقود مرة أو مرتان أو عدة مرات إن ذلك يعتمد على عوامل متعددة أهمها :

نسبة الاحتياطي الجزئي

عندما يلتزم البنك ، بناء على القوانين السارية أو العرف المصرفي ، بالاحتفاظ بنسبة كبيرة من الودائع على شكل احتياطي فإن ذلك يعني أن قدرته على الإقراض سوف تكون أقل ، ومن ثم فإن إمكانياته في توليد نقود الودائع ستكون أدنى . فوديعة مقدارها ١٠٠٠ ريال يستطيع البنك أن يقرض منها ٩٠٠ ريال إذا كانت نسبة الاحتياطي هي ١٠ ٪ ، ولكنه لن يتمكن من الاستفادة من أكثر من ٧٠٠ ريال لو أن تلك النسبة هي ٣٠ ٪ ... وهكذا .

نسبة التسرب

من المؤكد أن نسبة من مجموع النقود في الاقتصاد تبقى خارج النظام المصرفي . فقد يفضل بعض الأفراد الاحتفاظ بجزء من نقودهم في جيوبهم أو في منازلهم ، كما يعتمد بعض من يقترض من البنوك إلى عدم إعادة إيداعها ... وهكذا . ومن الواضح أنه كلما زادت نسبة ما يمر عبر النظام المصرفي من النقود كلما أصبح بمقدور البنوك التجارية أن تولد منها نقوداً جديدة أكثر . ولذلك نجد أن تأثير البنوك على كمية النقود في المجتمعات النامية أقل منها في الدول المتقدمة ، ولعل جزءاً من السبب يعود إلى أن أكثر الأفراد يحتفظون بثرواتهم النقدية في حوزتهم ومن ثم تصبح نسبة النقود ذات الطاقة العالية إلى مجموع الودائع مرتفعة .

توفر فرص كافية للإقراض

كل ما زاد على الإحتياطي النظامي يعد إحتياطيات فائضة تصبح عبئاً على البنك التجاري إذا لم يجر إقراضها حتى تحقق عائداً للبنك . ولكن يحدث في كثير من الأحيان أن لايتوفر أمام ذلك المصرف فرصاً كافية لامتناع تلك الإحتياطيات بحيث يمكن إقراضها ضمن المحددات الإدارية التي يتبناها في سياسته الائتمانية . وهذا يعني، بالنسبة للاقتصاد ككل ، أن النظام المصرفي لن يكون قادراً على توليد الحد الأعلى الممكن من نقود الودائع .

ومضاعف الودائع هو ببساطة المعدل الذي نستطيع به أن نحدد نسبة في التغير في وسائل الدفع الجاهزة (نقود الودائع) نتيجة تغير في احتياطيات النظام المصرفي . فإذا افترضنا على سبيل المثال أن نسبة الإحتياطي الجزئي هي ١٢٪ (أي أن على البنك أن يحتفظ بـ ١٢٪ من كل ودیعة جديدة كإحتياطي نظامي) ، وأن جميع النقود تمر عبر النظام المصرفي (فقرة ب أعلاه) ، وأن هناك فرصاً غير محدودة للإقراض (فقرة ج أعلاه) فإن مضاعف الودائع هو ٨٣٣ تقريباً . ولذلك فإن ودیعة مقدارها ١٠٠.٠٠٠ ريال سوف تولد ودائع جديدة مقدارها $100.000 \times 833 = 83.300.000$ ريال . وسوف تخلق نقوداً جديدة مقدارها $83.300.000 - 100.000 = 83.200.000$. ولكن كمية النقود التي يجري توليدها في الواقع ستكون أقل من هذا نظراً إلى أن جزءاً كبيراً من النقود سوف يبقى خارج النظام المصرفي .

صفة توليد نظام مصرفي لنقود الودائع

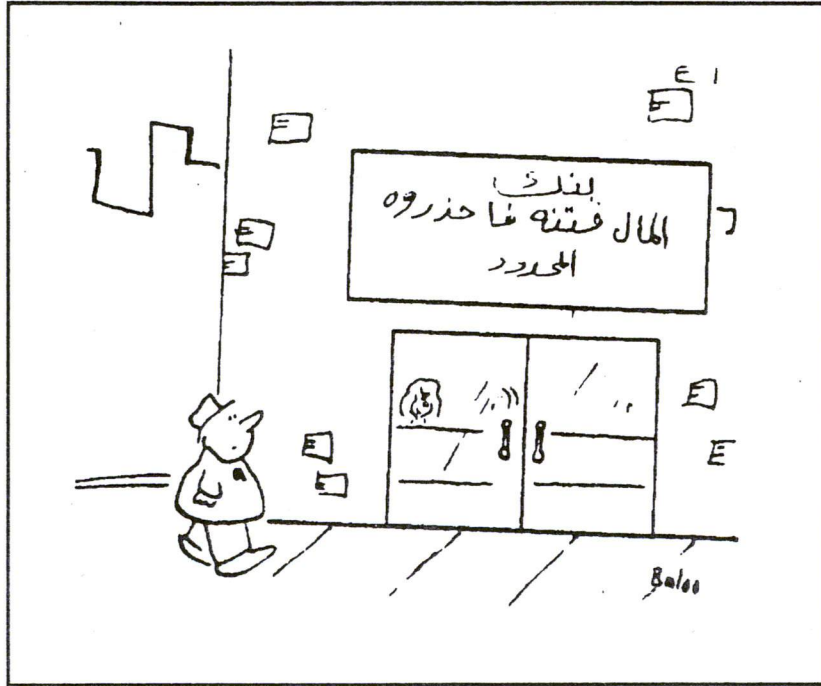
لنفترض أن معدل الإحتياطي الجزئي هو ١٢٪ ، وأن ودیعة جديدة مقدارها ١٠٠.٠٠٠ ريال قد جرى ضخها في النظام المصرفي بواسطة الحكومة عن طريق دفعها

ذلك المبلغ لأحد الأفراد الذي قام بدوره بإيداعها لدى أحد البنوك (لنسميه بنك الأمانة). ولنفترض ، كما فعلنا سابقاً ، أن جميع النقود في الاقتصاد تمر عبر النظام المصرفي وأن هناك عرضاً غير محدود للفرض التوظيفية أمام البنوك التجارية . سوف يقوم بنك الأمانة بإدراج الوديعة المذكورة في بند الخصوم وسوف تظهر ميزانيته اليومية كما يلي :

بنك الأمانة

أصول	خصوم
١٢.٠٠٠ احتياطي نظامي ٨٨.٠٠٠ احتياطيات فائضة (قروض)	١٠٠.٠٠٠

سوف يقوم بنك الأمانة بإقراض مبلغ ٨٨.٠٠٠ ريال (الوديعة الأصلية -



الإحتياطي النظامي) الى عميل جديد ولذلك فإنها سوف تظهر في ميزانيته فيما بعد كقروض . ولنفترض أن هذا العميل الجديد ، الذي يخطط لبناء عمارة قام بإيداع هذه النقود في البنك

الذي يتعامل معه وهو بنك الإخلاص ، سوف نجد أن الوديعة الجديدة ستظهر في ميزانية بنك الإخلاص كما يلي :

بنك الإخلاص

أصول	خصوم
١٠٥٦٠ احتياطي نظامي ٧٧٤٤٠ احتياطيات فائضة (قروض)	٨٨٠٠٠

أي أنه سيحتفظ بإحتياطي مقداره ١٢ ٪ وسوف يقرض الجزء المتبقي من الوديعة الأصلية الى عميل جديد . وسيقوم هذا الثالث بإيداعها في بنك الصداقة الذي يظهر هنا في ميزانيته كالتالي :

بنك الصداقة

أصول	خصوم
٩٢٩٢ر٨ احتياطي نظامي ٦٨١٤٧ر٢ احتياطيات فائضة (قروض)	٧٧٤٤٠

وهكذا سوف تستمر العملية حتى تستنفد كل إمكانيات توليد النقود من قبل النظام المصرفي . ويمكن توضيح العملية بالمعادلات التالية :

افترض أن :

و = مجموع الاحتياطيات .

ح = نسبة الاحتياطي النظامي = ١٢٪ .

ط = الودائع في الحسابات تحت الطلب .

عندئذ يمكن القول أن

$$و = ح \times ط$$

أي أن مجموع الاحتياطيات في النظام المصرفي تساوي نسبة الاحتياطي النظامي مضروباً في الودائع الجارية . فلو قسمنا طرفي المعادلة على ح

$$\frac{و}{ح} = \frac{ح \times ط}{ح} = ط$$

$$\frac{و}{ح} = \text{أو بمعنى آخر} = ط$$

$$\text{وكذلك} = و \times \frac{١}{ح} = ط$$

فإذا استخدمنا الأرقام السابقة سوف نجد أن :

يعني أن وديعة أولية قدرها ١٠٠.٠٠٠ ولدت نقوداً جديدة قدرها :

$$٨٣٣.٣٣٣ - ١٠٠.٠٠٠ = ٧٣٣.٣٣٣ \text{ ريال}$$

فإذا افترضنا أن جميع النقود تمر عبر النظام المصرفي وتتوفر فرص غير محدودة للإقراض فإن البنوك التجارية تستطيع أن تولد نقوداً أضعاف ما تصدره الحكومة . فلو أن مجموع نقود الحكومة ، أي ما يسمى بالنقود ذات الطاقة العالية وهي المكونة من الأوراق النقدية والقطع التي أصدرتها الحكومة، هو ١٠٠ مليون ريال فإن مرورها عبر البنوك التجارية يعطيها الفرصة لتوليد نقود جديدة مقدارها ٩٩٠٠ مليون على افتراض أن معدل الاحتياطي الجزئي هو ١٠٪ .

تحديد نسبة الاحتياطي الجزئي

اعتمد تحديد النسبة التي يحتفظ بها البنك سائلة في خزائنه أو لدى البنك المركزي من مجموع ودائعه في القرون الماضية على العرف ، وعلى تقدير كل مصرف لأوضاعه الخاصة وأوضاع السوق التي يعمل فيها . ومع أنه لا يزال لهذه الاعتبارات أثر مهم في وقتنا الحاضر ، إلا أن تحديد تلك النسبة صار من المهام الملقة على السلطة النقدية المركزية في كل قطر . وتعد هذه النسبة الحد الأدنى الضروري الذي يلتزم كل بنك - بقوة القانون - بالاحتفاظ به على شكل أرصدة جاهزة . وكان أول من ألزم البنوك بنسبة محددة كإحتياطي قانوني البنك المركزي في الولايات المتحدة (نظام الإحتياطي الفدرالي) بعد أن كانت عرفاً تسير عليه البنوك . ويتكون الإحتياطي المذكور من نقود وعملات معدنية في خزائن البنك ، أو مودعة لحسابه لدى البنك المركزي (مؤسسة النقد). وفي كثير من الأحيان يحدد القانون نسبة ما يودع ونسبة ما يحتفظ به . كما يدفع البنك المركزي أحياناً (في قليل من البلدان) سعر فائدة محدد على ودائع البنوك التجارية . ويعد تحديد تلك النسبة أحد القرارات المهمة بالنسبة للسلطة النقدية ، ولذلك نجد أنه محصور في مجالس إدارة البنوك المركزية أو عند أعلى السلطات فيها . وهناك عوامل متعددة تؤثر على تحديد تلك النسبة منها :

نوع الحساب

فالاحتياطي بالنسبة للودائع في الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب) غالباً ما

يكون أكبر من الاحتياطي بالنسبة للحسابات الادخارية (الودائع لأجل) . ولعل السبب في ذلك يعود الى أن الودائع تحت الطلب هي - كما يدل على ذلك اسمها - عرضة للسحب من قبل الزبون المودع في أي وقت ، ولذلك فقد اقتضت سلامة الممارسة المصرفية الاحتفاظ بنسبة أعلى كإحتياطي . أما بالنسبة للودائع لأجل فإن أكثر القوانين تجيز للمصرف تأجيل دفعها الى الزبون عند طلبه إياها ، ولذلك فإن لديها فترة وفسحة من الوقت تستطيع بها تنضيز بعض أصولها الأخرى لتغطية ذلك الطلب . وقد حدد نظام مراقبة البنوك في المملكة نسبة الاحتياطي القانوني على الحسابات الجارية بـ ٧ ٪ ، وحدد نسبة ٢ ٪ على الودائع لأجل . وفي الولايات المتحدة جرى تحديد تلك النسبة منذ ١٩٨٠ كالآتي : ٣ ٪ على الودائع الآجلة ، ١٢ ٪ على الودائع الجارية حتى ٢٦ مليون ثم ما زاد عن ذلك ٣ ٪ .

نوع المصرف

تتبنى السلطات النقدية في أكثر الدول نسبة واحدة للاحتياطي القانوني تطبق على جميع البنوك التجارية . بيد أن بعض البلدان تجد حاجة الى تبني نسب مختلفة . ففي الولايات المتحدة مثلاً تلزم البنوك الكبيرة بنسبة أكبر من النسبة التي تلزم بها البنوك الصغيرة ، كما أن البنوك التي تعمل في المناطق الريفية والمدن الصغيرة يجوز لها الاحتفاظ بنسبة أدنى من الإحتياطي مقارنة بتلك التي تعمل في المراكز التجارية والمدن الكبيرة . وربما يعود ذلك الى تقدير تلك السلطات للمخاطر التجارية التي تحيط بالعمل المصرفي بالنسبة لكل نوع من البنوك .

الأحوال الاقتصادية

تعد نسبة الاحتياطي الجزئي واحدة من أهم الأدوات النقدية التي يستخدمها البنك المركزي لتحقيق أهداف الحكومة المتعلقة بتوجيه النشاط الاقتصادي (سيأتي تفصيل ذلك عند تناول السياسة النقدية . ولذلك فقد تتغير هذه النسبة اعتماداً على

الأحوال الاقتصادية السائدة . فعند الرغبة في تشجيع النظام المصرفي على توليد الائتمان يجري تخفيضها ومن ثم يتم توفير وسائل الدفع للمستثمرين بتكلفة أقل . وغالباً ما تكون هذه سياسة ملائمة في أوقات هبوط النشاط الاقتصادي والكساد ... الخ . ويجب أن لا يفهم أن تلك النسبة قليلة الاستقرار بل على العكس من ذلك فلا تعتمد السلطات النقدية الى تغييرها إلا في حالات خاصة ونادرة .

طريقة حساب نسبة الاحتياطي الجزئي

قد يبدو اقتطاع نسبة مئوية من الودائع والاحتفاظ بها على هيئة سيولة كاملة أمر بسيط من الناحية النظرية ، لكنه ليس كذلك من الناحية العملية . فكما هو معروف أن المصرف التجاري عندما يمارس عمليات قبول الودائع وسحبها وعمليات الإقراض والاستثمار ... الخ ، تتغير ودائعه بالارتفاع والانخفاض بشكل مستمر ولمرات عديدة في اليوم الواحد . وربما يكون من المستحيل عليه أن يضمن في كل لحظة أن يكون محتفظاً بالفعل بالنسبة المطلوبة كاحتياطي على شكل سيولة كاملة . وتتبنى البلدان المختلفة قوانين محددة لتنظيم عملية الحساب المذكورة ، الغرض منها التأكد من توفر الاحتياطي المطلوب عند أمر البنك وفي نفس الوقت تمكين المؤسسة المصرفية من تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة لها ، وفي بعض الأحيان تستخدم طريقة الحساب ذاتها لتنفيذ بعض أهداف السياسة النقدية .

تعتمد بعض البنوك المركزية الى إلزام المصارف التجارية الى الاحتفاظ بإحتياطي منسوب الى متوسط ودائعها خلال الاسبوع المنصرم ، أو خلال الاسبوعين . فإذا كان متوسط الودائع (من نوع واحد) ١٠٠ مليون وكانت نسبة الإحتياطي القانوني هي ١٠٪/ يجب على البنك أن يودع لدى المصرف المركزي ١٠ مليون ريال ، وقد يسمح البنك المركزي أن يتم حساب النقود في الصندوق وفي إدراج البنك التجاري كجزء من ذلك الإحتياطي .

ومن الواضح أن هذه الطريقة تسمح للبنك بتفادي وجود أرصدة غير عاملة لأن
مدة اسبوعين كافية لمعرفة مقدار ما يجب أن يودع لدى البنك المركزي فلا يترك فائضاً من
الأرصدة غير مدرّ لعائد .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

الوساطة المالية : هي التوسط بين المقرضين والمقترضين في سوق الائتمان ، إما بصفة مباشرة بين الطرفين أو عن طريق مؤسسة متخصصة كالبنك .

الأصول : هي الممتلكات التي تولد الدخل في المستقبل وتكون تحت سيطرة البنك مثل القروض ، وهي مطلوبات البنك على الآخرين .

الخصوم : هي مطلوبات الآخرين على البنك مثل الودائع ورأس المال .

الاحتياطي الجزئي : نسبة من الودائع تلزم القوانين المصرف بالاحتفاظ بها سائلة في الصندوق أو إيداعها لدى المصرف المركزي .

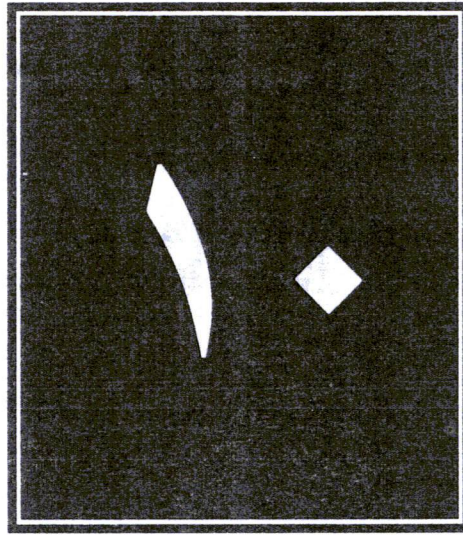
الأوراق التجارية : هي السندات لأمر التي يحررها المدينون على أنفسهم وتكون خاضعة لقانون الأوراق التجارية ويمكنها حسمها لدى المصرف .

مضاعف الودائع : مقياس لقدرة المصارف التجارية على توليد السيولة .

نقود الودائع : هي أدوات الدفع الجاهزة التي تولدها البنوك اعتماداً على حجم النقود ذات الطاقة العالية التي تصدرها الحكومة .

أسئلة للمراجعة

- ١ - ما أهم أمر يجب أن يعنى به المصرف عندما يتقدم إليه عميل بطلب الاقتراض ؟
- ٢ - " البنوك لا تقرض إلا الأثرياء " ، هل تعتقد أن هذه العبارة صحيحة ؟ لماذا ؟
- ٣ - يختلف هيكل الملكية للبنوك التجارية بين الدول فبعضها يسمح بالشركات المصرفية المساهمة فقط وبعضها يسمح حتى للمؤسسات الفردية وبعضهم يجعلها مؤسسات عامة حكومية فقط . ناقش المبررات لكل نوع مما سبق .



جوانب من الإدارة المصرفية

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

المخاطرة هي أهم كلمة في القاموس المصرفي لأنها تتعلق بأكثر جوانب الإدارة المصرفية أهمية تلك هي تصنيف وقياس نوعية الأصول والخصوم والتأكد أن المصرف يحصل على المدخلات والمخرجات ذات مستوى الجودة الذي يريد . وقياس المخاطر يعني إمكانية تحديد العائد بناءً عليها . ولا يسعى المصرف إلى إلغاء المخاطر أو التخلص منها لكن هدف إدارة المخاطر هو السيطرة عليها وتصنيف الأصول بناءً عليها . ولإدارة المخاطر أدوات أهمها الاحتياط وتبادل الفوائد والتصكيك وإنشاء المشتقات المالية . ومن أهم وسائل التحكم في المخاطر ما يسمى بالتحليل الائتماني وفي كثير من الأحيان تعتمد جودة أصول المصرف على كفاءته في التحليل الائتماني لطلبات العملاء بحيث يختار أكثرهم ملاءمة وقدرة على التسديد في الوقت المحدد ، ذلك أن الغرض من التحليل الائتماني هو التأكد من هذه المسألة . ولذلك تحرص المصارف على إيجاد مصادر موثوقة للمعلومات لتتمكن من الوصول إلى نتائج موثوقة في عمليات التحليل الائتماني .

إدارة المخاطر

البنوك مؤسسات مالية لا تنتج السلع ولكنها تنتج خدمات مفيدة . وهي كسائر المنتجين لها مدخلات إنتاج ولها مخرجات (منتجات) ، ولها هدف نهائي وهو أن تحقق أعلى عائد لملاكها في الأجل القصير والطويل ، ولذلك يجب أن تدير أعمالها بطريقة تحقق لها هذا الغرض . لتتصور حالة شركة تنتج سلعة مثل المواد الغذائية المعلبة . إنها تسعى لنفس ذلك الهدف ، وهي لتحقيقه يجب أن تحقق دائماً تكلفة مدخلات تقل عن إيرادات المخرجات حتى تحقق الربح ، ولكن ذلك لا يكفي ، فهي يجب أن تتأكد أن المواد الغذائية الخام التي يجري تعليبها ، هي ذات نوعية عالية حتى تكتسب منتجاتها المعلبة ثقة المستهلكين فيفيدها ذلك في النمو على المدى الطويل . وهي إذا اختارت المواد الأولية ذات الجودة الأعلى فإنها لن ترضى إلا الحصول على السعر المناسب لذلك فسوف تجد منتجاتها في الغالب أعلى المنتجات سعراً في السوق .

والبنك ، مع أنه مؤسسة مالية ، فهو لا يختلف كثيراً عن تلك الشركة . إن مدخلات المصرف هي على صفة ديون ومخرجاته هي أيضاً على صفة ديون ، وهو لتحقيق العائد الأعلى لملاك البنك يجب أن يتحقق له دائماً أعلى فرق ممكن بين الفائدة السالبة والفائدة الموجبة (أي تلك التي يدفعها على المدخلات وهي الودائع بأنواعها ، وتلك التي يحصل عليها كثمن للمخرجات وهي فوائد القروض بأنواعها) . ولكن هذا لا يكفي بل يجب أن يكون لديه معايير تقيس نوعية هذه المدخلات والمخرجات لأن بقاء البنك ونموه واستقراره على المدى الطويل مرتبط بتلك النوعية . إن الكلمة الذهبية في مسألة نوعية أصول المصرف هي ما يسمى بالخطر . ولا يعني ذلك أن الأصول ذات المخاطر العالية سيئة أو أن تلك ذات المخاطر المتدنية حسنة ، كل ما في الأمر أن المصرف يحتاج إلى معايير لقياس المخاطر حتى يتمكن من تسعير تلك الأصول بما يتلاءم مع نوعيتها . ذلك لأنه إن قبل أصولاً ذات مخاطر عالية بعائد متدني ، فهو سيكون

خسراً شانه في ذلك شأن شركتنا السابقة لو أنها باعت معلبات ذات جودة عالية بأسعار متدنية (تكون مناسبة للمعلبات الأقل جودة) .

السيولة والربحية! (حالة واقعية)

يمكن للبنك أن يواجه مشكلات عويصة وصعوبات مالية بالغة حتى لو كانت قيمة جميع أصوله تزيد كثيراً عن قيمة خصومه . وقد يحدث ذلك عند إخفاق البنك في توفير السيولة الكافية نتيجة الفشل في التخطيط وتنفيذ سياساته الائتمانية والاستثمارية . وهذا ما حدث في سنة ١٩٨٠م لأقدم بنك في الولايات المتحدة وهو كونتيننتال بنك الذي أسس سنة ١٧٨٢م .

لقد لاحظت إدارة البنك في أواخر عقد السبعينات أن أسعار الفائدة على السندات طويلة الأجل قد وصلت إلى معدل عال نسبياً هو ٧ ٪ . وفي الوقت نفسه كان سعر الفائدة في سوق الدولار الأوربي على القروض قصيرة الأجل ، والفائدة على شهادات الإيداع (قصيرة الأجل) لا يتعدى ٦ ٪ . ولذلك وجدت أمامها فرصة ثمينة لتحقيق عائدات جيدة (تمثل ١ ٪) عن طريق الاستثمار في تلك السندات ، وعليه فقد قام البنك باقتراض ٩٠٠ مليون دولار قرضاً قصير الأجل لهذا الغرض في سوق الدولار الأوربي ، وفي الأسواق المحلية واستخدمها في شراء السندات طويلة الأجل ، فيحقق من الأخيرة ٧ ٪ ويدفع على الأولى ٦ ٪ .

لكن المفاجأة التي لم يكن يتوقعها البنك أن أسعار الفائدة بدأت في الارتفاع السريع في سنة ١٩٧٩م ، حتى وصلت

على القروض القصيرة الأجل إلى ١٨ ٪ . وقد أدى هذا الارتفاع إلى انخفاض قيمة السندات إذ من المعروف أن قيمة السندات تتغير عكسياً مع تغير أسعار الفائدة ، وكان على البنك أن يقتصر بفائدة قدرها ١٨ ٪ لكي يحصل على عائد من السندات طويلة الأجل قدره ٧ ٪ ، أي بخسارة ١١ ٪ . ولم يكن بيع حافضة البنك من السندات حلاً عملياً لأنه يعني خسارة فادحة ، نظراً لانخفاض أسعارها كما أسلفنا . ومن جهة أخرى يقتضي استمرار الاحتفاظ بتلك السندات الاقتراض من أسواق النقد قصيرة الأجل بفائدة عالية . وكان أن تسرب هذا إلى الصحف وبدأت الثقة في البنك تنهار وازدحم المودعون الذين يريدون سحب نقودهم تحسباً لما قد يحدث وقد حدث ، فانتهى البنك إلى الفشل .

ولكن كيف يمكن قياس المخاطر ؟ إن الإجابة على هذا السؤال هي ملخص مفيد لكل ما يمكن أن يقال عن الإدارة المصرفية . فالإدارة المصرفية في واقع الأمر هي إدارة المخاطر ، بقياسها وتصنيفها ، واختيار المناسب منها والتأكد دائماً أن العائد الذي يحصل عليه المصرف متوافق مع مقدار المخاطرة . وأن التطور المصرفي في السنوات الأخيرة كان دائماً في اتجاه إيجاد وسائل يمكن بها إدارة المخاطر بصورة أكثر كفاءة بالتخلص من الأصول التي أصبحت تحمل مخاطر أكبر مما يرغب المصرف بالاحتفاظ به وعكس ذلك . إن مهمة المصرفي ليس التخلص من المخاطر ولكن إدارتها بطريقة تمكن من السيطرة عليها وتحقيق العائد المناسب .

أنواع المخاطر

تتكون المخاطر التي يجب أن يراقبها المصرف ويعمل على إيجاد مقاييس دقيقة لها من عدة أنواع نجملها فيما يلي :

مخاطر السيولة

سوف يحقق المصرف أعلى الأرباح لو أنه أقرض جميع الأموال لديه . لكنه عندئذٍ يعرض نفسه لمخاطرة كبيرة تتمثل في أن السيولة المتوفرة لديه لن تفي بحاجات مودعي الأموال . ولو أنه احتفظ بكل الأموال سائلة لتحقيق من الوفاء بالتزاماته تجاههم لكنه لن يستطيع الحصول على العائد . إن هناك توازناً ذهبياً يقلل من مخاطر السيولة إلى الحد المقبول ويزيد من العائد المتولد من الإقراض وأنواع الاستثمارات الأخرى . معلوم على سبيل المثال أن العقار من أقل الاستثمارات سيولة (أي أن تحويله إلى النقود يحتاج إلى وقت طويل نسبياً وقد تكتنفه الخسائر إذا كان في غير الوقت المناسب) ولذلك تقتصر منه البنوك عند الحد الأدنى وذلك لتقليل مخاطر السيولة .

مخاطر سعر الفائدة

المصرف ملتزم لمودعيه (أو الجزء الأكبر منهم) بدفع الفوائد على أموالهم . وهو يقرض ويحصل على الفوائد . لكن المدد الخاصة بالودائع تختلف عن المدد الخاصة بالقروض . فلو كان متوسط مدد الودائع هو ستة أشهر ومتوسط مدد القروض هو سنتان وكانت أسعار الفائدة التي يعتمد عليها المصرف ثابتة ، أي ليست متغيرة ، فإن إدارته تتحمل مخاطر عالية في سعر الفائدة ، ذلك أن ارتفاع سعر الفائدة سيعني اضطراب المصرف إلى دفع فائدة أعلى للمودعين (وإذا لم يفعل فإنهم سيسحبون أموالهم منه) . ولكن إيراداته من الفوائد لن ترتفع إلا بعد مرور سنتين ، أي عند الدخول في عقود جديدة . هذه خسارة محققة . لا ريب أن مخاطر سعر الفائدة هي من أكثر جوانب الإدارة المصرفية صعوبة وتعقيداً . ويمكن القول أنها من أهم أسباب فشل البنوك في السنوات الأخيرة . وهي السبب في اتجاه البنوك إلى قصر التعامل بالفائدة الثابتة على الأجل القصير فحسب . بل إن تعليمات عدد من البنوك المركزية تمنع المصارف من الارتباط بعقود طويلة (أكثر من خمس سنوات) بفوائد ثابتة.

المخاطر الائتمانية

عندما يقوم المصرف بالقراض فإن أرباحه لا تتحقق إلا إذا قام المقترض بسداد كامل القرض والفوائد عليه في الوقت المحدد لذلك . أما إذا ماطل في السداد فتأخر في دفع الأقساط أو عجز عنه كلية فإن العملية تصبح خاسرة . ولذلك يحرص البنك على اختيار أفضل العملاء لتفادي المخاطر الائتمانية ، وهي خطر عدم السداد في الوقت . ويمكن أن يكون الديون المعدومة وغير المنتجة والمتعثرة في الماضي قياساً تقريباً لنوعية أصول البنك من ناحية المخاطر الائتمانية . فإذا زاد معدل الديون المعدومة (أي تلك التي مر عليها المدة المحددة بدون تسديد) أو تلك التي توقفت عن تحقيق الفوائد للبنك ، أو التي لم تصل إلى هذه المرحلة ولكن التزام أربابها بالدفع تكتنفه بعض الصعوبات



والماطلة . ويمكن تصنيف أصول المصرف من حيث المخاطر الائتمانية إلى درجات يمثل كل منها مستوى نوعي من تلك المخاطر . ويستفاد من هذا التصنيف تبني المصرف الإجراءات التي تحقق له العائد المناسب عند كل مستوى من المخاطرة . فالأصول ذات المخاطر الأعلى يجب أن تحقق عائداً مساوياً وهكذا .

المخاطر الرأسمالية

يعد رأس المال بالنسبة للمصرف صمام الأمان الذي يستند إليه في حالة تعرضه للصدمات . ومصدر تلك الصدمات هو تلك المخاطر التي يواجهها المصرف في أدائه لنشاطه المعتاد . ولذلك كلما كان رأس المال إلى الأصول عالياً كلما كانت مخاطر رأس المال أدنى لكنه عندئذ سيحقق عائداً أقل على الوحدة من رأس المال (لأن أرباحه ستوزع على حجم أكبر من رأس المال) . وكلما كانت نسبة رأس المال إلى الأصول أدنى كانت مخاطره الرأسمالية عالية لأنه لو تعرض لخطر لن يجد رأس ماله كافياً لتغطيته ، لكنه سيحقق عائداً أعلى للمالكه . ولذلك فإن تحديد حجم رأس مال البنوك بصفة مطلقة وبالنسبة إلى أصولها هو من أهم ما تعنى به الجهات الإشرافية والرقابية الرسمية التي ترعى نشاط القطاع المصرفي في أي بلد .

المخاطر الخارجية

لا يقتصر عمل البنوك في الوقت الحاضر على النشاط الائتماني في داخل حدود



مش عارف ليه البنوك تعتبرنا "مخاطرة عالية" ؟

الدولة ، ولكن أعمالها تمتد عبر الحدود سواء بصفة مباشرة بفتح الفروع ومكاتب التمثيل أو غير مباشرة بالاشتراك في عمليات التمويل والإقراض الدولي المجمعة . عندئذ يتعرض المصرف إلى نوعين من المخاطر الخارجية ، الأول هو مخاطر سعر الصرف . وهذا من أكثر

المخاطر تأثيراً على البنوك في الوقت الحاضر نظراً للتقلبات السريعة في تلك الأسعار . إن دفاتر البنك ونتائجه النهائية تقيد بعملته المحلية . ولذلك فوجود الأصول في دفاتره التي تكون بعمللة أجنبية يعني أن البنك قد أخذ مراكز مفتوحة في الصرف الأجنبي مما يعني أن أي تغير في علاقة العملة الأجنبية بعملته المحلية ربما يؤثر عليه سلباً لأن الربح سيتحقق بالعمللة المحلية . ولذلك تتبنى البنوك الوسائل والطرق التي تقلل أو تلغي مثل هذا النوع من المخاطر بالدخول في عقود الصرف الآجلة والخيارات وما إلى ذلك .

والنوع الثاني هو المخاطر السياسية . ذلك أن وجود أموال للمصرف مستثمرة في بلد أجنبي تعني بالضرورة أن أي تغير سياسي له أثر على المعطيات الاقتصادية أو النقدية سيؤثر في النهاية على أرباح هذا المصرف . فإذا جاءت إلى السلطة حكومة جديدة فرضت ضرائب على هذا النوع من الاستثمار أو قيود على التحويل ... الخ ، فهذا يعني أن المصرف يواجه مخاطرة سياسية .

هل تؤدي الضمانات إلى انخفاض المخاطر ؟

معلوم أن البنوك لا تقرض إلا مقابل الضمانات الشخصية أو العينية أو الرهون العقارية ... الخ . فربما ظن أن هذا يعني أن المخاطرة المتضمنة في الإقراض قد تم إلغاؤها أو تقليلها إلى الحد الأدنى . الواقع أن قرارات التمويل لا يمكن أن تتخذ بناءً على الضمانات والرهن لأن العميل ذي المخاطر العالية يبقى كذلك حتى مع وجود تلك الضمانات . والبنوك عندما تطلب الضمانات لاتفعل ذلك لغرض التنفيذ عليها ولكن بغرض التوثيق . لاريب أن القرض المستند إلى ضمانات قوية هو أجود من ذلك المستند إلى ضمانات ضعيفة . إلا أن عملية التنفيذ على الضمانات والرهن عملية مكلفة للغاية فهي قد تتطلب أحكاماً قضائية ومحامين وإجراءات رسمية معقدة . وفي كثير من الأحيان لا تكون قيمة ذلك الرهن متوافقة مع قيمة القرض . ولذلك فإن تصنيف المخاطر بالنسبة للبنوك يجري بصفة مستقلة عن مسألة الضمانات والرهن .

بعض أدوات إدارة المخاطر

وجود المخاطر لا يعني أن على الإدارة المصرفية أن تقف مكتوفة الأيدي لا تستطيع تحسين نوعية أصولها . ولذلك فقد اتجهت عمليات الابتكار المصرفي والهندسة المالية إلى إيجاد سبل وطرائق لمعالجة نوعية الأصول ذات المخاطر العالية ، ونقدم أدناه عينات منها :

الاحتياط Hedging

وله أنواع أهمها الاحتياط لتفادي مخاطر تقلب أسعار الصرف الأجنبي . ذلك أن البنك المسجل في قطر من الأقطار يمسك دفاتره بالعملة المحلية وتظهر أرباحه أو خسائره بتلك العملة . ولذلك فإن أي إيرادات مستقبلية أو التزامات تدفع في المستقبل بعملة أخرى غير عملة البلاد تمثل مخاطرة ربمات تكون جسيمة في بعض الأحيان . فالمصرف الذي فتح اعتماداً مؤجلاً بعملة هولندا ، يعلم أنه بعد زمن (ستة أشهر مثلاً) هو ملتزم بدفع ذلك المبلغ للجهة الأجنبية . وربما كان المبلغ يساوي مليوناً من العملة المحلية اليوم ، لكنه لا يضمن أن سيكون كذلك عند وقت الاستحقاق . لذلك فما عليه لحماية نفسه من التقلبات إلا شراء تلك العملة اليوم لكي يدفع البائع له المبلغ المطلوب عند تاريخ الاستحقاق بثمن متفق عليه بالعملة المحلية . وعكس ذلك لو كان يتوقع إيرادات في المستقبل بالعملة الأجنبية إذ يمكنه بيعها اليوم وتسجيل قيمتها في دفاتره بالعملة المحلية .

تبادل الفوائد Interest Rate Swap

تعد عملية تبادل الفوائد إحدى الطرق المبتكرة لتقليل المخاطرة ، وفيها يتم تبادل سعر فائدة ثابت بآخر متغير مقابل ثمن . لنفترض أن لدى المصرف فرصة إقراض عميل جيد من الناحية الائتمانية ، وتتضمن هذه العملية قدرأ مقبولاً من المخاطر الأخرى . عدا أن القرض ذا فائدة ثابتة ومدة طويلة نسبياً بحيث يشكل ذلك مخاطرة أكبر

مما يرغب البنك في تحمله . عندئذ يمكن للمصرف أن يجري العملية بفائدة ثابتة (لنفترض



أنها ٨٪ سنوياً لمدة سبع سنوات) ثم يقوم بفصل الفائدة عن أصل الدين فيحتفظ بالأصل في دفاتره باعتباره ذا مخاطرة مقبولة . ثم يتبادل مع مصرف آخر الفوائد الثابتة بفوائد متغيرة . فيحصل المصرف الجديد على ٨٪ سنوياً مقابل أن يضمن لذلك المصرف فائدة تساوي متوسط مؤشر معين للفوائد (مثل ليبور) أو أقل أو أكثر . عندئذ فإن هذا البنك قد احتفظ بأصل الدين وهو ذا جودة عالية وتخلص من الفوائد الثابتة التي تتضمن المخاطرة .

ولكن لماذا يقدم البنك الآخر قبول هذه العملية ؟ الجواب لابد أن توقعات البنك الثاني لاتجاهات أسعار الفائدة تختلف عن البنك الأول ؟ أو أن مستوى المخاطر في محفظة البنك الثاني تعطيه الفرصة لتحمل تلك المخاطرة مقابل العائد المتوقع . كما أن هناك مؤسسات مالية متخصصة في الاستثمار في تلك المخاطر .

بيع الديون و التصكيك Securitization

لاريب أن جزءاً من العوامل التي يتم بناءً عليها الحكم على نوعين من الأصول وجودتها مرتبط بمتغيرات خارجية تتعلق بالبيئة الاقتصادية التي يمارس فيها المصرف نشاطه . هذه العوامل غير ثابتة . وعندما تتغير ستؤدي إلى التأثير على جودة تلك الأصول . فمثلاً ربما يكون لدى أحد البنوك قروض استهلاكية ذات مخاطرة مقبولة . ثم

تغيرت الظروف الاقتصادية فارتفع مستوى البطالة وقلت فرص العمل فأصبحت هذه الأصول ذات مخاطرة أعلى من تلك التي يرغب المصرف في الاحتفاظ به (أو أنه قد استطاع توليد أصول أعلى جودة ويرغب في التخلص من تلك التي أصبحت أقل جودة - نسبياً -) عندئذ يمكن للمصرف أن يقوم ببيع هذه القروض إلى بنوك أخرى أو إلى صناديق التقاعد فيخرجها من ميزانيته ودفاته وإن استمر في عملية تحصيلها بأجر . كما يمكن أن يقوم بما يسمى التصكيك (وقد يسمى أحياناً التوريق نسبةً إلى الأوراق المالية أو التسنيد نسبةً إلى السندات) ، وهي عملية يتم فيها إنشاء محفظة استثمارية تتضمن تلك الأصول ، وتقسيمها إلى وحدات ثم بيعها على المستثمرين الذين يرغبون في تحمل تلك المخاطر . ويبقى البنك مسؤولاً عن التحصيل والمتابعة ولكنه يقبض الثمن (أي قيمة تلك الديون) نقداً ويستخدمها في توليد أصول جديدة .

المشتقات المالية Derivatives

يقصد بالمشتقات المالية تلك العقود التي تكون تابعة لعقود أخرى قائمة فهي مشتقة منها ولامبرر لوجودها بدون تلك العقود . وهي من الأدوات الجديدة التي تستعملها البنوك في إدارة المخاطر . لنفترض مثلاً أن أحد البنوك يمتلك كمية من سندات الدين . وهي ذات مخاطر مقبولة ولذلك يحتفظ بها . ثم إن المحللين في المصرف توقعوا أن الأسعار السوقية لتلك السندات ربما تنخفض بعد ستة أشهر ، لكن هذا مجرد توقع وهو ربما لايتحقق . ومع ذلك فقد أضحى على البنك أن يتخذ إجراءً معنياً لحماية نفسه من هذا الخطر . عندئذ يمكن للبنك أن يتخذ واحدة من المشتقات المالية المناسبة لذلك . فهو مثلاً يستطيع أن يشتري خياراً مالياً فيدفع مبلغ من المال مقابل التزام طرف آخر بأنه سوف يشتري تلك السندات بعد ستة أشهر بالثمن السائد اليوم . والمصرف باعتباره دافع الثمن يكون بالخيار في ذلك ، فإذا جاء الوقت اتضحت للمصرف حقيقة الأمور ، فإذا انخفض السعر كما توقع المحللون "مارس الخيار" ، أي ألزم الطرف الآخر بشراء السندات بالسعر القديم فحمى نفسه من الخسارة ، وإذا ارتفع السعر أو بقي كما هو احتفظ بسنداته وجعل قيمة الخيار المدفوعة حماية له من خطر كان يمكن أن يقع .

التحليل الائتماني

إن المخاطر المحيطة بالإقراض في المصارف إنما هي ناتجة للعوامل التي تؤثر على قدرة العميل على التسديد . ربما ترجع بعض أسباب عدم القدرة على التسديد إلى عوامل خارجة عن إرادة ذلك المقترض مثل الكوارث أو التغيرات السياسية . إلا أن جزءاً كبيراً منها يتعلق بعوامل للعميل قدرة على التحكم فيها . ولذلك كان على المصرف أن يحاول تقدير حجم المخاطرة المتعلقة باحتمال عدم السداد بما يسمى التحليل الائتماني .

إن الغرض الأساس من التحليل الائتماني هو التحقق من قدرة العميل ورغبته في دفع ما عليه من التزامات في وقتها المحدد ، والحجم المناسب من الائتمان الذي يمكن للبنك تقديمه إلى ذلك العميل أخذاً بالاعتبار حجم المخاطرة ، ومن ثم التوصل إلى الشروط المناسبة وإلزام العميل بها في عملية الإقراض . ويعتمد التحليل الائتماني بصفة أساسية على المعلومات المالية المتوفرة عن العميل والتوقعات العامة حول القطاع الذي يعمل فيه العميل والاقتصاد ككل . ويعتمد التحليل الائتماني بصفة أساسية على العوامل التالية :

الأهلية للاقتراض

إن مسألة أهلية العميل الفرد للاقتراض يمكن التحقق منها بسهولة واستبعاد القاصرين أو المحجور عليهم ... الخ . لكن البنك يحتاج إلى التأكد عند إقراض مؤسسة أن جميع ملاكها موافقون على الاقتراض وأن الذين يوقعون على وثائق القرض مخولون بذلك من الملاك . وعند إقراض الشركات لابد من التأكد أن نظامها الأساسي يسمح لها بالاقتراض وأن طاقتها الائتمانية كما نص فيها ذلك النظام لم تستنفذ بعد . وربما احتاج الأمر إلى قرار خاص من جمعيته العمومية . وفي بعض الأحيان يجد البنك أن الموافقة على الإقراض تحتاج إلى التزام الدائنين الآخرين للشركة بتفضيل المصرف في حال الإفلاس أو العجز عن السداد لعدم توفر السيولة الكافية .

السمعة

لاريب أن اشتهار الفرد بالأمانة والصدق والإخلاص والتفاني في العمل والوفاء بالوعد هي من المؤهلات الأساسية لقبول البنك له كمقترض لأن ذلك أحرى إلى أنه سيسدد التزاماته في وقتها . وفي كثير من الأحيان يكون سجل الفرد أو المؤسسة لدى البنك أو البنوك الأخرى مؤشراً أساسياً على سمعته الحسنة (أو غير الحسنة) .

القدرة على توليد الدخل

في أحيان قليلة يتم سداد القرض عن طريق بيع الأصول المملوكة للعميل . لكن الحالة العامة أن القروض تسدد من الدخل المتولد في المستقبل . ولذلك فإن التحليل الائتماني لابد أن يتضمن قياس قدرة العميل على توليد الدخل . وبالنسبة للفرد فإن ذلك يعتمد على مستواه التعليمية ، وسنه ، وحالته الصحية ، ومهاراته ، واستقراره الوظيفي . وبالنسبة للمؤسسات فإن تلك تعتمد على حجم المبيعات ومستوى الأسعار والإيراد والنفقات ، الموقع الجغرافي للمؤسسة ، سياستها التسويقية ، جودة منتجاتها ، العلاقات الصناعية داخل المؤسسة ... الخ . إلا أن العنصر الأهم بالنسبة لقدرة المؤسسة على توليد الدخل هو كفاءة جهازها الإداري . إن البنوك تقرض اعتماداً على القدرة على توليد الدخل وليس بناءً على الضمانات والرهون .

الأصول المملوكة للمقترض

تعد الأصول المملوكة للمقترض بما في ذلك رأس المال بالنسبة للمؤسسة . فالمؤسسة الإنتاجية التي تمتلك معدات صناعية حديثة وذات جودة عالية سيكون لديه قدرة أكبر على الالتزام بتسديد القروض في وقتها المحدد . والتجار الذين يتوفر عندهم مخزون مناسب من السلع ومبانٍ وأصول ذات نوعية جيدة هم أكثر قدرة على الوفاء بالتزاماتهم . إن القيمة الصافية للمؤسسة هي من أهم العوامل التي تؤخذ بالاعتبار في التحليل الائتماني . وبالنسبة للأفراد فإن امتلاك المقترض للعقار والسيارات والأسهم

يكون لها أثر في التحليل الائتماني له عند طلبه الاقتراض .

بعض تلك الأصول ربما يستخدم كرهن لسداد القرض وعندئذ كلما كان ذلك الرهن سهل التحويل إلى نقود ومستقر القيمة كما كان أكثر صلاحية لهذا الغرض . فالأسهم مثلاً تتميز بسهولة تحويلها إلى نقود مقارنة بالعقار ، يمتاز عليها بأن أسعاره أكثر استقراراً ذلك لأن انخفاض قيمة الأصل السوقية يجعل جزءاً من القرض مكشوفاً بلاضمان .

الأحوال الاقتصادية

تؤثر الأحوال الاقتصادية على قدرة العميل على تسديد القرض . وهي عوامل خارجة عن إرادته ومع ذلك فهي البيئة التي يتم خلالها نشاطه وتوليد دخله . ولذلك حتى لو توفرت كل الصفات والشروط المطلوبة ، ربما تعثر القرض بسبب تبدل الأحوال الاقتصادية إلى الأسوأ . ولذلك أن يتضمن التحليل الائتماني تنبؤاً بالأحوال الاقتصادية في المستقبل . وكلما طالت مدة القرض كان هذا التنبؤ أكثر أهمية . ومن العناصر المهمة في هذه التوقعات نوعية السوق الذي تعمل فيه المؤسسة والاتجاهات التكنولوجية المتعلقة بطبيعة نشاطها والتوقعات للطلب على منتجاتها ... الخ . إن المؤسسة التي تنتج مواداً أساسية ستكون قدرتها على مواجهة التغيرات التي تحدث في البيئة الاقتصادية الخارجية أكبر من تلك التي تنتج مواداً كمالية أو غير مهمة .

مصادر المعلومات الائتمانية

تختلف مصادر المعلومات الائتمانية باختلاف البلدان والأنظمة المصرفية . وبشكل عام فإن هذه المصادر تتضمن في غالب الأحيان المقابلات الشخصية مع طالب التمويل إذا كان فرداً أو المسؤولين في المؤسسة في حال كون المتقدم للطلب من قطاع الأعمال . ويمكن أن تكون المقابلة مصدراً لمعلومات كثيرة ولاسيما تلك المتعلقة بالتأكد من توفر القدرة الإدارية والصفات الأخلاقية المناسبة . وتعد سجلات البنك وسجلات

البنوك الأخرى مصدراً مهماً للمعلومات ولاسيما تلك المتعلقة بملاءة العميل والتزامه السابق بدفع المستحقات في وقتها . وفي كثير من البلدان تتخصص مكاتب ووكالات بجمع المعلومات الائتمانية عن الأفراد والمؤسسات وتجديدها بصفة مستمرة ثم بيعها إلى البنوك وشركات التقسيط . وتكون هذه المعلومات غالباً باللغة الدقة ولذلك تعتمد عليها البنوك في اتخاذ قرار الائتمان لاسيما بالنسبة للقروض الاستهلاكية للأفراد . وربما احتاج موظف الائتمان إلى زيارة مكتب العميل والاطلاع مباشرة على الأصول المملوكة له ... الخ .

إلا أن أهم مصدر للمعلومات هو تحليل سجلات العميل وميزانيات المؤسسة وذلك بالاطلاع على قوائمه المالية لعدة سنوات وتحليل جودة أصوله وخصومه ومعدلات الأرباح ، واستقرار مصادر الدخل والقيمة الصافية للشركة . ولتسهيل مهمة تحليل هذه المعلومات وسهولة المقارنة بين الشركات يمكن استخدام المعدلات المشهورة مثل معدل السيولة (الأصول ÷ الخصوم) ونسبة الديون إلى الأصول (مجمل الديون ÷ مجمل الأصول) . ومعدل الربحية (الدخل قبل الضرائب والفوائد ÷ مجمل الأصول الحقيقية) . وتعد هذه المعلومات أهم مصدر يعول عليه في اتخاذ القرار بمنح القرض للعميل .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

مخاطر سعر الفائدة : خطر تغير أسعار الفوائد بحيث لا تنسجم التزامات المصرف تجاه مودعيه مع التزامات المقترضين تجاهه .

المخاطر الائتمانية : احتمال عدم سداد العميل للقرض في الوقت المحدد أو إفلاسه أو مماطلته .

مخاطر السيولة : خطر اختلاف مدد القروض عن مدد الودائع بحيث يجد المصرف نفسه في أزمة سيولة .

التصكيك : تحويل الأصول المصرفية إلى وحدات قابلة للتداول ذات فائدة متساوية ومستوى موحد من المخاطر .

تبادل الفوائد : فصل الفائدة عن أصل القرض واستبدال الثابت منها بالمتغير .

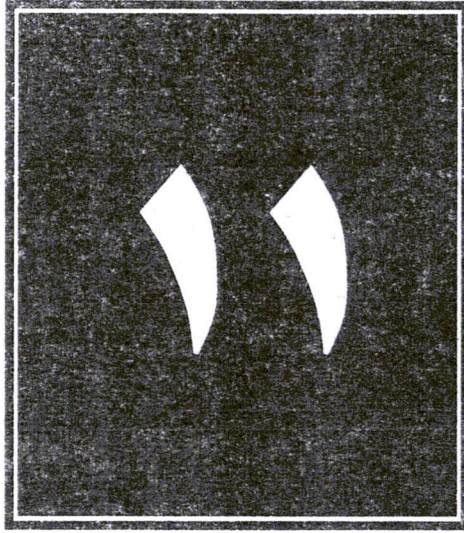
المشتقات المالية : هي عقود تنشؤها الأطراف المعنية لحماية أصول مملوكة من مخاطر تقلبات الأسعار وأهمها الخيارات المالية .

الاحتياط : من أهم صيغة عقود البيوع الآجلة حيث يؤجل البدلان إلى المستقبل .

التحليل الائتماني : دراسة طلب الاقتراض للتحقق من قدرة ورغبة العميل في دفع ما عليه من التزامات في وقتها المحدد والحجم المناسب من الائتمان الذي يمكن أن يقدمه البنك إليه .

أسئلة للمراجعة

- ١ - إذا كان المصرف يشتغل في إدارة المخاطر فما الفرق بينه وبين شركة التأمين ؟
- ٢ - هل يمكن اعتبار المقامر مديراً للمخاطر ؟
- ٣ - ما الفرق بين المشتقات المالية والتأمين ؟
- ٤ - هل يمكن استخدام طريقة تبادل الفوائد في الأرباح (أي تبادل الأرباح) ؟
- ٥ - " إن البنوك لا تقرض بناءً على جودة الضمانات بل على قدرة العميل على الدفع " فسر هذه العبارة .
- ٦ - هل يمكن أن يقبل المصرف قيام العميل بنفسه بالتحليل الائتماني لطلبه ؟



البنوك في المملكة العربية السعودية

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

كان أول بنك يمارس نشاطه في المملكة هو فرع
الجميني بنك نذر لاند الهولندي سنة ١٩٢٥م . أما أول
مصرف سعودي فهو البنك الأهلي التجاري ، ويوجد في
المملكة الآن إثني عشر بنكاً تعد من أكبر البنوك في الشرق
الأوسط وأكثرها تقدماً من حيث التنظيم الإداري والميكنة
وتنتشر خدماتها في كل أنحاء البلاد . وقد صدر أول قانون
للبنوك وهو نظام مراقبة البنوك في سنة ١٣٨٦هـ .

كانت أعمال الصرافة تمارس في مناطق المملكة المختلفة منذ مئات السنين. وكان الصرافون يقدمون خدمات استبدال النقود المعدنية ، خصوصاً في المناطق التجارية مثل جدة ، وخدمات حفظ الأموال على هيئة ودائع وأمانات . أما الائتمان فكان يقدمه التجار الكبار والمستوردون إلى الباعة والموزعين والمزارعين على صفة تأجيل دفع الثمن في المبيع . وكان هذا الائتمان مرتبط بإنتاج السلع والخدمات أو توزيعها . وربما كانت أول مؤسسة تجارية تمارس الأعمال المصرفية في المملكة هي شركة جلاتلي هانكي (Gellatly Hankey & Co. Ltd.) الإنجليزية في مدينة جدة في أواخر القرن التاسع عشر . ونظراً إلى أن تلك المؤسسة إنما كانت "شركة بواخر" وليست بنكاً فقد اقتصر نشاطها على قبول الودائع من الأجانب المقيمين في مدينة جدة . ولذلك فإن البنك الهولندي ، الجميني بنك نيدرلاند وكان فرعاً لبنك (National Handelsbank) الذي اتحد فيما بعد مع بنك أمرو ليصبح اسمه الجديد آ.ب.ن أمرو ، هو أول بنك أنشئ في المملكة ، وقد بدأ نشاطه في نحو سنة ١٩٢٥م (١٣٤٦هـ) . وقد أسس هذا الفرع للبنك لغرض تسهيل معاملات حجاج أندونيسيا التي كانت ضمن المستعمرات الهولندية وبدأ نشاطه كدار للصرافة لايقبل الودائع ولايقدم القروض ، لكنه مارس فيما بعد أعمالاً بنكية متنوعة نظراً إلى كونه البنك الوحيد في البلاد في تلك الفترة .

ولكن دور الصرافة كانت كثيرة متعددة لاسيما في مكة المكرمة وجدة نظراً إلى تعدد العملات السائدة في المعاملات بين الناس وخصوصاً في موسم الحج . ومن أشهر الصرافين في هذه الفترة الأفندي والعطار والكعكي والبكري وبن محفوظ والسبيعي وغيرهم . وقد مارس بعضهم أعمالاً مصرفية مثل قبول الودائع وفتح الاعتمادات المستندية .

وفي هذه الفترة أنشئت شركة الكعكي وبن محفوظ التي كانت تقدم خدمات صرف النقود في لممارسة الأعمال المصرفية وجرى إعادة تكوينها باسم البنك الأهلي

التجاري في عام ١٩٣٨م . ولذلك فإن هذا البنك الذي يحتل الصدارة في الوقت الحاضر، هو أيضاً أقدم البنوك السعودية . لقد كان حجم البنك الأهلي التجاري في البداية متواضعاً للغاية واقتصر نشاطه على عدد محدود من العمليات البنكية أهمها قبول الودائع وفتح الاعتمادات المستندية لغرض الاستيراد . ومع ذلك فقد بقي البنك الوحيد في البلاد حتى سنة ١٩٥٠ عندما جذبت الإيرادات المالية من النفط بعض البنوك الأجنبية إلى فتح فروع في المملكة منها فرع للبنك البريطاني للشرق الأوسط وهو مملوك لبنك هونج كونج وشنغهاي البريطاني وفرع لبنك اندوسويس الفرنسي ، وفرع للبنك الأهلي الباكستاني وغيرها . وفي سنة ١٣٧٧هـ أنشئ بنك سعودي ثانٍ وهو البنك الوطني ، ولكنه وجد صعوبة بالغة في الوقوف على قدميه وأوشك على الإفلاس فأعيد تنظيمه مرة أخرى باسم بنك الرياض في سنة ١٩٦٤م بعد أن تدخلت مؤسسة النقد العربي السعودي لإنقاذه . وحتى سنة ١٩٧٩ كان ٨٠٪ من الودائع في المملكة يسيطر عليها البنكان السعوديان المذكوران . كانت الخدمات البنكية التي يقدمها البنكان المذكوران متواضعة ولا تتلاءم مع الحاجات المتطورة لاقتصادٍ نامٍ مثل الاقتصاد السعودي . لكن الوضع شبه الاحتكاري لم يكن يقدم الضغط المناسب على تلك البنوك لتطوير خدماتها .

ولذلك فقد صدر نظام سعودة البنوك الذي أعاد تنظيم الفروع المحلية للبنوك الأجنبية وحولها إلى شركات مساهمة سعودية يشترك المواطنون السعوديون ، مع الملاك الأصليين في امتلاك أسهمها ، وتحويل مؤسسة الراجحي للصرافة إلى شركة مساهمة مصرفية ، مما أدى إلى زيادة عدد البنوك السعودية إلى اثني عشر بنكاً وأدخل إلى السوق قدراً كبيراً من المنافسة . وقد بدأت السعودة في سنة ١٣٩٥هـ بصدر المرسوم الملكي رقم م/٤٦ في ١٢/٦/١٣٩٥هـ بتحويل البنك الأهلي الباكستاني إلى شركة مساهمة سعودية باسم بنك الجزيرة ، حتى سنة ١٤٠٠هـ بصدر المرسوم الملكي رقم م/٣ في ٢٦/٣/١٤٠٠هـ القاضي بتحويل فرع بنك فيرست ناشونال سيتي إلى شركة مساهمة سعودية باسم البنك السعودي الأمريكي . وكانت النتيجة توسع كبير في شبكة

فروع تلك البنوك وتحسن ملموس في مستوى خدماتها . ولعل من أهم أوجه ذلك التحسن الاتجاه إلى الميكنة وانتشار شبكة الصرف الآلي المجانية والتوسع في إصدار بطاقات الائتمان وصناديق الاستثمار المتخصصة .

نظام مراقبة البنوك في المملكة العربية السعودية

يسمى قانون المصارف في المملكة بنظام مراقبة البنوك ، وقد صدر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٥ في ٢٢/٢/١٣٨٦ هـ ، وقد خول هذا النظام مؤسسة النقد العربي السعودي بتطبيقه والإشراف على الجهاز المصرفي في المملكة . وقد تضمن النظام المذكور مواد كثيرة تتعلق بتعريف العمل المصرفي والمصطلحات المتعلقة بذلك النشاط . ومن أهم معالم ذلك النظام

أ - إنه اشترط أن تكون جميع البنوك العاملة في المملكة على شكل شركة مساهمة سعودية .

ب - منع النظام أن تزيد التزامات البنك من الودائع على خمسة عشر ضعفاً لمجموع احتياطياته ورأسماله المدفوع ، فإذا زادت لزم أن يسارع البنك إلى زيادة رأسماله واحتياطياته إلى الحد المقرر أو يودع ٥٠٪ من المبلغ الزائد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي .

ج - اشترط احتفاظ جميع البنوك بوديعة نظامية لدى المؤسسة تساوي ١٥٪ من التزامات ودائعه ، وأن يحتفظ بـ ١٥٪ أخرى على شكل سيولة في خزائنه . وللمؤسسة تعديل هذه النسب بحسب الحاجة .

د - يحظر على البنك إقراض جهة واحدة أكثر من ٢٥٪ من مجموع رأسماله واحتياطياته .

هـ - يحظر على أي بنك امتلاك ما يزيد على ١٠٪ من أسهم أي شركة ، ويحظر عليه

شراء أسهم أي بنك آخر .

و - يحظر على البنك امتلاك أي عقار أو استئجاره إلا إذا كان ذلك ضرورياً لإدارة أعماله . وإذا امتلك المصرف عقاراً وفاءً لدين فعليه تصفيته خلال ثلاث سنوات، إلا إذا وجدت ظروف استثنائية تبرر إبقائه .

ز - لم يورد النظام في مادته التي تعرف اصطلاح الأعمال المصرفية الإقراض كأحد النشاطات البنكية .

البنوك في المملكة

عدد البنوك في المملكة العربية السعودية اثني عشر مصرفاً بلغت مجموع فروعها ١١٣١ فرعاً في سنة ١٩٩٢ ويزيد عدد العاملين فيها عن ٢٦ ألفاً . ومجمّل الودائع فيها ٢١٣.٣٥ مليون ريال ، ويزيد عدد أسهمها عن ٨٤ مليون سهم تصل قيمتها إلى نحو ٢٨٩٨١ مليون ريال .

بنك الجزيرة

أنشيء بنك الجزيرة في ١٩ يونيو سنة ١٩٧٥ كأول خطوة في مراحل سعودة البنوك وذلك تأسيساً على ثلاثة فروع للبنك الأهلي الباكستاني الذي امتلك مقابلها ٣٥٪ من أسهم البنك وقد بدأ البنك برأسمال قدره ١٠ مليون ريال ارتفع إلى ٥٠ في سنة ١٩٧٨ ثم إلى ١٠٠ في سنة ١٩٨٠ . وبلغ عدد فروع ٢٦ فرعاً سنة ١٩٩٢ ، ومجموع ودائعه ٢٤٩٩ مليون ريال ، أما نسبة رأسماله واحتياطياته إلى جملة الخصوم فكان ١١٦٨٪ في سنة ١٩٩٢ م ، والعائد على الأصول هو ٧١٪ لنفس العام . وربما يكون بنك الجزيرة أصغر البنوك السعودية في الوقت الحاضر .

شركة الراجحي المصرفية للاستثمار

أنشئت شركة الراجحي المصرفية للاستثمار في ١٩ مارس ١٩٨٨ كشركة مساهمة مصرفية تأسيساً على شركة الراجحي للصرافة والتجارة والتي كانت مملوكة لسليمان وصالح الراجحي ، رأسمال عند التأسيس كان ٧٥٠ مليون ريالاً ، وتعمل شركة الراجحي المصرفية للاستثمار كبنك إسلامي يشرف على أعماله هيئة شرعية . وقد بلغ عدد فروع الشركة ٣٠٨ فرعاً في سنة ١٩٩٢م ومجموع ودائعها ١٨٦٩٠ مليون ريال ، أما نسبة رأسمالها واحتياطياتها إلى جملة الخصوم فكان ١٥٣٦ ٪ ، والعائد على الأصول هو ٢٤٣ ٪ لنفس العام .

البنك الأهلي التجاري

أنشئ البنك الأهلي التجاري في ١٣ مايو سنة ١٩٥٠ كشركة تضامن ولازال كذلك حتى اليوم . واستمر رأسماله لايزيد عن ٣٠٢٣ مليون ريال حتى أواسط التسعينات . بلغت فروعه ٢٣٩ فرعاً في سنة ١٩٩٢م ومجموع الودائع فيه ٥١٧٣٩ مليون ريال ، كما بلغت نسبة رأس المال والاحتياطيات إلى جملة الخصوم ١١٢٦ ٪ لنفس العام . أما العائد على الأصول فكان ٠٦٧ ٪ .

البنك السعودي الفرنسي

أنشئ البنك كشركة مساهمة في ٤ يونيو ١٩٧٧ تأسيساً على فرعين لبنك الأندوشين والسويس الفرنسي برأسمال قدره ١٠٠ مليون ريال ، ارتفع إلى ٤٠٠ مليون سنة ١٩٨٧ . ثم إلى ٩٠٠ مليون سنة ١٩٩٢م ، وانخفضت حصة الشريك الأجنبي عندئذٍ من ٤٠ ٪ إلى ٣١١ ٪ . وبلغ عدد فروعها في نفس السنة ٥٦ فرعاً ، ومجمل ودائعه ١٧٧٣٦ مليون ريال ، أما نسبة رأسماله واحتياطياته إلى مجمل الخصوم فكان ١١٥٦ ٪ والعائد على الأصول ٨٧ ٪ لنفس العام .

البنك السعودي الهولندي

أنشئ هذا البنك في ٢٠ ديسمبر ١٩٧٦ تأسيساً على ثلاثة فروع لمصرف الجميني بنك ندرلاند الهولندي الذي امتلك ٤٠ ٪ من أسهمه عند التأسيس وبلغ رأسماله ٢١٠ مليون ريال . وبلغ عدد فروع ٣٢ فرعاً في سنة ١٩٩٢ . ومجمل ودائعه ٨٤٨٠ مليون ريال . كما بلغت نسبة رأسماله واحتياطياته إلى مجمل خصومه ٧٩٦ ٪ ، أما العائد على الأصول في نفس العام فكان ٩٩ ر ٪ .

البنك السعودي المتحد

أنشئ هذا البنك في ٥ أكتوبر سنة ١٩٨٣ تأسيساً على فروع كانت مملوكة لثلاثة بنوك أجنبية هي بنك لبنان والمهجر ، وبنك ملي إيران ، والبنك المتحد الباكستاني ، امتلك الشركاء الأجانب عند التأسيس ٤٠ ٪ من الأسهم في رأس مال بلغ ٢٥٠ مليون ريال . وانخفضت هذه الحصة إلى ٣٠ ٪ عندما باع بنك لبنان والمهجر حصته . وبلغ عدد فروع ١٤ فرعاً في سنة ١٩٩٢ م . ومجمل ودائعه ٦١٥٢ مليون ريال ، أما نسبة رأسماله واحتياطياته إلى جملة الخصوم فكان ٩٨٠ ر ٪ ، والعائد على الأصول هو ٢٢٧ ر ٪ في نفس العام .

بنك الرياض

أسس بنك الرياض في سنة ١٩٥٧ كأول شركة مساهمة مصرفية سعودية مملوكة بالكامل للسعوديين . وارتفع رأسماله من ٥٠ مليون سنة ١٩٨٠ إلى ٢٠٠ مليون في سنة ١٩٨٧ . وبلغ عدد فروع ١٧٩ فرعاً سنة ١٩٩٢ م . كما بلغت ودائعه ٢٩٤٤٢ مليون في نفس العام بعد أن كانت قد وصلت وصلت إلى ٣٢٣٢٨ مليون سنة ١٩٨٨ م . وبلغت نسبة رأسماله واحتياطياته إلى جملة خصومه ١٤٤٥ ر ٪ . أما العائد على الأصول فكان ١٤٩ ر ٪ في سنة ١٩٩٢ م .

البنك السعودي الأمريكي

أنشئ هذا البنك في ١٢ فبراير سنة ١٩٨٠ تأسيساً على فرعين لبنك سيتي الأمريكي . كان رأسماله عند التأسيس ٣٠٠ مليون ريال ، جرى رفعه في نهاية سنة ١٩٨٠ إلى ٦٠٠ مليون ثم إلى ١٢٠٠ مليون سنة ١٩٩٢ م ، وكان بنك سيتي الأمريكي يمتلك ٤٠٪ من أسهم البنك حتى سنة ١٩٩١ عندما باع ٢٥٪ من حصته . وبلغ عدد فروعه ٣٩ فرعاً في سنة ١٩٩٢ . ومجمل ودائعه في نفس السنة ٢٩٠٦٣ مليون . وبلغت نسبة رأسماله واحتياطياته إلى مجمل خصومه ٧٣٦٪ ، أما العائد على الأصول فكان ٢٣٨٪ لنفس العام .

البنك السعودي البريطاني

أنشئ هذا البنك في ٢١ يناير ١٩٧٨ تأسيساً على فروع البنك البريطاني للشرق الأوسط المملوك لبنك هونكنج وشنجهاي البريطاني . وكان رأس ماله عندما بدأ العمل ١٠٠ مليون ريال ارتفع في سنة ١٩٧٩ إلى ٣٠٠ مليون ثم إلى ٤٠٠ مليون سنة ١٩٨٨ . ولا يزال يمتلك البنك البريطاني للشرق الأوسط ٤٠٪ من مجمل الأسهم . بلغ عدد فروعه ٥٦ فرعاً في سنة ١٩٩٢ . ومجمل ودائعه ١٥٠١٢ مليون ريال . ونسبة رأسماله واحتياطياته إلى مجمل خصومه ٦٥٥٪ . أما العائد على الأصول فكانت نسبته ١٣٠٪ في نفس العام .

بنك القاهرة السعودي

أنشئ هذا البنك في ٢٠ يناير ١٩٧٩ تأسيساً على ثلاثة فروع لبنك القاهرة المصري كانت موجودة في المملكة ، وكان رأسماله عند التأسيس ١٥٠ مليون ريال ارتفع سنة ١٩٨٧ إلى ٣٠٠ ثم إلى ٦٠٠ سنة ١٩٨٨ ثم ١٢٠٠ مليون سنة ١٩٩٢ م . ويمتلك صندوق الاستثمارات العامة السعودي ٢٥٪ من أسهمه ، بينما يمتلك بنك القاهرة ٢٠٪ .

وبلغ عدد فروعه ٥٦ فرعاً سنة ١٩٩٢م ، ومجمل ودائعه ١٠٦٢٤ مليون ريال ونسبة رأسماله واحتياطياته إلى مجمل خصومه ١٢٥٦ ٪ ، أما العائد على الأصول فكان ١ ٪ في تلك السنة .

البنك العربي الوطني

تأسس البنك العربي الوطني في ١٣ يونيو ١٩٧٩م كشركة مساهمة سعودية يمتلك البنك العربي (الأردن) الذي كان يمارس نشاطه في المملكة قبل تأسيس البنك ، ٤٠ ٪ من أسهمها . وقد بلغ رأسماله عند التأسيس ١٥٠ مليون ريال ، ثم زيد إلى ٣٠٠ مليون في سنة ١٩٨٨ ، ثم إلى ٦٠٠ مليون سنة ١٩٩٠م . وفي سنة ١٩٩٢ بلغت فروعه ١١٧ ، ومجمل ودائعه ١٩٩٥٦ مليون ريال ، كما بلغت نسبة رأسماله واحتياطياته إلى مجمل الخصوم ٨٥١ ٪ ، أما العائد على الأصول لنفس العام فكان ١٣٤ ٪ .

البنك السعودي للاستثمار

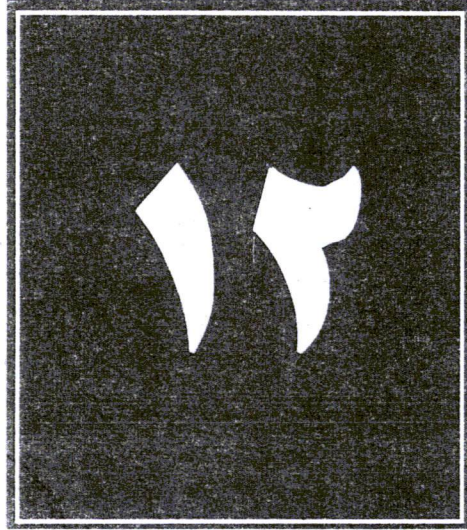
أنشئ هذا البنك في ٢٣ يونيو ١٩٧٦م كبنك للاستثمار يتخصص في القروض متوسطة الأجل لمؤسسات الإنتاج . وقد كان رأسماله ٣٠ مليون ريال عند التأسيس ارتفع إلى ٩٠ في سنة ١٩٧٩ . وقد ساهم في البنك عند تأسيسه عدد من البنوك الأجنبية هي بنك شيس منهاتن الأمريكي ، كومرز بنك الألماني ، واندستريال بنك الياباني واتس شرودر واق وشركاه البريطاني ، يمثلون ٤٠ ٪ من جملة الأسهم عند التأسيس انخفضت فيما بعد إلى ١٥ ٪ بخروج بعضهم ، وأصبحت الشركة الوطنية للتصنيع تمتلك ١٥ ٪ منه . وقد تحول البنك في سنة ١٩٨٤ إلى بنك تجاري يمارس أعمال البنوك المعتادة . بلغ عدد فروعه ٩ في سنة ١٩٩٢م ومجمل ودائعه ٣٦٤٢ مليون ريال ونسبة رأسماله واحتياطياته إلى مجمل الخصوم ٦٠٧ ٪ أما العائد على الأصول فكان ٧٨ ٪ في سنة ١٩٩٢م .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

- نظام مراقبة البنوك : هو قانون المصارف في المملكة العربية السعودية .
- العائد على الأصول : الدخل مقسوماً على الأصول ، والأصول في المصرف هي القروض ومجمل التمويلات .

أسئلة للمراجعة

- لماذا تبني نظام مراقبة البنوك في المملكة جعل المؤسسات المصرفية شركات مساهمة ؟
- هل يتوفر النظام المصرفي السعودي على قدرٍ كافٍ من المنافسة ؟ لماذا ؟



المصارف الإسلامية

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

ظهرت فكرة المصارف الإسلامية بعد حركة الاستقلال من الاستعمار الأوربي في الخمسينات الميلادية . والمصرف الإسلامي هو مؤسسة للوساطة المالية لاتعمل بالفائدة ويعتمد نموذج المصرف الإسلامي على صيغة المضاربة وهي شركة في الربح بين أرباب المال ومن يدير العمل لغرض توليد الربح . والمصرف مضارب يضارب ، وحتى تنهض بوظيفة الوساطة المالية بدون استخدام الفائدة فقد طورت البنوك الإسلامية عدداً من صيغ التمويل التي هي في أصلها معتمدة على عقود البيع والشركة المعروفة في الفقه الإسلامي ، وأهم هذه الصيغ المرابحة التي يشتري فيها المصرف السلع أو الأصول المرغوبة ثم يبيعها على العميل بالأجل وبسعر أعلى والفرق بين تكلفة الشراء وسعر البيع هو ربح المصرف . وصيغة الاستصناع والسلم والإيجار المنتهي بالتمليك والمضاربة والمشاركة .

نموذج المصرف الإسلامي

يقصد بالمصرف الإسلامي مؤسسة الوساطة المالية التي لاتعمل بالفائدة . ذلك أن المسلمين قد توصلوا ، منذ احتكاكهم بالغرب أن الفائدة المصرفية هي عين الربا المحرم . ولذلك فلم تنتشر البنوك عندهم - رغم قدمها عند الأوربيين إذ يعود تاريخها إلى مئات السنين - إلا في عصر الاستعمار . ولذلك اجتهد المسلمون بعد حصول بلدانهم على الاستقلال في الخمسينات الميلادية وما بعدها إلى تأسيس نظام مصرفي يكون منسجماً مع أحكام الشريعة . وقد أدركوا أن الوساطة المالية وظيفه أساسية في حياة المجتمعات وأن المسلمين منذ القدم قد تبنا ترتيبات معينة تنهض بالحاجة إلى الوساطة المالية . إن عملية انتقال الأموال من فئة الفائض إلى فئة العجز كانت تتم في القديم بناءً على صيغة المضاربة . والمضاربة (أو القراض) شركة في الربح بين نوعين من الشركاء ، شريك بماله ويسمى رب المال ، وشريك بعمله أو إدارته ويسمى المضارب (أو العامل) . ويتفقان عند التعاقد حيث يدفع رب المال رأس المضاربة إلى العامل ، يتفقان على طريقة اقتسام الربح بينهما (مثل أن يكون لكل واحد منهما النصف أو الثلث والثلثان ... الخ) . ولرب المال أن يشترط على العامل ما شاء من الشروط التي تقيد نشاطه مثل أن يقول له لاتبع بالدين أو لاتسافر بالمال ... الخ . والربح الذي هم شركاء فيه لا يظهر إلا عند تنضيض المال أي تحويله إلى نقود . فإذا كانت تلك النقود أكثر من رأس المال فالزيادة هي الربح وإذا كانت أقل فقد خسرت المضاربة . وإذا تحققت الخسارة فهي في المال ، أما العامل فهو يخسر وقته وجهده إذ لاحق له في المال فنصيبه من الربح فحسب . والمضاربة عقد أمانة لأنه معتمد على صدق وإخلاص العامل . والمضارب لا يضمن رأس المال ولا الربح إلا أن يهمل في العمل أو الإدارة أو يقصر في جهوده دون ما تعارف عليه الناس . وقد كانت المضاربة في مجتمعات الإسلام القديمة عقداً عظيم الانتشار يشتغل فيه التجار بأموال عامة الناس من رجال ونساء وأيتام وأرامل ... الخ . ولم تكن هناك حاجة إلى وجود مؤسسة ذات شخصية اعتبارية يكون لها ذمة مالية ووجود قانوني وحسابات تجري

مراجعتها من جهة مستقلة وذلك لأن الناس كانوا يتحلون بالأمانة والصدق بدرجة أفضل مما نحن فيه في العصر الحديث .

ولذلك عندما سعى المسلمون لإيجاد صيغة بديلة للبنك التقليدي تنهض بوظيفة الوساطة المالية دون أن تكون معتمدة على صيغة الاقتراض من المودعين ثم الإقراض للمستثمرين والعمل بالفائدة ، وجدوا في المضاربة قاعدة صلبة يمكن أن يؤسس عليها هذا النموذج البديل .

المضارب يضارب

إن من صيغ المضاربة التي تحدث عنها الفقهاء وعمل بها المسلمون قديماً صيغة المضارب يضارب . وهي أن العامل في المضاربة بعد أن يدخل في عقد المضاربة مع رب المال ويقبض رأس المال منه لا يقوم بنفسه بالعمل لتحقيق الربح وإنما يتجه إلى عامل آخر يكون هو قبالة رب مال والطرف الثالث هو المضارب الذي سيعمل في المال . وليس بين ذلك الطرف الثالث ورب المال أية علاقة . وقد أجاز جمهور الفقهاء هذه الصيغة إذا كانت بعلم رب المال الأصلي وموافقة .

في هذه الحالة من الجلي أن المضارب الأول هو وسيط فحسب وهو سيحصل على نصيبه من الربح مقابل هذه الوساطة . وهذه هي الفكرة التي اعتمد عليها نموذج المصرف الإسلامي ، فهو شخصية اعتبارية لها ذمة مالية ووجود قانوني مهمتها أن تكون مضارباً يضارب . فالمودعون في الحسابات الاستثمارية فيه هم أرباب مال وهو العامل ثم عندما يقدم التمويل إلى المستثمرين ورجال الأعمال يكون رب مال وهم مضاربون . وريح البنك هو الفرق بين معدلي الربح . من هذا نرى أن المصرف الإسلامي هو وسيط مالي لا يختلف في طبيعة عمله عن المصرف التقليدي إلا أنه معتمد على صيغة المشاركة في الربح وليس اشتراط الزيادة في القرض .

مصادر الأموال

مصادر الأموال في المصرف الإسلامي ، والتي يمكن اعتبارها جانب الخصوم في ميزانيته هي :

رأس المال

وهو ما يساهم به ملاك المصرف لإنشائه . وبينما أن رأس المال في المصارف التقليدية له أهمية بالغة في ضمان حقوق المودعين ، فإن رأس مال المصرف الإسلامي إنما يضمن حقوق المودعين في الحسابات الجارية فحسب . ذلك أن الودائع المؤجلة تكون على صفة حسابات استثمارية تشارك في الربح والخسارة ، ولذلك لا يضمنها المصارف وليس ملزماً بردها إذا خسرت .

الحسابات الاستثمارية

وهي تمثل الجزء الأكبر من مصادر أموال المصرف ، ويكون المصرف في هذه الحسابات مضارباً وأصحابها أرباب مال ، وهي مضاربة مشتركة يحدد شروطها المضارب ويقبل به أرباب المال الذي يوقعون على استثمارة تتضمن الشروط . ويمكن أن تكون الحسابات ذات مدد متعددة بحسب رغبة المستثمر . ويتم تحديد نسب اقتسام الربح في استثمارة الاشتراك وهي تختلف بحسب المدة . ثم تجمع الأموال كلها في حوض واحد وتستثمر في مشاريع وأنواع من التمويلات المدرة للأرباح ويؤخذ فيها بالاعتبار مسألة تحقق قدرٍ من السيولة يكفي لعمليات الاسترداد بحسب المدد المقررة . وقد اعتمدت البنوك الإسلامية في عملها على ما يسمى بالتنضيق الحكمي التي تعتمد إظهار قيمة الأصول والربح أو الخسارة بالطرق المحاسبية وليس بالتصفية الحقيقية . ذلك أن الاعتبار من الناحية الشرعية أن الربح لا يعرف إلا بعد التصفية النقدية لرأس مال المضاربة ثم تتم القسمة بناءً على ذلك . إلا أن نشاط المصارف باعتبار أنه يتضمن عمليات مستمرة وذات مدد طويلة قلما تمكن من التصفية النقدية في أي وقت . ومعلوم أن الحسابات

الختامية وحسابات الربح والخسارة في جميع المؤسسات إنما هي قيود محاسبية ، فهي وإن عبرت عن جميع الموجودات في المؤسسة بالنقود إلا أن الجزء الأكبر من هذه الموجودات كثيراً ما يكون من الأصول الثابتة أو الديون .

وقد تبنت المصارف الإسلامية طريقة التنقيض الحكمي والتي تقوم على اعتبار أن الإجراءات المحاسبية التي يظهر من خلالها القيم النقدية للموجودات كافية لإجراء القسمة . ولذلك يتم بناءً عليها رد رأس المال إلى أرباب المال في الحسابات الاستثمارية الذين يرغبون في الانسحاب ودفع نصيبهم من الأرباح التي تحققت حتى تاريخ ذلك الانسحاب . ومعلوم أن تلك الإجراءات المحاسبية يمكن أن يقوم بها المصرف

أول مصرف إسلامي - دبي

يعد مصرف دبي الإسلامي الذي بدأ نشاطه في ١٢/٣/١٩٧٥م أول ترجمة عملية وتطبيق لفكرة المصرف الإسلامي . وهو مرخص من قبل مصرف الإمارات العربية المتحدة (البنك المركزي) كبنك تجاري يقوم بكافة الأعمال المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية . ولقد سبقت قيام هذا المصرف محاولات متعددة في مصر وإيران وباكستان إلا أنها جميعاً لم تصل إلى إنشاء مؤسسة مصرفية تدرج في عداد البنوك وتنهض بوظيفة الوساطة المالية اعتماداً على نموذج المضارب يضارب . ولم يعاني مصرف دبي من الوحدة طويلاً إذ سرعان ما تكاثرت البنوك الإسلامية وتعددت حتى بلغت المئات في كل أنحاء العالم وحتى تحولت أقطار بكاملها إلى تبني النظام اللاربوي في الصيرفة .. بل تخطت فكرة المصرف الإسلامي حدود بلاد المسلمين فانتشرت في دول العالم المتقدم والنامي . ودلقت إليه البنوك العالمية لما رأت فيه من إمكانيات النمو والقدرة

على جذب الودائع . ولذلك نجد أن البنوك التقليدية قد بدأت هي الأخرى في فتح النوافذ أو الأقسام المتخصصة في العمل المصرفي الإسلامي .

في كل سنة كما يمكن أن يجربها في كل ستة أشهر أو فصل أو شهر . ولذلك فقد حققت طريقة التنضيق الحكمي المرونة والكفاءة للعمل المصرفي الإسلامي .

الحسابات الجارية

لما كانت المصارف الإسلامية إنما جاءت لتكون بديلاً عن المصارف التقليدية التي يقوم عملها على الفائدة . فقد سعت إلى تقديم جميع الخدمات التي يحتاج إليها الناس في مجال الصيرفة . ولذلك فقد حرصت على تقديم الحسابات الجارية التي يودع المدخرون فيها أموالهم ويحصلون على دفتر شيكات يخول لهم السحب منها متى أرادوا (أو الحصول على بطاقة السحب الآلي) ولا يحصلون على زيادة في تلك الحسابات لأنها حسابات حالة غير مؤجلة . وتقدم البنوك الإسلامية مثل هذا النوع من الحسابات . وهي عندئذ تكون قروضاً حسنة (أي بدون ربا) . فالمصرف هو المقرض وصاحب الحساب هو المقرض . وهي قروض حالة غير مؤجلة يمكن للعميل أن يستردها في أي وقت . وهي لأنها قروض مضمونة على المصرف لذلك فهو لا يدفع عليها الزيادة لأن الزيادة المشروطة أو المعروفة في القرض هي من الربا المحرم .

وتعد الودائع في الحسابات الجارية من المصادر المهمة للأموال في المصارف الإسلامية . ويقوم المصرف باحتجاز جزء منها كاحتياطي نقدي ويستثمر ما بقي ضمن استثماراته المختلفة ، وما يتحقق من ربح فهو للمصرف (أي للملكه) لأن الخراج بالضمان ، فالمصرف ضامن لها وله ما تحقق عنها من خراج أو ربح .

هل يتعرض المصرف الإسلامي لمخاطرة

تزيد على المصارف التقليدية ؟

لما كان المصرف الإسلامي يعتمد في نشاطه على صيغة المضاربة وأن جزءاً من أعماله يعتمد على اقتسام الربح والمشاركة في الخسارة ظن كثير من الناس أن هذا المصرف يتعرض لمخاطرة أعلى من المخاطرة التي تتعرض لها البنوك التقليدية ، إلا أن هذا الاستنتاج غير صحيح من أوجه متعددة منها :

أ - أن المصرف الإسلامي هو محفظة استثمار كبيرة يجري إدارتها من قبل متخصصين يحرصون على تنوعها من حيث درجات المخاطر ومن حيث المدد والتوزيع الجغرافي والعملات ... الخ . وعندئذ يترتب على هذا التنوع - بصرف النظر عن صيغ التمويل - انخفاض كبير في معدل المخاطرة إلى الدرجة التي لاتجعله يختلف عن المصرف التقليدي . إذن من المهم التفريق بين عقد قرض منفرد وعقد مضاربة منفرد وبين العقود تكون جزءاً من محافظ استثمارية ضخمة ويسري عليها قانون الأعداد الكبيرة .

ب - إن تخفيض المخاطر في المصارف التقليدية ليس مرده أنها تعمل بصيغة القرض ، إنما مرده الإدارة الحازمة للمخاطر وتنوع الاستثمارات وكذلك إشراف المصرف المركزي والجهات الرقابية على نشاط المصارف ووجود مؤسسة ضمان الودائع وغير ذلك من الترتيبات . وكل ذلك موجود ومتاح للمصارف الإسلامية وقابل للتطبيق .

ج - ليس جميع عمليات المصارف الإسلامية معتمدة على المضاربة أو المشاركة ولكن جزءاً كبيراً منها إنما هو على صفة ديون ذات مخاطر قليلة . كما أن العلاقة بين أصحاب الحسابات الاستثمارية والمصرف وإن كانت على أساس المضاربة إلا أن الانضباط المحاسبي والمراجعة الدقيقة والشفافية التي توفرها الأنظمة الرقابية لنشاطات المصارف في كل قطر تؤدي إلى انخفاض معدل المخاطرة الأخلاقية إلى الحد الأدنى .

صيغ التمويل الإسلامية

المصرف الإسلامي وسيط مالي ، تتمثل وظيفته الرئيسية في التوسط بين فئة الفائض (المدخرين) وفئة العجز (المستثمرين) . وهو للنهوض بوظيفته يحتاج إلى صيغ تكون بديلة عن الإقراض بالفائدة . وهذه الصيغ التي تعمل من خلالها البنوك الإسلامية على توفير التمويل لأغراض الاستثمار والاستهلاك ، هي في أصلها عقود معروفة في الفقه الإسلامي جرى تطويرها لكي تتلاءم مع أغراض وطبيعة نشاط المصرف باعتباره وسيطاً مالياً . ويمكن تقسيم هذه الصيغ إلى مجموعتين رئيسيتين الأولى هي الصيغ المعتمدة على الديون ، والثانية هي الصيغ المعتمدة على الاشتراك في الربح والخسارة .

صيغ التمويل المعتمدة على الديون

يقصد بصيغ التمويل المعتمدة على الديون أي تلك التي تتمخض - في دفاتر البنك عن التزامات مطلقة بالدفع من قبل المستفيدين من التمويل ، ولذلك فإن أصول المصرف الإسلامي تكون - في ظل صيغ التمويل المعتمدة على الديون - شبيهة بأصول المصرف التقليدي مع فارق مهم أن تلك الأصول ثابتة في قيمتها النقدية لا ترتبط بمتغير خارجي (كيف يختلف الأمر في البنوك التقليدية ؟) كما أن هذه الصيغ وإن نهضت بوظيفة التمويل تبقى عقوداً محلها السلع والأصول الرأسمالية وليس النقود ، وهذا اختلاف جوهري فيها عن ديون البنوك التقليدية . وأهم هذه الصيغ :

المرابحة للأمر بالشراء

عقد المrabحة هو أحد صيغ البيوع المعروفة عند المسلمين قديماً وحديثاً ، وهو بخلاف صيغة المساومة أي تلك التي يكون التفاوض فيها بين البائع والمشتري على الثمن ، فإن التفاوض في المrabحة يكون على نسبة الربح . هذا يعني ضرورة كشف البائع للمشتري عن ثمن شرائه أو أي تكاليف أخرى (مثل النقل والتخزين) إن وجدت . ولذلك سمي من بيوع الأمانة لأنه معتمد على صدق البائع في تحديد التكلفة .

والأصل في البيع أن تكون السلعة المباعة حاضرة عند البيع لدى البائع . لكن هذا غير ممكن بالنسبة للمصرف إذ لا يتمكن من إيجاد المستودعات المليئة بالسلع والأصول كالسيارات والطائرات والسفن والمنازل . ولذلك أدخلت إلى العقد فكرة الأمر بالشراء . أي أن المصرف يشتري السلعة أو الأصل إذا أمره عميل بذلك . وصيغة ذلك الأمر : يا أيها البنك اشتر تلك السلعة وسوف أشتريها منك بالتكلفة وأرباحك نسبة كذا.

والمصرف سيتعرض لمخاطرة عالية لو أنه استجاب لأمر كل عميل لاسيما أن وقتاً ليس بالقصير ربما يفصل بين أمر العميل وإتمام البنك لعملية الشراء وتوفير السلعة . ولذلك أدخلت في هذه الصيغة فكرة الإلزام بالوعد . فالعميل الذي يعد البنك أنه إذا اشترى السلعة الفلانية وامتلكها فإنه سيشتريها منه ويبرحه يجب أن يكون جاداً ملتزماً بتنفيذ الوعد . فإذا نكل بوعده فقد أوقع المصرف في ورطة لأن الأخير قد امتلك تلك السلعة (سيارة مثلاً) بسبب تلقيه ذلك الوعد . ولذلك فقد أجاز بعض الفقهاء المعاصرين للمصرف أن يلزم العميل بالتعويض عن الضرر الذي يلحق بالمصرف من جراء عدم الوفاء . وهذا الضرر يتمثل في الخسارة التي ربما لحقت بالبنك عندما يبيع السلعة إلى عميل آخر . فإذا باعها بنفس التكلفة أو بريح فليس له أن يطالب ذلك العميل بأي تعويض ، وهو إن خسر لا يطالبه إلا بالخسارة الحقيقية .

والناس يعمدون إلى توسيط البنك لحاجتهم إلى التمويل ، إذ لو توفر عليهم المبلغ الكافي لما لجأوا إلى البنك . ولذلك فإنهم يرغبون قطعاً في دفع الثمن على أقساط عدة يتفق عليها مع البنك . ولهذا فقد أدخلت في هذه الصيغة عملية تقسيط الثمن . ويقوم المصرف عادة بحساب ربحه في البيع آخذاً في اعتباره طول مدة السداد . وإذا ماطل العميل أو تخلف في سداد بعض الأقساط أو تأخر فليس للبنك أن يزيد عليه أو يطالبه بالتعويض لأن ذلك عين الربا . وإن كان معسراً انظره إلى الميسرة لأن الثمن في المراجعة يصبح ديناً متعلقاً في ذمة العميل تنطبق عليه كل أحكام الديون في الفقه الإسلامي .

الاستصناع

يمكن للعملاء الذين يرغبون في شراء سلعة أو أصل من الأصول استخدام صيغة المربحة للأمر بالشراء . لكن أولئك الذين يرغبون في إنشاء مصنع أو مبنى تجاري أو سكني كيف يمكن للمصرف الإسلامي أن يقدم لهم التمويل دون الحاجة إلى القرض بفائدة ؟ لقد طورت البنوك الإسلامية عقد الاستصناع كبديل يفي بهذا الغرض .

والاستصناع هو طلب الصنعة وفيه يقوم مستصنع بالطلب إلى صانع أن يصنع له شيئاً موصوفاً مثل دولاب من الخشب أو آلة من النحاس أو مبني ... الخ . وقد استصنع رسول الله ﷺ خاتماً من حديد .

وعقد الاستصناع من العقود القديمة التي تطورت على مدى القرون لتتلاءم مع حاجات الناس . فهو عقد يلتزم فيه الصانع بإنجاز الموصوف في خلال وقت متفق عليه ويلتزم المستصنع بدفع الثمن إذا جاء المصنوع بالصفات المتفق عليها . ولا يلزم أن يقوم الصانع بالصناعة بنفسه إذ يمكنه إذا وجده في السوق بالأوصاف المتفق عليها أن يشتريه ويسلمه للمستصنع كما يمكنه أن يستصنعه من صانع آخر .

وعميل المصرف إنما يرغب في التمويل ولذلك فإن الوساطة المالية التي هي وظيفة البنك يمكن أن تتم من خلال عقد الاستصناع وذلك بالتعاقد مع ذلك العميل (المستصنع) لإنجاز المصنوع (مبنى تجاري مثلاً) ، (فيكون المصرف صانعاً) ثم التعاقد مع صانع (مقاول) ليقوم بدوره بإنجازه للبنك . وتبقى علاقة العميل مع البنك وليس مع المقاول المنفذ وعلاقة المقاول مع البنك وليس مع ذلك العميل ، فهما عقدان متوازنان للاستصناع . ويقوم المصرف بتسديد الثمن نقداً بدون أجل ثم يقوم ذلك العميل بتسديد الثمن إلى البنك بالأقساط بحسب الأجل المتفق عليه . وغني عن القول أن الثمن الذي سيدفعه العميل مقسماً إلى البنك سيزيد عن الثمن الذي دفعه البنك نقداً للمقاول والفرق بينهما هو ربح المصرف .

السلم

السلم من العقود الجائزة التي تعامل بها المسلمون قديماً . وهو في أصله ينهض بوظيفة التمويل . والسلم عقد بيع يؤجل في قبض المبيع ويعجل فيه دفع الثمن . ولذلك فهو نافع للمزارعين حيث يحصل المزارع على النقود في بداية موسم الزراعة فيشتري بها البذور وحاجات الأخرى ثم بعد أن يتم الحصاد يسلم السلعة التي باعها سلفاً إلى المشتري ، والسلع التي يجوز بيعها سلفاً هي سلع موصوفة في الذمة غير معينة وغير معين مكان إنتاجها (إلا إذا كان له أثر في الوصف) ولذلك فهو صالح في المثليات أي تلك التي تتماثل وحداتها كالقمح والشعير والذرة ... الخ .

ولازالت حاجة الناس قائمة إلى مثل هذه العقود . ولذلك فإن عقد السلم عقد صالح لعمل البنوك لأنه عقد تمويل كما أسلفنا ، فيمكن للبنك أن يشتري السلع المثلية ويدفع الثمن حالاً ، ويقبض الكمية التي اشترى بعد ستة أشهر أو سنة أو نحو ذلك فيبيعها . ولكن حتى يبقى البنك في إطار الوساطة المالية ولا يعمل عمل التجار ولا يحتاج إلى المستودعات والمتاجر لزم أن يدخل في عقد سلم مواز يكون فيه المصرف بائعاً (بعد أن يكون مشترياً في العقد الأول) يبيع تلك السلعة المثلية بالوصف (وليس عين ما اشتراه ، لأنه لا يجوز البيع قبل القبض) ويجعل أجل التسليم ماثلاً لما اشترى . وعندئذ يكون ربحه الفرق بين سعر شراءه وسعر بيعه . وقد توجد الحاجة لمثل هذا السلم المتوازي في حالات شراء المصرف كميات كبيرة وبيعها إلى عدة مشترين بكميات أقل ، أو في المعاملات الدولية وأسواق السلع .

الإيجار المنتهي بالتمليك

عقد الإيجار عقد قديم معروف يتم فيه بيع منافع أصل من الأصول إلى المستأجر لمدة محددة بثمن معلوم . وصيغة التمويل المسماة بالإيجار المنتهي بالتمليك هي صيغة معروفة في دوائر البنوك والمصارف الدولية منذ نحو قرن من الزمان وقد جرى تهذيبها

لتنسجم مع المتطلبات الشرعية وتكون صالحة لأغراض التمويل .

فالعميل الذي يرغب في الحصول على أصل من الأصول (طائرة مثلاً) يمكن له أن يقترض بالفائدة من المصرف التقليدي لشرائها وتسديد الثمن خلال خمس سنوات ، كما يمكنه الحصول عليها من خلال عقد الإيجار المنتهي بالتمليك من المصرف الإسلامي . وفي هذه الحالة يقوم البنك بشراء تلك الطائرة ثم يوجرها على ذلك العميل لمدة خمس سنوات بإيجارات شهرية (مثلاً) محددة وثابتة . ثم يلتزم البنك بأنه إذا رغب ذلك العميل يمكن له أن يشتري تلك الطائرة عند نهاية السنوات الخمس ، على افتراض استمرار عقد الإيجار حتى نهايته ، وذلك بمبلغ محدد على أن يكون ذلك العميل بالخيار في ذلك . ويتم حساب قيمة المدفوعات الإيجارية و ثمن البيع بحيث تغطي كامل التكلفة على البنك مضافاً إليه ربحه المعتاد . ولذلك فهو مرحلة وسط بين الإيجار والبيع الآجل ، وفي الغالب يبدأ عقد الإيجار المنتهي بالتمليك بوعده من العميل يكون ملزماً بأنه سيستأجر ذلك الأصل إذا صار في حوزة البنك وملكه في الوقت المطلوب .

ورب قائل أن لافرق يذكر بين هذا العقد وعقد المراجعة للأمر بالشراء . والواقع أن اتجاه البنوك الإسلامية إلى عقد الإيجار المنتهي بالتمليك جاء كعلاج لمشكلة أساسية في عقد المراجعة ، تلك هي أن الأصل المباع يتم نقل ملكيته حالاً في المراجعة ويبقى ثمنه ديناً متعلقاً في ذمة العميل . فإذا ما ظل في الأداء أو تأخر في تسديد الأقساط وجد المصرف نفسه في ورطة ذلك أن تكاليف التقاضي لدى المحاكم باهظة والتنفيذ على ضماناته ورهونه ليس مضمون العاقبة دائماً ، أما الزيادة عليه للتعويض فهي غير جائزة شرعاً . ولذلك يتميز عقد الإيجار المنتهي بالتمليك بأن الأصل يبقى تحت اسم المصرف وفي ملكه حتى يتم سداد كافة المدفوعات الإيجارية وبقية الثمن . فإذا ما ظل العميل أو أفلس كان من السهل على المصرف أن يسترد ذلك الأصل ويتصرف فيه بالبيع أو الإيجار إلى جهة أخرى دون حاجة إلى حكم القضاء .

المماطلة في السداد وتعجيل الوفاء بالديون

مع أن صيغ التمويل المذكورة تتمخض عن ديون وتولد أصولاً للمصرف شبيهة بالأصول الموجودة في دفاتر البنوك التقليدية ، إلا أنها تختلف عنها في أوجه كثيرة لعل أهمها :

أ - أنها ثابتة القيمة فلا تزيد بمرور الوقت ، وطول الزمن بعد انقضاء العقد ، فإذا حدد الثمن في بيع المrabحة ووقع البيع فإن هذا الثمن يبقى ثابتاً في ذمة العميل لا يتغير مقداره ، فإذا ماطل في السداد أو تأخر لم تجز عليه الزيادة لأن هذا هو ربا الجاهلية الذي صفته "أتقضي أم تربي" ، وإن كان ذو عسرة وجب إمهاله إلى الميسرة (ويقصد بها العسرة بمعناها الشرعي وليس نقص السيولة) . ويمكن معاقبته في حال المماطلة وهو قادر على الدفع لأن رسول الله ﷺ قال « مظل الغني ظلم » . فيقوم القاضي بسجنه أو التعزير به وتوقيع العقوبة المناسبة التي تردع أمثاله عن المماطلة ، ويجبره على الدفع .

ب - ولما كان الدين هو ثمن سلعة بيعت إلى العميل وأنه وإن كان المصرف يلحظ فيه طول مدة السداد ، فإنه لا يجوز الاتفاق أنه متى عجل المدين الوفاء نقص له الدين بقدر مدة التعجيل . ومع ذلك فلا بأس أن يقوم المصرف في حالة التعجيل بالتنازل للعميل عن جزء من المبلغ الثابت في ذمته بدون شرط مسبق ولا ارتباط بزمان .

صيغ التمويل المعتمدة على المشاركة

في الأرباح والخسائر

لأرب أن الصيغ المعتمدة على المشاركة في الأرباح والخسائر هي من عناصر تميز المصارف الإسلامية على البنوك التقليدية . وهي وإن كان العمل بها محدوداً لا يكاد يقارن بصيغ التمويل المعتمدة على الديون إلا أنها مجال للتطوير وجهة نحو لا يستهان بها

في نشاط البنوك الإسلامية .

ويقصد بصيغ التمويل المعتمدة على المشاركة في الأرباح والخسائر هي تلك التي لا يلتزم فيها العميل المستفيد من التمويل إلا بحسن الأداء والإدارة وعدم الماطلة في أداء حقوق البنك إذا استحق شيئاً من ربح أو رأس مال . ويبقى المصرف شريكاً في مخاطرة المشروع الذي يجري تمويله . وأهم هذه الصيغ :

المضاربة

المضاربة صيغة قديمة عمل بها رسول الله ﷺ في أموال خديجة رضي الله عنها قبل البعثة . وهي عقد شركة في الربح (وليس في رأس المال) فيه نوعان من الشركاء



شريك بماله ويسمى رب المال وآخر بعمله أو إدارته ويسمى المضارب (أو العامل) يعمل في المال لتحقيق الربح الذي يتفقان عند التعاقد على اقتسامه بينهما بنسبة محددة (مثل النصف والنصف أو الثلث والثلثان) لكل واحد منهما . ويجب دفع رأس مال المضاربة إلى العامل عند التعاقد . والربح لا يعرف إلا عند التنضيق أي تحويل رأس مال

المضاربة إلى نقود لغرض التصفية ، فإذا كانت هناك زيادة عن أصل رأس المال فهي ربح يقسم بينهما ، وإذا حصل النقص فهي خسارة ، وتكون عندئذ في المال . أما المضارب فهو يخسر وقته وجهده لأنه لا يستحق عندئذ شيئاً فنصيبه جزء من الربح فحسب .

وواضح أن المضاربة في أصلها صيغة تمويل تفي بحاجات التجار ورجال الأعمال والمنظمين المهرة الذين يحتاجون إلى ممارسة التجارة وإنشاء المشاريع ... الخ . ويمكن أن يكون غرض المضاربة أي نشاط نافع مدر للربح ، ويجوز جعلها ذات أغراض متعددة أو تكون مطلقة يترك تحديد نشاطها للعامل ، ويجوز حصرها في أغراض محددة أو غرض واحد . ولرب المال أن يشترط على المضارب شروطاً ولا يجوز تضمين العامل (أي جعله ضامناً) للخسارة ولكنه يضمن جبر الخسارة إذا أهمل وفرط أو خالف الشروط .

ولارباب أن نجاح عقد المضاربة معتمد على تحلي المضارب (العامل) بالأمانة ، لأنه مطلق التصرف بالمال خلال مدة المضاربة فلا يجوز لرب المال التدخل في عمله . ولذلك فقد أحجمت كثير من البنوك الإسلامية عن العمل بالمضاربة لتدني مستوى الأمانة عند الناس ولصعوبة المراقبة للعملاء من قبل المصرف وهو نوع من المخاطرة يسمى بالمخاطرة الأخلاقية . إلا أن عدداً من المؤسسات ذات الانضباط المحاسبي والشفافية في نشاطها التجاري ومركزها المالي أمكن لها الاستفادة من التمويل بالمضاربة لانخفاض معدل المخاطرة الأخلاقية عندئذ .

المشاركة

بينما أن المال كله يكون من قبل البنك في المضاربة ، فإن المشاركة صيغة يشترك المصرف والعميل في توفير رأس المال المطلوب للمشروع المراد تنفيذه . ويكون المصرف والعميل عندئذ شركاء بقدر مساهمة كل منهم في رأس المال ، وفي كثير من الأحيان توكل إدارة المشروع إلى العميل الذي يمكن له عندئذ أن يتقاضى أجراً على الإدارة إضافة إلى نصيبه من الربح الذي يعتمد على حصته . فالمشاركة صيغة مستحدثة للشركة المعروفة في الفقه الإسلامي .

وقد اتجهت البنوك الإسلامية للعمل بالرأي الفقهي الذي يجيز اختلاف نسبة اقتسام الأرباح عن نسبة المساهمة في رأس المال وذلك لإعطاء عملائها نصيباً من الأرباح يزيد عن حصتهم من رأس المال . ذلك لأن المشاركة كصيغة تمويل يترتب عليها

غالباً أن يكون نصيب العميل من رأس المال ضئيلاً مقارنة بالبنك . أما اقتسام الخسائر فلا يجوز إلا أن يكون مرتبطاً بنصيب كل شريك . وبالإضافة إلى عقد المشاركة المذكور فقط طورت المصارف الإسلامية أنواعاً من صيغ المشاركة تخدم أغراضاً متعددة وتفي بحاجات العملاء المختلفة ، منها المشاركة المتناقصة .

والمشاركة المتناقصة صيغة تمويل غرضها امتلاك العميل لأصل من الأصول الكبيرة مثل المبنى التجاري أو المسكن ... الخ . وعندئذٍ يشترك المصرف وذلك العميل في شراء ذلك المبنى فيساهم البنك بنسبة ٩٥٪ مثلاً ويساهم العميل بالباقي . ولما كان غرض العميل هو امتلاك ذلك المبنى ودفع الثمن بالتقسيط ، فإنه يتفق مع المصرف على أن يقوم العميل باستئجار حصة البنك (إن كان يرغب في سكن المنزل) وأن يقوم بشراء أجزاء من هذه الحصة بالتدريج . فيقوم في السنة الأولى بشراء ١٠٪ فتتخفض حصة البنك من ٩٥٪ إلى ٨٥٪ وهكذا حتى يصبح في النهاية ملكاً لذلك العميل . ويتم تجميع قيمة الحصة بضمن السوق عند الرغبة في الشراء ومن هنا جاء عنصر المشاركة في الريح والخسارة .

الضمانات والرهون في صيغ التمويل الإسلامية

تحتاج البنوك ، لغرض تقليل مخاطر التمويل والتأكد من التزام العميل بالوفاء ، إلى تقديم العملاء أنواعاً من الضمانات الشخصية والمالية وأنواع الرهون العقارية وغير ذلك عندما يقدم لهم المصرف المال . وكثيراً ماتتبنى البنوك قاعدة عامة وهي أن تكون القيمة السوقية لتلك الضمانات والرهون أعلى من مبلغ الدين الثابت في ذمة العميل . وبالنسبة للبنوك التقليدية فإن جميع عمليات التمويل بالنسبة لها هي قروض مباشرة أو غير مباشرة لا بد من مقابلتها بتلك الضمانات . أما بالنسبة لصيغ التمويل الإسلامية فالأمر ليس على إطلاقه .

فبالنسبة لصيغ التمويل المعتمدة على الدين فلا بأس من مطالبة العميل بتقديم مثل تلك الضمانات التي تكون توثيقاً للدين . ويمكن أن تكون ذات قيمة أعلى من

الدين بشرط أن تقدم بعد ثبوت الدين في ذمة العميل . أما بالنسبة لصيغ التمويل المعتمدة على اقتسام الربح والخسارة كالمضاربة والمشاركة فلا وجه لمثل تلك الضمانات إذ أن العميل غير مدين للمصرف . إلا أن المصرف يمكن أن يطلب إليه تقديم الضمانات التي توثق التزامه بتنفيذ الشروط الأخرى وليس ضمان سلامة رأس المال أو الربح . فمثلاً يلتزم العميل في المضاربة برد رأس المال (أو ما بقي منه) والربح (إن تحقق) إلى المصرف في تاريخ انتهاء العقد ، وإن يفعل ذلك بصورة عاجلة وبدون تأخير أو ممانعة . يمكن للبنك أن يطلب إليه الضمانات مقابل هذا الالتزام فحسب ، كما أنه ملتزم بحسن الأداء بتعويض البنك لو حصلت الخسارة بسبب إهماله أو سوء إدارته . وهذه أيضاً مما يمكن للمصرف أن يطالب العميل بتقديم الضمانات مقابلها .

أما في الإيجار الذي ينتهي بالتملك ، فالأصل المؤجر ملك للبنك ولذلك لا حاجة لمثل هذه الضمانات إلا مقابل حسن الاستخدام ولتوثيق الالتزام بدفع القسط الجاري مثلاً ... الخ .

دور الهيئات الشرعية في العمل المصرفي الإسلامي

لما كان نشاط البنوك الإسلامية إنما يستمد شرعيته من كونه ملتزم بقواعد الشريعة ومتطلباتها في العمل المصرفي ، فقد تبنت المصارف الإسلامية منذ ظهورها طريقة تعيين هيئة شرعية تشرف على نشاطها وتراقبه وتشير عليها فيما يتعلق بما يحل ويحرم من أنواع المعاملات ، وتصادق على تقريرها النهائي في آخر العام . وقد كان لهذه الهيئات الشرعية دور بارز في النشاط المصرفي الإسلامي . ليس فقط لأن وجودها يبعث الاطمئنان في قلوب المسلمين الحريصين على الالتزام الشرعي في المعاملات المالية ، بل لأن وجودها يتيح معيناً لا ينضب للتطوير وإيجاد صيغ تمويلية جديدة وحلول فعالة للمصاعب التي يواجهها المصرف تكون منضبطة من الناحية الشرعية .

وقد اختلفت المصارف الإسلامية في تعاملها مع هذه الهيئات فبعضها يعين هيئة شرعية دائمة ويعطيها صلاحيات واسعة وتكون مرتبطة بأعلى السلطات في الشركة أي

بالجمعية العمومية للمساهمين . وبعضها يقتصر على مستشار واحد يكون موظف في المصرف ، وأخرى تستشير ولكن بصفة غير دائمة وهكذا ، وكل ذلك خير . ولعل من أفضل آثاره الحسنة هذا التجديد والمساهمات الرائدة من البحوث الفقهية التي تتناول الأعمال المصرفية والمعاملات المالية بصفة عامة .

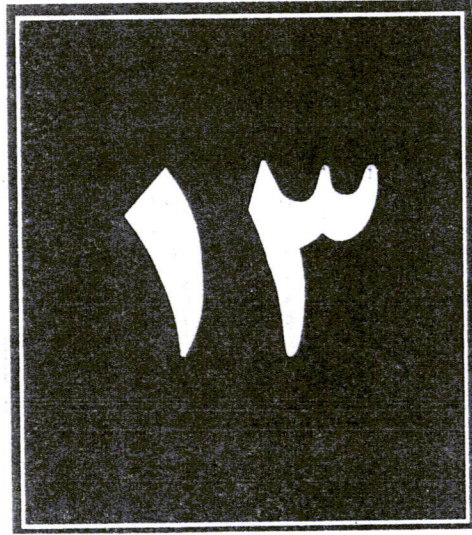
وفي كثير من الأحيان يكون في أعضاء هذه الهيئات كبار الفقهاء من أهل الاجتهاد . ولذلك فإن عدداً من الاجتهادات المعاصرة التي كان لها دور فاعل في تطوير نشاطات البنوك الإسلامية إنما ولدت ضمن تلك الهيئات . من ذلك مسألة التنضيق الحكمي ، وصيغة المراجعة للأمر بالشراء وغيرها .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

- المضارب يضارب : الحالة التي يقوم فيها رب المال بدفع ماله إلى مضارب ليعمل بنفسه بل يدفعها هو الآخر إلى مضارب فيكون الطرف الثالث عاملاً في المال والمضارب الأول رب مال مقابل ذلك العامل وعامل مقابل صاحب المال الأصلي .
- المرابحة للأمر بالشراء : صيغة تمويل معتمدة على بيع المرابحة يقوم المصرف بشراء السلعة بناءً على طلب عميل ثم يبيعها له بالأجل مع الزيادة .
- الاستصناع : صيغة تمويل معتمدة على بيع المرابحة يقوم المصرف بشراء السلعة بناءً على طلب عميل يضع بالأجل ، ثم يرسبها من الباطن على صانع آخر يدفع له نقداً والفرق هو ربح المصرف .
- السلم : صيغة بيع يتقدم فيها دفع الثمن ويتأخر قبض المبيع . وتدخل المصارف في عقدين متوازنين يحولان العملية إلى صيغة تمويل .
- الإيجار المنتهي بالتملك : صيغة تمويل تعتمد على إيجار الأصل بأقساط دورية تغطي ثمنه وريح البنك ثم يصير بالبيع ملكاً للعميل .
- المشاركة المتناقصة : صيغة تمويل معتمدة على عقد الشركة ، إلا أن الطرفين يتفقان على شراء أحدهما حصة الآخر بالأجل حتى يمتلك الأصل كاملاً فأضحت صيغة تمويل مصرفية .

أسئلة للمراجعة

- ١ - قارن بين صيغة الاستصناع والسلم الموازي ما الفرق بينهما ؟
- ٢ - ماهي الفروق الأساسية بين المربحة للأمر بالشراء والقرض في المصارف التقليدية ؟
- ٣ - لماذا اتجهت المصارف الإسلامية إلى صيغة الإيجار المنتهي بالتمليك بعيداً عن المربحة؟



البنك المركزي

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

البنك المركزي هو بنك الحكومة ومستشارها وهو الجهة المشرفة على حسن سير النظام المصرفي ، وتوجيهه نحو تحقيق الأهداف العامة للاقتصاد . وينهض المصرف المركزي بوظيفة التحكم في الكتلة النقدية في الاقتصاد بطريقة تمكن من تحقيق الاستقرار في الأسعار وزيادة معدل العمالة والنمو الاقتصادي . إلا أن أهم وظائفه هي إصدار النقود . والمصرف المركزي في أكثر البلدان مؤسسة عامة لاتسعى لتحقيق الربح . وفي المملكة العربية السعودية تقوم مؤسسة النقد العربي السعودي بوظائف البنك المركزي .

رغم قدم ظهور البنوك التجارية ، لم تظهر البنوك المركزية بوظائفها الكلية إلا في القرن العشرين. ولقد تطورت مؤسسة البنك المركزي بشكل بطيء على مدى عقود كثيرة حتى بلغت المستوى الذي نراه اليوم من الأهمية البالغة والتأثير المهم في مجريات الشؤون الاقتصادية في كل بلد . أصل البنك المركزي بنك تجاري تميز عن بقية البنوك التجارية بإسناد وظيفة إصدار النقود إليه ، يسكها بأمر الحكومة ويلتزم في ذلك بتعليماتها المتعلقة بالمحافظة على القابلية للتحويل الى الذهب أو الفضة أو كليهما . وفي بلدان أخرى بدأ التميز بإسناد وظيفة إصدار السندات الحكومية اليه ومنحه امتياز الاقتراض من الجمهور لصالح الحكومة . وفي كلا الحالتين أحيطت تلك الامتيازات والصلاحيات بأنظمة كثيرة لحفظ حقوق البنك والحكومة والمتعاملين مع المصرف ، تراكت على مدى الأجيال لتصبح أساس نشاط المصرف المركزي عملها الأساسي والإطار القانوني لعمله .

والبنك المركزي مؤسسة مصرفية تشبه في ذلك البنوك التجارية ، لكن لها وضع خاص نظراً لقيامها بمهام تتعلق بالاقتصاد ككل مثل إصدار النقود ، ومراقبة وتوجيه حجم السيولة في الاقتصاد ، ورعاية النظام المصرفي ومساندة البنوك التجارية التي تعاني من وضع سيولة مؤقت وأخيراً المحافظة على استقرار القوة الشرائية للنقود . وسوف نعرض أدناه بشيء من التفصيل لوظائفه .

إصدار النقود

لم تكن الحكومات هي أول من بدأ في إصدار النقود الورقية ، بل كانت البنوك التجارية . فلما اكتشفت الحكومات الإمكانيات الكبيرة التي تتيحها عملية الإصدار قامت بذلك ، لكن إصدار الحكومة للنقود - كأى شيء تضطلع به الحكومة - سرعان ما فشل لانهايار ثقة الناس بالنقود الحكومية (هل تعرف السبب ؟) ، بينما استمرت نقود المصارف التجارية ذات قيمة مستقرة لإلتزام تلك البنوك بالانضباط في عملية الإصدار .

حتى أُممته حكومة العمال سنة ١٩٤٦م . وقد أسسه الملك وليام . وقد كان وليام هولندياً قبل أن يصبح ملكاً على بريطانيا حيث كانت العائلات المالكة الأوروبية تتزوج في تلك الأزمنة . وقد شهد أثناء إقامته في هولندا تأسيس بنك أمستردام وكان مؤسسة خاصة شجعت الحكومة على إنشائها لكي تسهل لها عملية الاقتراض من الجمهور . وقد نجحت تلك التجربة نجاحاً كبيراً مما حدا بهذا الملك الإنجليزي الى تأسيس بنك إنجلترا للغرض نفسه . وقد ساعد ذلك البنك في توفير التمويل الكافي لعملية التوسع الاستعماري البريطاني ولعب دوراً رئيسياً في انتشار النفوذ الإنجليزي على العالم بأسره . وكان أول نجاح يساعد البنك في تحقيقه هو هزيمة فرنسا التي تسبب عجز حكومتها المالي في انهيار قدرتها العسكرية في ترلفقار .

ويتميز بنك إنجلترا بسياسته النقدية المحافظة ولذلك يطلق عليه الإنجليزي لقب "السيدة العجوز" .

أما البنك المركزي الألماني ، فهو من أكثر البنوك المركزية استقلالاً عن الحكومة . فقد أسس سنة ١٩٥٧ خلفاً لبنك *Bank Duetcher Lander* الذي أسسه الحلفاء سنة ١٩٤٨م لمعالجة مشكلة التضخم ولإصدار المارك الألماني الجديد *Duetchmark* بدلاً من *Reichmark* . وظيفته الأساسية ، كما نص عليها الدستور ، هي المحافظة على استقرار العملة ومحاربة التضخم . وتعطي ألمانيا أهمية بالغة للنقطة الأخيرة نظراً الى أن لها تجارب مريرة مع التضخم في سنوات ما بعد الحرب العالمية الأولى والثانية . أما تعضيد السياسة الاقتصادية للحكومة فيأتي في المركز الثاني من حيث الأهمية في سلم أولويات "البندزيانك" .

أما البنك المركزي في فرنسا فهو من أقل البنوك

الركزية في الدول المتقدمة استقلالاً عن الحكومة ، فهو جزء من الجهاز الإداري لوزارة المالية. ويعين محافظة بقرار من وزير المالية ، كما أن إجراءات فصله عادية كأي موظف آخر بعكس الولايات المتحدة وألمانيا الغربية حيث تنحصر سلطة إقالة المحافظ في البرلمان . وتكاد تنحصر وظيفة محافظ البنك المركزي في فرنسا في تحديد حد أعلى وأدنى لأسعار الفائدة والتحكم بنسبة الاحتياطي القانوني ، أما رسم السياسة النقدية العامة فهو مناط بوزير المالية .

وتؤدي عملية احتكار الإصدار النقدي في مؤسسة واحدة الى مزايا متعددة لعل أهمها إحكام السيطرة على معدلات السيولة في الاقتصاد . فكما هو معروف أن توليد البنوك التجارية لنقود الودائع يقتضي أولاً وجود قاعدة نقدية (نقود ذات طاقة عالية) . فتمويل أي توسع نقدي تخلقه البنوك التجارية سيعني الحاجة الى تلك النقود ومن ثم فإن سيطرة البنك المركزي على عملية الإصدار يعطيه القدرة على التأثير المباشر على حجم السيولة العامة في الاقتصاد . ومن جهة ثانية فإن عملية الإصدار تحقق بحد ذاتها عائداً مجزياً وهو الفرق بين تكلفة إصدار النقود وقيمتها في التداول . وبما أن تكلفة إصدار النقود الورقية هي في الغالب متدنية (الحبر والورق) رغبت الحكومات في الاختصاص بتحصيل ذلك العائد واعتباره ملكاً للمجتمع ككل . ولأرب أن اقتصار البنك المركزي على الإصدار يسهل ذلك كثيراً .

نظام الاحتياطي الفدرالي

نظام الاحتياطي الفدرالي هو الاسم الذي يطلق على مجموعة المصارف التي تؤدي في الولايات المتحدة دور البنك المركزي في البلدان الأخرى . لقد تطور النظام

المصرفي في الولايات المتحدة بطريقة مختلفة عد الدول الأوربية بسبب عظم مساحة تلك البلاد وتكونها من ولايات لها استقلال داخلي كبير . وقد وجدت الولايات المتحدة نفسها في حاجة - في بداية القرن العشرين - الى مؤسسة مركزية تشرف على النظام المصرفي بتنفيذ سياسات الحكومة النقدية . ولذلك فقد أصدر الكونجرس قانون الاحتياط الفدرالي في سنة ١٩١٣م وأنشئ على أساسه هذا النظام الذي يتكون من ١٢ فرعاً لكل منها استقلال كبير عن الفروع الأخرى وموزعة على المناطق الجغرافية الرئيسية في الولايات المتحدة . والنظام رغم أن له صفة رسمية ، غير مملوك للحكومة بل للبنوك التجارية الأعضاء فيه والتي تعد بالآلاف . والعضوية فيه غير إلزامية (إلا في حالات خاصة) لكن من الصعب على أي بنك - ما لم يكن صغيراً جداً - أن يمارس نشاطه بدون أن يكون عضواً . ويلتزم كل بنك عضو بشراء حصة من رأس مال النظام قدرها ٦ ٪ من رأس مال البنك العضو (يكون نصفها مدفوعاً) ويحصل مقابل ذلك - باعتباره شريكاً - على حصة من ربح النظام الذي يدره نشاط بيع وشراء السندات والعملات والمعادن النفيسة . ويدير النظام مجلس للمحافظين يتكون من سبعة أعضاء يعينون لمدة ١٤ سنة، ويرشح رئيس الجمهورية أحد الأعضاء لمنصب رئيس مجلس الإدارة ويعينه الكونجرس في هذا المنصب لمدة أربع سنوات .

وأهم فروع النظام هو بنك الإحتياطي الفدرالي في مدينة نيويورك والذي يمثل بحق البنك المركزي للولايات المتحدة . فهو يحتفظ بأكثر من ٢٥ ٪ من احتياطات الفروع الاثني عشر ، وهو المخول ببيع وشراء السندات الحكومية والعملات الأجنبية والذهب ، وتعتمد عليه وزارة الخزانة الأمريكية كبنك للحكومة . وتنفذ سياسات النظام بواسطة عدد من اللجان الدائمة أهمها وأشهرها اللجنة

الفدرالية لعمليات السوق المفتوحة . ومن المعروف أن هذه الوسيلة هي أهم أدوات تنفيذ السياسة النقدية في الولايات المتحدة . وتتكون هذه اللجنة من أعضاء مجلس الإدارة ومن خمسة من محافظي الفروع . ويتولى فرع نيويورك تنفيذ قراراتها ، فهو المخول ببيع وشراء السندات الحكومية .

ويعد النظام الإحتياطي الفدرالي أهم بنك مركزي في زمننا الحاضر ويستمد قوته من قوة العملة الأمريكية واتساع استخدامها في المعاملات الدولية ولذلك فإن التوجه الفكري لرئيس مجلس إدارة النظام غالباً ما يؤثر على الأوضاع في الأسواق النقدية في كل أنحاء العالم .

ويتمتع النظام باستقلال كبير عن الحكومة الفدرالية ، حتى أن الرئيس الأمريكي نفسه لا يملك السلطة القانونية لفصل الرئيس أو عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو توجيه المجلس نحو تبني سياسة معينة . ويسعى المجلس إلى تبني الإجراءات الأكثر كفاءة لتحقيق الأهداف الاقتصادية وهي القضاء على البطالة والحفاظة على مستوى مستقر للأسعار .

بنك الحكومة ومستشارها

ربما تكون هذه أقدم وظائف البنك المركزي ، مارسها تلك البنوك حتى قبل أن تتحول بشكل رسمي الى مصارف مركزية . وكنك للحكومة ، يقوم المصرف المركزي بفتح حسابات للوزارات والإدارات الحكومية المختلفة ، ويقدم لها ذات الخدمات التي يقدمها البنك التجاري لزيائنه من الأفراد والمؤسسات . فهو يقبل الودائع منها ويتم لها التحويلات المختلفة ويقبض الشيكات نيابة عنها ... الخ ، وفي أحيان يقدم لها التسهيلات الائتمانية فيقرضها على حساب حصيلة الضرائب مثلاً أو إيراداتها

المختلفة .

وقد يقوم المصرف المركزي بالاقتراض من الجمهور أو من البنوك باسم الحكومة ، فيبيع سندات المديونية التي تصدرها ويقوم بدفع الفوائد الدورية على تلك الديون ثم تسديدها . ويقوم المصرف المركزي بحفظ أرصدة الحكومة من العملات الأجنبية وتسوية حساباتها مع الجهات الخارجية . وفي البلدان التي تتبنى قيوداً على تحويل العملات يلعب المصرف المركزي دوراً رئيساً في الحفاظ على حصيلة البلاد من العملات الأجنبية وتبني الإجراءات المناسبة لتحقيق ذلك الهدف .

ويقدم المصرف المركزي المشورة الفنية للحكومة في أمور النقود وشؤون النشاط الاقتصادي . ويقتضي ذلك وجود وحدات متخصصة في جمع المعلومات من القطاعات الاقتصادية المختلفة وتحليلها وتصميم مجموعة من المؤشرات الاقتصادية التي تنبئ بمستوى النشاط الاقتصادي ومعدل تغيير مستويات الأسعار ثم نشرها في تقارير دورية تكون عوناً لمتخذي القرارات في جهاز الحكومة وخارجه .

السرية في نشاط البنوك المركزية

يحاط تنفيذ البنك المركزي للسياسة النقدية بقدر كبير من السرية . وحتى في البلدان الغربية التي تتميز مؤسساتها بالانفتاح تبقى السرية أحد التقاليد التي تحرص البنوك المركزية على المحافظة عليها . والسرية التي نتحدث عنها هنا لا تتعلق بالقرارات اليومية ، إذ أن هذا أمراً معتاداً في كثير من المؤسسات الاقتصادية وغير الاقتصادية . لكنها تتعلق بالأهداف العامة للسياسة . فالبنك المركزي يقوم ، على سبيل المثال ، بممارسة عمليات السوق المفتوحة بائعاً ومشترياً للسندات الحكومية . وهو بهذا يحاول الوصول

إلى هدف نقدي معين . والأمر الطبيعي أن إعلان هذا الهدف سيساعد في الوصول إليه . فمثلاً عندما يرغب البنك المركزي في تخفيض سعر الفائدة السائد فإنه ربما يعتمد إلى شراء السندات لكنه لا يعلن أبداً أن هدفه تخفيض سعر الفائدة، وإنما يترك للمتعاملين في السوق الوصول الى هذا الاستنتاج بعد فترة من الترقب والحرص . إن لهذا ، رغم غرابته ، نتائج حميدة . فقد وجدت بعض الأبحاث أن مثل تلك السياسة تؤدي الى التقليل من حدة التقلب في أسعار الفائدة ذاتها ، فمعرفة المتعاملين بالهدف النهائي الذي يسعى البنك للوصول اليه يعجل في تحقيقه بطريق غير سليمة . لأنها تتضمن تقلباً سريعاً لمستويات أسعار الفائدة . فالسرية إذن تخلق "صمام أمان" يخفف من حدة رد فعل الأسواق للإجراءات التي يتخذها البنك المركزي .

بنك البنوك

يقع البنك المركزي على قمة الهرم المصرفي ، وهو بنك يقدم لها كثيراً من الخدمات المشابهة لما تقدمه هي الى جمهور الناس . ارتبطت هذه العلاقة الخاصة بين البنك المركزي والبنوك التجارية باختصاص المصرف المركزي بإصدار النقود وكونه لبنك الحكومة ومستشارها .

مستودع للاحتياطيات الجزئية

لقد وجدت البنوك أن من المفيد لها ، لأغراض عملية أن تودع لدى ذلك البنك جزءاً من الأرصدة الفائضة لديها عن الحاجة والحصول مباشرة على الأوراق النقدية . وقد تأصلت هذه الحاجة عندما بدأت البنوك المركزية تقدم خدمات المقاصة بين البنوك التجارية حتى صارت عرفاً مستقراً ، ثم ألزمت البنوك بذلك بقوة القانون . ولقد وجدت البنوك

التجارية فوائد جمة من وجود تلك الودائع في مكان واحد ، إذ يمكن لجميع أعضاء النظام المصرفي الاستفادة منها عند الحاجة ، وهو الأمر الذي يصعب تحقيقه لو أنها أودعت في بنوك متعددة منتشرة على طول البلاد وعرضها . إذ يبعث وجود جهة ضمن النظام ، وهي البنك المركزي ، الاطمئنان والثقة .

ولوجود الاحتياطيات النقدية مودعة في مكان واحد آثار حسنة على مستوى السيولة في النظام المصرفي ككل ، ومع ذلك فإن البنك المركزي يسمح للبنوك الكبيرة أحياناً بأن تحتفظ باحتياطياتها ذاتياً .

مستودع احتياطيات البلاد من النقد الأجنبي

لما انفرد المصرف المركزي بسلطة إصدار النقود الورقية في ظل نظام قاعدة الذهب ، أدى ذلك إلى تحوُّله بالتبعية إلى مكان تجمع الاحتياطيات من المعدن النفيس . ذلك لأن حصول المصارف التجارية والأفراد والحكومة على النقود الورقية يلزمهم تسليم المقابل المعدني لها إلى البنك المركزي ، ثم عندما تبنت الدول نظام الصرف بالذهب حيث يستند إصدار العملة المحلية إلى الارتباط بعملية دولية قابلة للتحويل أضحت على البنوك التجارية والمؤسسات الأخرى أن تودع لدى المصرف المركزي احتياطيات بتلك العملة الدولية للحصول على ما تريد من العملة المحلية حتى أصبح مكاناً تجتمع فيه أكثر احتياطيات البلاد منها . ثم كان على تلك المصارف المركزية أن تحتفظ بحجم كافٍ من الاحتياطيات الأجنبية للدفاع - عند الحاجة - عن سعر صرف العملة المحلية بعد التحول إلى النظام الورقي الإلزامي .

وبصرف النظر من الإصدار النقدي ، استمرت حاجة الاقتصاد إلى دعم المصرف المركزي لميزان المدفوعات في حالة العجز ، ولهذا الغرض عليها الاحتفاظ بحصيلة القطر من الصرف الأجنبي في حالة الفائض . وهكذا تطورت هذه الوظيفة مع تطور البنوك المركزية لتصبح إحدى أهم جوانب عمل ذلك البنك ولاسيما في الدول النامية .

إعادة الحسم والمقرض الأخير

يقصد بإعادة الحسم حسم الأوراق التجارية التي يحتفظ بها المصرف كجزء من أصوله التي اكتسبها عن طريق حسم كمبيالات العملاء . والبنك المركزي يقف مستعداً لإقراض البنوك التجارية في الحالات الطارئة لنقص السيولة التي لا يكون للمصرف مصادر اقتراض من البنوك التجارية الأخرى . وبين الوظيفتين ارتباط كبير من الناحية التاريخية، ذلك أن البنك المركزي عندما يقرض المصرف التجاري فإنه سيطالبه بمقابل ، ولم يكن يتوفر على المصارف التجارية في القديم أجود من تلك الكمبيالات ، إلا أن وظيفة حسم الأوراق التجارية أضحت ، في أكثر الأنظمة المصرفية عملية روتينية يقوم بها المصرف المركزي في غير حالات الشدة ، ومن جهة أخرى يستخدمها لتوجيه الائتمان المصرفي نحو أغراض مرغوبة . كما أن وظيفة المقرض الأخير أضحت من الوظائف المهمة التي ينهض بها المصرف المركزي لتحقيق الاستقرار في النظام المصرفي ، ولذلك فهو في الحالات الاضطرارية يقرض المصرف الذي يعاني من نقص السيولة دون حاجة إلى حسم أوراقه التجارية . ويؤدي توفر وسائل لدى البنك المركزي لإعادة الخصم إلى زيادة من معدل السيولة في النظام المصرفي ، وتمكن المصارف من ممارسة العمل دون الحاجة إلى الاحتفاظ بمعدلات عالية من السيولة الذاتية ولاسيما في أوقات ذروة الطلب على النقود من المصرف مثل نهاية الشهر أو مواسم الأعياد .

المقاصة بين البنوك

لعل أول بداية لقيام البنك المركزي بنشاط المقاصة بين المصارف كان في سنة ١٨٥٤م حيث بدأ بنك إنجلترا في استخدام ودائع المصارف لديه في تسوية حساباتها مع بعضها البعض في نهاية كل يوم عمل . ثم أصبحت عرفاً تعتمد المصارف المركزية حتى صارت قوانين تأسيسها تنص عليه وتعطي المصرف المركزي صلاحية الانفراد بهذه الوظيفة . ومعلوم أن الشيكات التي يحررها الناس لبعضهم البعض تكون مسحوبة على

أحد البنوك ويرغب المستفيد في إيداعها في حسابه في بنك آخر فيترتب من جرائها عمليات تحويل كبيرة للنقود من مصرف إلى مصرف . ولذلك يقوم المصرف المركزي بتسهيل عمليات المقاصة بالوسائل المحاسبية بين البنوك . ثم تصفية ما بقي من التزامات بينها بالسحب من الحسابات المودعة لديه لهذه المصارف . ومع ذلك فإننا نجد البنوك التجارية في بعض البلدان قد أسست لها وسائل مستقلة عن المصرف المركزي لهذا الغرض لاسيما في الأقطار ذات المساحات الواسعة . ولاريب أن تطور وسائل الاتصال والتسويات الأليكترونية بين البنوك قد مكن عدداً متزايداً من الدول على مثل ذلك .

البنك المركزي مؤسسة خاصة

قبل سنة ١٩٣٦ كان لايزيد عدد البنوك المركزية المملوكة ملكية كاملة للدولة عن تسعة أما الدول الأخرى فكانت بنوكها المركزية مؤسسات خاصة . ثم قامت أكثر الدول بعد ذلك بتأميم بنوكها المركزية بصفة كاملة حيناً وجزئية أحياناً أخرى . أما الدول التي أنشأت بنوكاً مركزية بعد الحرب العالمية الثانية فقد اختارت جعل البنك مؤسسة حكومية عامة . ومع ذلك لاتزال بعض الدول تعطي القطاع الخاص نصيباً من أسهم البنك المركزي ففي اليابان والمكسيك وبلجيكا وفنزويلا والبرتغال والإكوادور وبلدان أخرى لاتزيد ملكية الحكومة عن ٥٥ ٪ من أسهم بنوكها المركزي . وفي بلدان أخرى مثل كوريا لاتصل هذه النسبة حتى الى ٣٠ ٪ . أما في الولايات المتحدة وإيطاليا وسويسرا واليونان فإن البنوك المركزية مؤسسات مملوكة بالكامل للقطاع الخاص .

وتحقق أكثر البنوك المركزية في العالم أرباحاً ، وتوجه الأرباح في حالة الملكية الكاملة من قبل الحكومة الى

الخزينة العامة . أما في حالة الملكية المشتركة أو حالة عدم اشتراك الحكومة في رأس مال المصرف المركزي فإنها تحصل - على أية حال - على نصيب وافر من تلك الأرباح .

وتتدخل الحكومة بشكل مباشر في تعيين حاكم المصرف المركزي ومجلس إدارته في البلدان التي يكون ذلك البنك جزءاً من جهاز الحكومة . أما في البلدان التي تكون ملكية الحكومة له جزئية فتختلف درجة التدخل . ففي إيطاليا مثلاً تقوم الجمعية العمومية للمساهمين بانتخاب مجلس الإدارة وتقتصر الحكومة على تعيين المحافظ فقط . أما في البلدان الأخرى فتحتفظ الحكومة بعدد من المقاعد في مجلس الإدارة أو المناصب الرئيسية في إدارة البنك . ففي الولايات المتحدة يقوم الرئيس بتعيين الحاكم وجميع أعضاء مجلس المحافظين ثم يقوم المجلس المذكور بتعيين رئيس ونائبيه . أما في المكسيك وفنزويلا فتقتصر سلطة الحكومة على تعيين خمسة من تسعة أعضاء في مجلس الإدارة ، وهكذا .

مؤسسة النقد العربي السعودي

مؤسسة النقد العربي السعودي هي الجهة المخولة - في المملكة العربية السعودية، للقيام بوظائف البنك المركزي . وهي مؤسسة عامة صدر المرسوم الملكي بإنشائها في رجب سنة ١٣٧١ هـ ، وبدأت في ممارسة نشاطها في ١٤ محرم سنة ١٣٧٢ هـ ، ثم جرى إعادة تنظيمها سنة ١٣٧٧ هـ . وقد تجلت صفة المؤسسة كبنك مركزي حيث صدر مرسوم ملكي بتعيينها جهة لإصدار العملة النقدية الوطنية في المملكة وهي الريال ، عندما صدر نظام مراقبة البنوك ، وهو قانون للمصارف في المملكة ، ومنح

المؤسسة وظائف الإشراف والمراقبة على الجهاز المصرفي في البلاد . وللمؤسسة مجلس إدارة يشرف على أعمالها وهو المسؤول عن حسن سير الإدارة وكفاءة المؤسسة وله كافة الصلاحيات اللازمة والملائمة لتحقيق ذلك الغرض . ويتألف ذلك المجلس محافظ المؤسسة الذي يوقع على الأوراق النقدية . وتتكون المؤسسة من عدة إدارات أهمها إدارة الخزينة والإصدار التي تعنى بطباعة الأوراق النقدية والعملات المعدنية ، والإدارة العامة للمراقبة على البنوك والتي تتكون من إدارات التفتيش البنكي وإدارة السياسات المصرفية وإدارة الإحصاءات المصرفية .

وقد نص مرسوم إنشاء المؤسسة على أن وظائفها الأساسية هي :

- أ - إصدار ودعم النقد السعودي وتوطيد قيمته في داخل البلاد وخارجها .
- ب - أن تقوم بأعمال مصرف الحكومة .
- ج - مراقبة المصارف التجارية والمشتغلين بأعمال مبادلة العملات .

ثم صدر المرسوم الملكي رقم ٦ في ١٣٧٩/٧/١هـ الخاص بنظام النقد في المملكة العربية السعودية وعين مؤسسة النقد العربي السعودي كجهة الإصدار الوحيدة ، ثم صدر المرسوم الملكي رقم م/٥ في ١٣٨٦/٢/٢٢هـ والمسمى " نظام مراقبة البنوك " . والذي يعتبر قانوناً للمصارف في المملكة . وقد أعطى النظام مؤسسة النقد كافة الوظائف المعتادة للبنك المركزي ولاسيما تلك المتعلقة بإشراف المؤسسة على أعمال المصارف وصلاحياتها في تحديد الاحتياطات النظامية وعلاقة رأس المال بالودائع في البنك ، وما إلى ذلك من إجراءات تهدف إلى توجيه عمل المصارف .

ثم أصدرت المؤسسة نظام غرفة المقاصة التي مكنت من تبادل وسائل الدفع والشيكات المستحقة على كل بنك للبنك الآخر ضمن حساب خاص يفتح في المؤسسة . فاكتملت بذلك جوانب عمل المؤسسة كبنك مركزي للمملكة العربية السعودية .

القيام بأعمال بنك الحكومة

تودع الأموال المملوكة للحكومة لدى مؤسسة النقد العربي السعودي لحساب وزارة المالية وتصرف الأموال للجهات المختلفة في الوزارات والمؤسسات العامة بشيكات تخصم من حساباتها المخصصة . كما تقوم المؤسسة بإدارة استثمارات الحكومة في خارج المملكة ، واستثمارات المصالح والمؤسسات العامة مثل مصلحة معاشات التقاعد والتأمينات الاجتماعية .

التدريب والأبحاث

كما تقدم المؤسسة برامج تدريب مصرفية على أعلى المستويات لموظفي البنوك التجارية والمسؤولين في إداراتها . ويقوم معهد التدريب المصرفي بتقديم دورات مستمرة في جميع التخصصات ذات العلاقة بعمل المصارف .

وقد نص مرسوم إنشاء المؤسسة على ضرورة إنشاء قسم متخصص في الأبحاث . ويقوم القسم المذكور بإعداد الإحصاءات السنوية والدورية عن القطاع المصرفي والنقدي في المملكة وميزان المدفوعات وعلاقة الاقتصاد الوطني بالخارج . كما يعد الميزانية الموحدة للمصارف . ويقوم بإعداد التقرير السنوي للمؤسسة وكذلك التقارير التي تصدر عنها شهرياً وفصلياً .

أمر ملكي بشأن وحدة النقد السعودي

بعمون الله تعالى نحن سعود بن عبد العزيز ملك المملكة العربية السعودية بعد الاطلاع على المادتين أمرنا بما هو آت :

المادة الأولى : وحد النقد السعودي هي الريال السعودي ويقسم الريال إلى عشرين قرشاً سعودياً ويقسم القرش إلى خمس هلال سعودية .

المادة الثانية : تعادل قيمة الريال ١٩٧/٤٨٢٪ جرام من الذهب الخالص وتسمى هذه القيمة سعر التعادل ولايجوز تعديل سعر التعادل إلا بمرسوم ملكي ووفقاً لأحكام الإتفاقات الدولية التي تكون المملكة العربية السعودية طرفاً فيها .

المادة الثالثة : سك وطبع وإصدار النقد السعودي امتياز ينحصر في مؤسسة النقد العربي السعودي وحدها ولايجوز لأي كان أن يمارس هذا الحق .

المادة السابعة : يكون لورق النقد من فئة الريال ومضاعفاته وأجزائه الذي تصدره مؤسسة النقد العربي السعودي صفة التداول القانوني وقوة إبرائية غير محددة لتسديد كافة الديون والالتزامات الخاصة والعامة ، غير أنه لايجبر أحد على قبول نقود من فئات أجزاء الريال تزيد قيمتها عن عشرة ريالات سعودية إلا مؤسسة النقد السعودي وفروعها ...

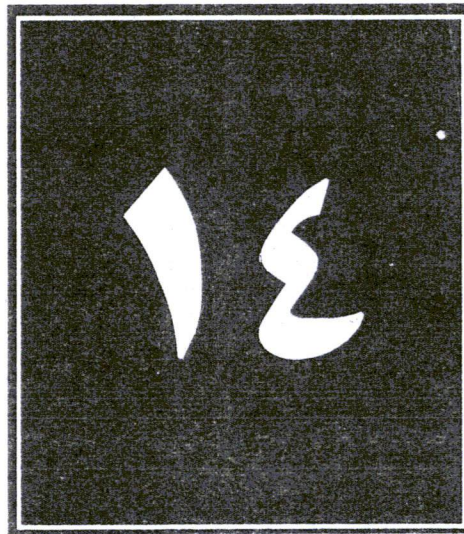
المادة الثامنة : يوقع على أوراق النقد وزير المالية ومحافظ مؤسسة النقد العربي السعودي .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

- **إعادة الحسم** : يقصد بالحسم تعجيل قبض قيمة ورقة تجارية (كمبيالة) مترتبة على مدين ، بمبلغ أقل من أصل الدين المسجل عليها ، وهي نوع من بيع الديون . ويمكن للبنك إعادة حسمها بنفس الطريقة مع المصرف المركزي.
- **المقاصة** : عملية تسوية حسابات البنوك مع بعضها عن طريق المصرف المركزي.
- **المقرض الأخير** : إذا عجز البنك التجاري عن سد حاجته إلى السيولة عن طريق البنوك الأخرى أو العملاء ، هب المصرف المركزي لمساعدته ، فهو إذن المقرض الأخير .
- **السياسة النقدية** : الإجراءات والقرارات التي يتخذها المصرف المركزي للتحكم بالكتلة النقدية وتوجيهها نحو أهداف عامة ، مثل استقرار الأسعار أو القضاء على البطالة .
- **الإقناع الأدبي** : التوجيه المباشر للبنوك لكي تسعى ذاتياً نحو تحقيق أهداف السياسة النقدية التي يتبناها المصرف المركزي .

أسئلة للمراجعة

- ١ - هل تتوفر مؤسسة النقد العربي السعودي باعتبارها البنك المركزي في البلاد على جميع أدوات السياسة النقدية ؟
- ٢ - تحرص مؤسسة النقد العربي السعودي على تشجيع البنوك المحلية على الميكنة، لماذا ؟



السياسة النقدية

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

رغم أن النظام الاقتصادي الحر يبعد الحكومة عن مجال النشاط الاقتصادي ، إلا أن آمال تعلق لاسيما منذ بداية القرن العشرين بمؤسسة الحكومة كقوة قادرة على التأثير في أداء الاقتصاد الوطني وتوجيهه نحو تحقيق الأهداف الاجتماعية المرغوبة ، لاسيما محاربة التضخم والقضاء على البطالة ، فكانت السياسة النقدية ، وهي تحكم المصرف المركزي بكمية النقود في الاقتصاد للتأثير على المتغيرات فيه ، أداة فعالة للتوصل إلى تلك الأهداف .

لما كانت الحكومات في العصر الحاضر تتصدى لأهداف اجتماعية واقتصادية كلية وعامة ، احتاجت إلى توجيه جمع سياساتها نحو ما يحقق هذه الأهداف العامة . ومن تلك السياسات ما يتعلق بعمل البنك المركزي وعلاقته بالتكلفة النقدية . فالسياسة النقدية هي تلك الإجراءات والقرارات التي تستخدم قدرة البنك المركزي على التأثير على العرض الكلي للنقود ، تستخدم ذلك لتحقيق أهداف اقتصادية عامة . فالسياسة النقدية ، إذن ، هي الجهود المنظمة التي يقوم بها البنك المركزي لتوجيه حجم الكتلة النقدية لكي تساعد الاقتصاد في الاتجاه نحو تحقيق الأهداف العامة مثل استقرار القوة الشرائية للنقود ، وتحقيق العمالة الكاملة ، والنمو الاقتصادي ، والتوازن في ميزان المدفوعات . ويعد إسناد وظيفة السيطرة على الكتلة النقدية إلى البنك المركزي مهمة جديدة نسبياً ، لذلك فإننا نجد أن قوانين إنشاء بعض البنوك المركزية المهمة مثل النظام الاحتياطي الفدرالي في الولايات المتحدة (١٩١٣) حتى لم ينص على هذه الوظيفة ولم تصبح عملية السيطرة على الائتمان والتحكم بالكتلة النقدية وظيفة أساسية للمصرف المركزي إلا بدءاً بالنصف الثاني من عقد الثلاثينات . ومع ذلك فإنها تعد اليوم أهم وظيفة للمصرف المركزي لما للائتمان من دور أساسي في الحياة الاقتصادية لأي بلد .

أهداف السياسة النقدية

يمكن أن نعين أربعة أهداف ممكنة للسياسة النقدية ، مع ملاحظة أن هذه الأهداف تشارك جهات متعددة ومؤسسات أخرى في المجتمع في السعي نحو تحقيقها ، ولا يتوقع أن يكون البنك المركزي قادراً لوحده على تحقيق هذه الأهداف باستخدام السياسة النقدية فقط . ولعل أهم هذه الأهداف هو :

القضاء على التضخم

إن استقرار القوة الشرائية للنقود هو أحد أهم المطالب الاقتصادية للمجتمعات الحديثة ، لما يؤدي إليه التضخم من تظالم بين الناس ، وإعادة توزيع للدخل والثروات ، وتشويش للقرارات الفردية في الادخار والاستثمار . ومعلوم أن التضخم هو في النهاية ظاهرة نقدية . إذ لا يمكن أن يحدث إلا بتوسع الكتلة النقدية سواء بزيادة كمية النقود عن المستوى المطلوب أو بزيادة سرعة تداولها (وهو أمر يتعلق بالنواحي السلوكية والظروف العامة) أو كليهما .

والمستوى المطلوب ليس مفهوماً ساكناً بل يتغير بحسب حجم النشاط الاقتصادي . فإذا زاد حجم النشاط الاقتصادي بتحقيق مستوى من النمو لزم أن تزيد كمية النقود بنسبة مساوية لذلك النمو لأنها إن تخلفت عن ذلك واجه الاقتصاد الوطني خطر الكساد ، وإن زادت واجه خطر التضخم . فلزم عندئذ أن تحقق السياسة النقدية هذا التحكم الدقيق بكمية النقود والائتمان بطريقة تضمن الاستقرار في القوة الشرائية للنقود . ولما كانت عملية إصدار مزيد من النقود الورقية هي عملية سهلة وميسرة ويتعرض البنك المركزي لحجم كبير من الضغوط السياسية لإصدار مزيد منها ، أضحت على السياسة النقدية أن تحذر من خطر التضخم الناتج عن الإفراط في الإصدار النقدي أكثر من حذرها من خطر تحقق الكساد بسبب قصور ذلك الإصدار . وتعد وظيفة المحافظة على استقرار الأسعار أهم وظيفة لعدد من المصارف المركزية الرئيسية في العالم مثل البنك المركزي في ألمانيا .

تحقيق معدل أعلى من العمالة

إن توفر الاقتصاد الوطني على قدرة لتوليد فرص عمل جديدة هو من أهم عناصر الاستقرار السياسي والاجتماعي لما له من دور فاعل في تحقيق مستوى من الرفاهية لأفراد المجتمع . ومعلوم أن للدورات التجارية وما يترتب عليها من ارتفاع أو انخفاض في معدل البطالة ارتباط واضح بحجم الكتلة النقدية ، ويمكن من خلال تحكم البنك

المركزي بالائتمان والأدوات المتاحة له للتأثير على كمية النقود أن يساعد في القضاء على البطالة . كما أن القدرة على توليد فرص عمل جديدة مرتبط بمعدل الاستثمار في القطر وهو متأثر بشكل أساسي بكلفة رأس المال . وهنا يظهر دور المصرف المركزي فهو من خلال التأثير على العناصر التي تعتمد عليها تكلفة رأس المال يمكنه التأثير على معدل الاستثمار . ومن أهم تلك العناصر سعر الفائدة . ذلك أن استقرار سعر الفائدة عند المستوى الملائم الذي يتحقق معه ربح مجزٍ للمستثمرين هو من المؤثرات المهمة على مستوى الاستثمار . كما أن تأثير البنك المركزي على توقعات رجال الأعمال للفائدة الحقيقية في المستقبل له أثر مهم في ذلك أيضاً . عندئذٍ يمكن أن يكون للمصرف المركزي دور مساعد للسياسة المالية للحكومة التي تسعى إلى تحقيق معدل أعلى من العمالة .

معالجة العجز في ميزان المدفوعات وتقلب أسعار الصرف

ميزان المدفوعات هو جدول إحصائي للمعاملات الاقتصادية للمواطنين والمقيمين في بلد ما مع البلدان الأخرى . ويعتمد ميزان المدفوعات على نظرية القيد المزدوج ، ولذلك فإن العجز المحتمل فيه هو عجز في بعض عناصره إذ هو دائماً في وضع متوازن من الناحية المحاسبية . ولذلك فربما كان العجز في الميزان التجاري إذا كان القطر يستورد من السلع والخدمات أكثر مما يصدر ، أو ميزان الحساب الجاري الذي يبين المدفوعات النقدية ... الخ ، فإذا وقع العجز في إحدى هذه الموازين واحتاجت البلاد إلى أدوات لتصحيح هذا العجز ، جاءت السياسة النقدية كأداة فعالة في هذه المسألة .

ويمكن للمصرف المركزي عن طريق رفع أسعار الفائدة مثلاً (والتأكد من ارتفاع أسعار الفائدة الحقيقية) جذب تدفقات نقدية من خارج البلاد تساعد في تصحيح العجز في ميزان المدفوعات .

تحقيق معدل مقبول من النمو والاستقرار الاقتصادي

اتجهت السياسة النقدية إلى تبني أهداف عامة لا تقتصر على مجرد استقرار القوة الشرائية للنقود أو القضاء على البطالة ولكن تتعلق بالنمو والاستقرار الاقتصادي

بشكل عام لأن أي واحد من تلك الأهداف ليس كافياً بصفة منفردة لتحقيق المصلحة الاقتصادية العامة . عندئذٍ ترتبط جميع الأهداف السابقة نحو هدف عام واحد بحيث يصبح السعي نحو تحقيق أي منها هو في ضوء تحقيق الهدف العام . وهو النمو والاستقرار الاقتصادي .

يمكن للسياسة النقدية أن تكون أداة مؤثرة في حركة النمو الاقتصادي في القطر . فعن طريق التحكم بالكمية النقدية يمكن توجيه سعر الفائدة نحو المستوى الذي يولد حوافز أكبر على الاستثمار . كما يمكن زيادة قدرة البنوك على الإقراض وتوليد الائتمان بواسطة التحكم بنسبة الاحتياطيات القانونية وتعديل سعر إعارة الخصم مما يمكنها من توفير مزيد من رأس المال للمؤسسات والشركات والمستثمرين .

أدوات السياسة النقدية

يتوفر على البنوك المركزية أدوات متعددة للتحكم بالكتلة النقدية وتوجيه عمليات توليد الائتمان نحو المستوى المطلوب . وتختلف هذه الأدوات بحسب الظروف وبحسب مستوى النمو الاقتصادي في القطر ، ولاربع أن البنوك المركزية في الدول المتقدمة لديها نطاق أوسع من الأدوات مقارنة بمثيلاتها في الدول النامية . ولعل أهم هذه الأدوات هو ما يلي :

سعر إعادة الخصم (الخصم)

كان سعر إعادة الخصم أحد الأدوات الرئيسية للتأثير على سعر الفائدة وللسيطرة على الكمية النقدية في الاقتصاد . وكانت الأداة الوحيدة المتاحة لبنك إنجلترا على سبيل المثال قبل القرن العشرين .

يعد خصم الأوراق التجارية ، كما هو معروف ، أحد النشاطات الهامة للبنوك التجارية . والأوراق التجارية منها ما تعلق بعمليات الاستيراد والتصدير وتمويل الدورة الإنتاجية ومنها ما يتضمن ديناً ترتب من عمليات البيع بالتقسيط والذي يتم عادة

بزيادة الثمن الآجل عن سعر البيع العاجل . ويقوم البنك ، ضمن عملية القطع (أو الخصم) باقتطاع جزء من تلك الزيادة مقابل تعجيل دفع الثمن إلى البائع . وغالباً ما تقوم تلك البنوك بإعادة خصم نفس الأوراق لدى المصرف المركزي عندما تكون في حاجة إلى سيولة عاجلة . ولذلك فإن رفع سعر إعادة الخصم يعني أن على البنوك التجارية أن تدفع نسبة أعلى من قيمة الورقة التجارية إلى المصرف المركزي في حالة الحاجة إلى قطعها لديه مما يؤدي في الغالب إلى أن ترفع بدورها سعر الخصم على الشركات والمؤسسات التجارية . وهذا بدوره يدفع التجار إلى رفع نسبة الزيادة في عقود البيع الآجل . إن من الواضح أن البيع بالتقسيط ثم خصم الأوراق التجارية يتضمن عملية خلق للائتمان يقوم به البنك . ولذلك فإن رفع سعر إعادة الخصم يعني رفع تكاليف ذلك الائتمان ومن ثم تقليل نسبة الطلب عليه مما يعني تقليلاً من قدرة البنوك على التوسع في توليد نقود الودائع . ويعني هذا أن بإمكان المصرف المركزي السيطرة على الحجم الكلي للنقود من خلال هذه الوسيلة .

وتعتمد أهمية سعر إعادة الخصم على مدى أهمية القروض قصيرة الأجل ذات الصلة التجارية في مجموع أصول البنك . كان هذا النوع من القروض كما رأينا ذا أهمية بالغة عندما اعتمدت الصيرفة على نظرية القرض التجاري أي أن تكون القروض مضمونة بالبضائع المنقولة أو التي في سبيل الإنتاج ، وكان جل ودائع البنوك في حسابات جارية ، ولذلك يقوم البنك التجاري في حال احتياجه إلى مزيد من السيولة قصيرة الأجل إلى تقديم نفس الضمانات (أي الأوراق التجارية) إلى المصرف المركزي . وكان الخصم هو أهم أنواع قروض البنك المركزي لقطاع البنوك التجارية .

وسعر إعادة الخصم هو " سعر فائدة " ، وذلك لأنه في واقع الأمر مرتبط بقرض يقدمه المصرف المركزي للبنك التجاري . ومن ثم فهو مرتبط بالمستوى العام لسعر الفائدة ومساوٍ في الغالب لسعر الفائدة الذي يحدده البنك المركزي للقروض الأخرى التي يقدمها للمصارف التجارية . وتعتمد البنوك إلى إعادة خصم الأوراق التجارية عندما تحتاج إلى تدعيم احتياطياتها لدى المصرف المركزي . يحدث في كثير من الأحيان أن تسنح

للمصرف التجاري فرص إقراض مجزية أو رغبة في مساعدة زبون له أهمية لدى البنك ، مما يستدعيه الإقراض إلى الحد الذي تصبح احتياطياته أقل من المستوى المطلوب قانونياً. ويمكنه عندئذ أن يقترض من السوق المالية لزيادتها إلى المستوى المطلوب ، لكن خصم الأوراق التجارية غالباً ما يكون أقل تكلفة نظراً إلى أن سعر الفائدة الذي يقتضيه المصرف المركزي من البنوك التجارية أقل من سعر الفائدة السائد للقروض بين البنوك . وتكون الأوراق التجارية عندئذ ضماناً للقرض .

من الجلي أن عمليات البنك المذكورة رغم تأثيرها الواضح على الكمية النقدية إلا أنها لا تقع تحت سيطرة المصرف المركزي ، فهي معتمدة أصلاً على وجود نشاط تجاري يولد أوراقاً تجارية ثم إلى رغبة البنوك في إعادة خصم تلك الأوراق . وبعد سعر إعادة الخصم مؤشراً واضحاً لتوجهات المصرف المركزي فيما يتعلق بعرض النقود .

عمليات السوق المفتوحة

وفيها يقوم المصرف المركزي بشراء أو بيع السندات الحكومية التي يحتفظ بها لديه من عمليات شراء سابقة . وعندما يبيع فإنه يزيد من عرض النقود في الاقتصاد ويزيد من حجم الودائع لدى المصارف مما يمكنها من التوسع في توليد الائتمان . وعندما يشتري فإنه يسحب جزءاً من السيولة في الاقتصاد ويضع في أيدي الناس سندات حكومية وهي لاتصلح كأدوات دفع مما يقلل من حجم الكتلة النقدية .

رغم أن عمليات السوق المفتوحة لم تصبح أداة مهمة إلا في الثلاثينات من هذا القرن بواسطة بنك الاحتياط الفدرالي في الولايات المتحدة ، إلا أن الفكرة الأساسية التي تنطوي عليها كانت موجودة منذ أوائل القرن التاسع عشر . فقد مارس بنك إنجلترا وسيلة مشابهة للتأثير على الأرضدة النقدية المتداولة وذلك عن طريق بيع السندات الحكومية حاضراً ، ثم شرائها للقبض الآجل . فيقوم البنك بذلك بسحب جزء من السيولة من السوق للفترة التي تفصل بين الشراء والقبض . وفي بلدان أخرى مثل اليابان والارجنتين ، كانت البنوك المركزية تقوم بالاقتراض من البنوك وبيوت الصرافة والسماسة

عندما ترغب في امتصاص السيولة .

بدأ استخدام عمليات السوق المفتوحة في العقد الثاني من هذا القرن في وقت واحد تقريباً في كل من الولايات المتحدة والتي كان بنكها المركزي قد أسس سنة ١٩١٣ . وفي ألمانيا من قبل بنك الرايخ ، ثم بنك إنجلترا في المملكة المتحدة . وتعد هذه الوسيلة أهم أدوات السياسة النقدية في الدول المتقدمة .

الاحتياطي الجزئي

قد يعتقد الكثيرون أن الهدف من إلزام البنوك بالاحتفاظ بالاحتياطي الجزئي هو حماية حقوق المودعين ، وذلك بتوفير سيولة لدى المصرف يمكنهم من سحب تلك الودائع . لكن الحقيقة غير ذلك ، فمن جهة أن الالتزام بتلك الاحتياطيات ليس ضماناً يمنع تدهور الوضع المالي لدى البنك إلى درجة الفشل التام ، وهذا ثابت في التاريخ المصرفي لكثير من الدول . ومن جهة أخرى فإن الودائع مضمونة ، في أكثر الدول ، من قبل مؤسسات متخصصة ولذلك فحقوق المودع محفوظة عليه حتى لو فشل البنك .

إن الغرض الأساسي في وقتنا الحاضر من إلزام البنوك بالاحتياطي الجزئي هو استخدامه كأداة لتنفيذ السياسة النقدية من قبل البنك المركزي . ولا يقتصر ذلك على إمكانية تغيير هذه النسبة للوصول إلى أهداف نقدية محددة ، ولكن التزام جميع البنوك بنسبة موحدة تحقق قدراً أكبر من الاستقرار لمعدلات نمو كمية النقود عن طريق التوسع في خلق الائتمان المصرفي . ومن ثم يمكن البنك المركزي من تحقيق قدر أكبر من السيطرة على العرض الكلي من النقود . وإذا ألزم البنك المركزي البنوك التجارية بمعدل أعلى من الاحتياطي قلل ذلك من قدرتها على الإقراض ، ومن ثم التوسع في توليد النقود .

السقوف الائتمانية

فرض السقوف الائتمانية أو الحصص على المصارف التجارية ، يحد من قدرتها على توليد الائتمان ولا سيما إذا كان مطلوباً حجب الائتمان عن أنواع معينة من

النشاطات أو توجيه الائتمان نحو أنواع أخرى من النشاطات الاقتصادية . ويكثر استخدام هذه الأداة في الدول النامية.

أدوات أخرى

منها إصدار أوامر مباشرة إلى المصارف التجارية تتعلق بالسياسة الائتمانية والاستثمارية التي تسير عليها تلك المصارف كوسيلة للتحكم بالحجم الكلي من الائتمان .

ومن هنا إصدار تعليمات محددة فيما يتعلق بشروط منح القروض ومدد تسديدها للتحكم بالحجم الكلي من الديون التي تولدها عمليات الإقراض التي تقوم بها البنوك التجارية مثل أن تمنع منح قرض استهلاكي تزيد مدته عن ٢٤ شهراً ، أو تشترط توفر الضمانات بحجم يزيد عن مبلغ القرض ... الخ .

ومن هنا إلزام التجار بإيداع مبلغ من المال بالعملة الأجنبية لدى البنك المركزي عند الرغبة في الاستيراد وذلك للحد من الواردات كوسيلة لمعالجة العجز في ميزان المدفوعات ، أو الطلب إلى المصارف إلزام العملاء الذين يقترضون لشراء الأسهم بإيداع دفعة نقدية أكبر لدى السماسرة للحد من هذا الاستخدام ... الخ .

ومن هنا الإقناع الأدبي ، ذلك أن للمصارف التجارية والمؤسسات المالية مصالح طويلة الأجل مع المصرف المركزي وهي لا تحب أن تمارس نشاطاً أو تتبنى إجراءات تتناقض مع السياسة العامة لذلك المصرف . عندئذ يمكن لإدارة المصرف المركزي توجيه البنوك بصفة غير مباشرة نحو تحقيق الأهداف العامة بصورة ذاتية أو بتوجيه عام ثم على كل بنك تجاري مساعدته بطريقتها الخاصة في تحقيق تلك الأهداف العامة . ولعل هذه أهم أدوات السياسة النقدية في الدول النامية .

السياسة النقدية في البلدان النامية

رأينا فيما سبق أن أكثر أدوات السياسة النقدية كفاءة وفاعلية هي عمليات

السوق المفتوحة . لكن هذه الأداة تتطلب وجود سوق متطورة لرأس المال ذات حجم كبير . فمن جهة لا يمكن أن يعمل البنك المركزي في بيع وشراء السندات ما لم تكن السوق منظمة ومستقرة وتتضمن أنواعاً متعددة من تلك السندات . ومن جهة أخرى يجب أن يكون حجم ذلك السوق كبيراً بحيث لا تشكل عمليات البيع والشراء من قبل البنك المركزي إلا جزءاً يسيراً منه . وهذه أمور لا تتوفر في حقيقة الأمر إلا في عدد قليل من الدول أهمها الولايات المتحدة وبريطانيا وكندا . ولذلك فهي أداة غير متوفرة للبنوك المركزية في الدول النامية . وقد رأينا أن أداة تغيير نسبة الاحتياطي الجزئي نادراً ما تستخدم كجزء من السياسة النقدية في الدول المتقدمة . وهذه الأداة رغم إمكانية استخدامها في الدول النامية إلا أنها ليست أداة كافية يمكن أن تعتمد السياسة النقدية عليها . فهي تقتضي لكي تكون فعالة أن تكون نسبة الاحتياطي أكبر مما تتعارف البنوك على الاحتفاظ به عادة ، لأن البنوك في أكثر الدول النامية تحتفظ في الغالب بنسبة من الاحتياطي أكبر مما يتطلبه القانون ، نظراً لزيادة معدل السيولة الفائضة لديها . ولهذا أثر على درجة تأثير البنوك برفع المصرف المركزي لسعر الفائدة . فقد وجد أن هذه السيولة الفائضة تؤدي إلى إضعاف أثر ذلك على البنوك التجارية . ونظراً إلى أن قطع الأوراق التجارية هو في الغالب نشاط غير مهم فإن أداة سعر إعادة الخصم تصبح بالتبعية أداة غير فعالة . كما أن استخدام هذه الأداة يقتضي ضرورة تغيير النسبة بشكل متكرر . وهذا بحد ذاته يلغي فاعليتها لأنه إذا أمكن للبنوك التجارية توقع تغير النسبة فإنها سوف تحتاط لها قبل تغييرها .

على أن هناك بعض الاعتبارات التي إذا روعيت كونت مجموعة من الإجراءات الصالحة كقاعدة لسياسة نقدية في الدول النامية ، منها :

إمكانية تغيير معدل الاحتياطي الجزئي في حالات وجود الأزمات ، وسيكون في مثل تلك الأوضاع فعالاً للوصول إلى أهداف نقدية .

ويمكن استخدام نوعين من الاحتياطي الجزئي أحدهما للودائع القديمة وآخر للودائع

الجديدة . ولذلك يستطيع البنك المركزي أن يعتمد عند الحاجة إلى تغيير النسبة على الودائع الجديدة فقط . وبذلك يتفادى التغيرات الهيكلية (على سياسة البنوك التجارية وحافظاتها الائتمانية والاستثمارية) الذي يحدثه رفع أو تخفيض نسبة الاحتياطي حيث سيقع الأثر في هذه الحالة على الودائع الجديدة التي خلقتها الأوضاع المستجدة فقط .

كما يمكن التلويح باحتمال تغيير نسبة الاحتياطي كجزء من عملية الإقناع الأدبي للقطاع المصرفي بحيث تدرك البنوك التجارية إن عدم الالتزام بتعليمات المصرف المركزي ستؤدي إلى تغيير نسبة الاحتياطي الجزئي .

وهناك أداة أخرى ذات خصوصية تجعلها فعالة في الدول النامية وهي الودائع الحكومية . فإذا كانت الحكومة تحول للقطاع الخاص أكبر مما تستلم منه (كما في دول الفوائض النفطية) ، أمكنها من خلال زيادة أو تخفيض كمية ودائعها لدى البنوك التجارية وعن طريق نقلها بين أجزاء القطاع المصرفي إلى تحقيق أهداف نقدية محددة .

أما استخدام الاقتراض الحكومي من النظام المصرفي فهي وسيلة تستخدم حتى في بعض الدول المتقدمة وقد أثبتت فاعليتها . وبشكل عام فإن لها أثراً مشابهاً لعمليات السوق المفتوحة ، فالإقتراض من البنوك التجارية يشبه عمليات بيع السندات ، أما الإقراض فهو ذا أثر شبيه بشراء تلك السندات .

السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي

يتميز الاقتصاد الإسلامي بعدم وجود نظام الفائدة ، وضعف أهمية الدين في النشاط الاقتصادي . إن الأهداف العامة للسياسة النقدية ستبقى في الاقتصاد الإسلامي مماثلة لأي اقتصاد آخر وهي بشكل أساسي : العمل على تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي ، والسيطرة على معدلات السيولة العامة والتأكد من نمو الكمية النقدية بشكل يواكب النمو في الناتج الكلي والعمل على استقرار القوة الشرائية للنقد ومحااربة التضخم .

إن من المتوقع أن تستمر البنوك في اقتصاد إسلامي في خلق نقود الودائع إلا أن ذلك محدود بالحسابات الجارية والتي تمثل بالضرورة نسبة محدودة من مجموع خصوم البنك الإسلامي مقارنة بالبنوك التجارية . ولذلك فإن البنك المركزي سيفرض نسبة احتياطي على هذا النوع من الودائع . أما الودائع الاستثمارية فإن قدرة المصرف في استخدامها لخلق نقود الودائع محدودة للغاية نظراً إلى أن المودع فيها لا يحتفظ لنفسه بوسائل دفع جاهزة على شكل دفتر شيكات أو ما شابه . ويتوفر لدى البنك المركزي في اقتصاد إسلامي أدوات أخرى مثل تحديد نسبة اقتسام الربح في عقود المضاربة . إن من المتوقع أن يتم تمويل الجزء الأكبر من عمليات الاستثمار والتجارة في الاقتصاد الإسلامي عن طريق عقود المضاربة . ولذلك يمكن أن يكون لتدخل المصرف المركزي في تحديد نسبة اقتسام الربح بين رب المال والعامل دور في توجيه النشاط الاقتصادي وتحقيق بعض الأهداف النقدية . ومن المتوقع أيضاً أن يؤدي فرض الزكاة بنسبة $\frac{٢.٥}{١٠٠}$:٪ على الأصول النقدية وإلغاء الفائدة إلى إلغاء الطلب على النقود لأغراض المقامرة ، ومن ثم استقرار الطلب الكلي على النقود ، مما يسهل تنفيذ أهداف السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي .

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

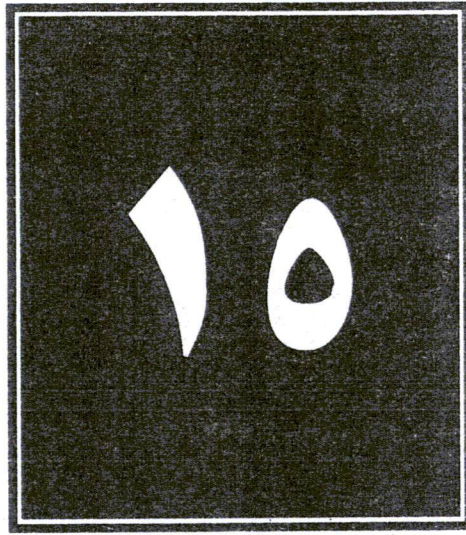
سعر إعادة الحسم : نسبة الخصم على الأوراق التجارية بين البنوك التجارية والبنك المركزي ويمثل سعر الفائدة على قروض البنك المركزي للجهاز المصرفي .

عمليات السوق المفتوحة : التأثير على الكتلة النقدية من قبل البنك المركزي بواسطة بيع وشراء السندات .

الإقناع الأدبي : توجيه البنوك نحو تبني الأهداف العامة للبنك المركزي المتعلقة بالسياسة النقدية دون الحاجة إلى استخدام أدوات سياسية .

أسئلة للمراجعة

- ١ - لماذا كان الإقناع الأدبي أحد أهم أدوات السياسة النقدية في الدول النامية ؟
- ٢ - لاتكاد تمارس عمليات السوق المفتوحة بشكل كفي إلا في الولايات المتحدة، لماذا ؟
- ٣ - ما الغرض من استخدام نوعين من الاحتياطي الجزئي في بعض الدول النامية ؟



التضخم وقياس التغير في معدلات الأسعار

الأفكار الأساسية في هذا الفصل

يعد التضخم ، وهو الارتفاع المستمر والملموس في معدلات الأسعار أحد أخطر الأمراض الاقتصادية في العصر الحديث لما له من أضرار اجتماعية وأثار سيئة على العدالة في التوزيع والاستقرار الاقتصادي . وقد اجتهد الاقتصاديون في معرفة كنهه وأسبابه فوجدوا أنه ظاهرة نقدية ، وإلى إيجاد مقاييس له فجاءت الأرقام القياسية، وإلى طرق لتقليل آثاره السيئة فاخترعوا الربط القياسي. أما القضاء عليه فهو أمر وإن كان واضحاً من الناحية النظرية إلا أنه عسير في التطبيق لأن السياسات التي يقضى من خلالها على التضخم يمكن أن تؤدي إلى الكساد والانكماش .

من الطبيعي أن تتغير أسعار السلع والخدمات في الاقتصاد بشكل فردي بالانخفاض أو الارتفاع . ويعد هذا من الظواهر الصحية لأنه يدل على قدرة ذلك الاقتصاد على إعادة تخصيص الموارد وتوجيهها نحو الاستخدام الأمثل، لأن تفاعل قوي العرض والطلب في السوق بشكل حر يدل على كفاءة ذلك الاقتصاد . إلا أن اتجاه الأسعار بصورة جماعية - لا فردية - نحو الارتفاع أو الانخفاض هو ظاهرة غير صحية . وهي تؤدي في الغالب الى إعادة توزيع الدخل والثروات وترك السير الطبيعي للاقتصاد . وفي بعض الأحيان يضحي ذلك مشكلة تحتاج إلى حل مباشر سواء كان هذا الاتجاه نحو الارتفاع (تضخم) أو نحو الانخفاض (كساد) .

ولهذا تحرص الحكومات دائماً على مراقبة تحركات الأسعار في الاقتصاد لكي تستطيع أن تواجه الأوضاع المختلفة بالقرارات المناسبة . ومن أجل ذلك فإنها تقوم بجمع وإعداد الإحصاءات لاستخراج ما يسمى بالأرقام القياسية التي تقيس التغير في مستوى الأسعار ، مثل الرقم القياسي لتكاليف المعيشة Consumer Price Index ، الرقم القياسي لأسعار السلع بالجملة Whole Sale Price Index ، الرقم القياسي لأسعار الواردات وغيرها .

التضخم

يعد التضخم واحداً من أكثر القضايا الاقتصادية تعقيداً ، إلا أن هذا التعقيد يخفي وراءه حقيقة هي غاية في الوضوح ، وهي بلاريب مما اتفق عليه علم الاقتصاديين في هذه المسألة ، تلك هي أن التضخم ظاهرة نقدية . ويقصد بكون أن التضخم ظاهرة نقدية أنه مرتبط بكمية النقود في الاقتصاد الوطني . يمكن تعريف التضخم بأنه الارتفاع الملموس المستمر في معدل الأسعار . فالارتفاع الطفيف غير الملموس ليس تضخماً ، والارتفاع المؤقت أو لمرة واحدة ليس تضخماً . وكذلك ارتفاع أسعار بعينها لا يعد تضخماً.

معلوم أن النقود وسيط للتبادل ولذلك فإن كمية السلع والخدمات التي يجري

تبادلها بين الناس في أي بلد يقابلها "كمية نقود" . وفي أي لحظة من اللحظات هناك دائماً كمية من السلع والخدمات يقابلها كمية من النقود عند مستوى سعري معين . فإذا زادت كمية السلع والخدمات (أو انخفضت) أو زادت كمية النقود (أو انخفضت) ظهر أثر ذلك على شكل تغير في مستوى الأسعار .

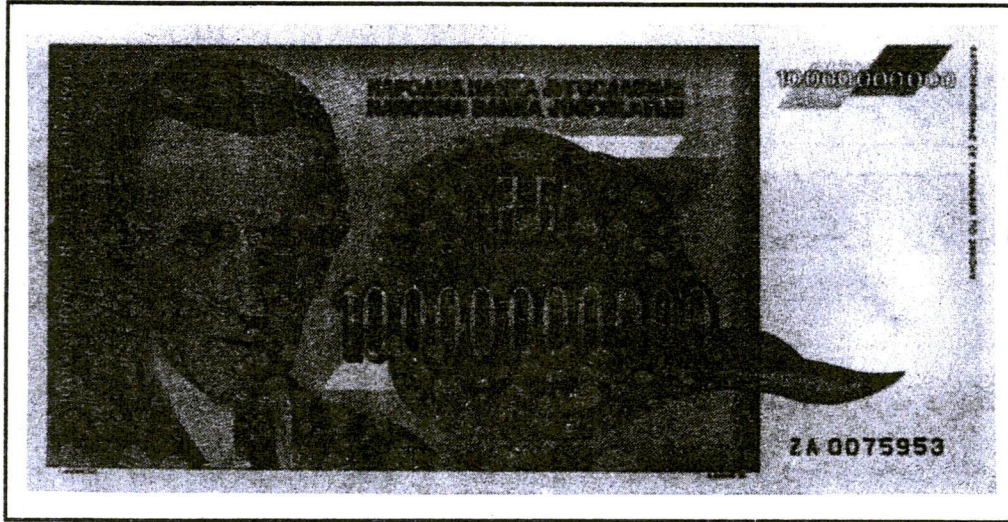
فلنفترض ، لغرض التبسيط ، أن السلع الموجودة في الاقتصاد هذا اليوم هي (فقط) مائه صاع من البر ، يقابلها مائة درهم في أيدي الناس . الأرجح أن السعر السائد سيكون درهماً واحداً لكل صاع من القمح (لافتراضنا أنه لا يوجد سلعة أخرى يمكن أن تستخدم النقود لشرائها) . عندئذ لو زاد الإنتاج فأصبح القمح المتوفر هو ٥٠٠ صاع ولم تتغير كمية النقود فسوف تنخفض الأسعار إلى خمسة أصوعه لكل درهم ، ولو انخفض الإنتاج فصار ٥٠ صاعاً ولم تتغير كمية النقود فإن السعر سوف يرتفع فيصبح درهمين لكل صاع . وكذلك الحال في الجهة المقابلة . فلو زاد عدد الدراهم من ١٠٠ إلى ٢٠٠ ولم تتغير كمية الإنتاج ولم يتغير مخزون القمح فإن السعر سوف يرتفع فيصبح درهمين لكل صاع ، وعكس ذلك لو أن كمية النقود انخفضت إلى ٥٠ مع بقاء كمية القمح كما هي فإن السعر سوف ينخفض فيصبح صاعين اثنين في كل درهم ... وهكذا .

إن وضع الاقتصاد المعاصر الذي تتضمن عمليات التبادل فيه مئات الآف السلع والخدمات من شتى الاصناف والانواع والاشكال والماركات التجارية ، لا يختلف في أساسه عن هذه الصورة المبسطة المذكورة أعلاه . فإذا زادت السلع مع بقاء كمية النقود كما هي ، إنخفضت الأسعار وعكس ذلك صحيح .

على أن المعاملات الاقتصادية في المجتمع ليست ساكنة بل هي متحركة (ديناميكية) . لا يولد ذلك مشكلة كبيرة في السلع لأنها تنتهي بالاستهلاك فإذا ابتاعها الإنسان استهلكها أو باعها لآخر يستهلكها . إلا أن النقود ليست كذلك إذ أن الانتفاع بها لا يؤدي إلى استهلاكها فهي تبقى في التداول . ومن ثم فإن كمية النقود في تعريف الاقتصاديين لا يُكتفى فيها بحجم وسيط التبادل (أي عدد الدراهم في الحالة السابقة) بل يجب أن نأخذ في الاعتبار ما يسمى بسرعة تداول النقود . ذلك أن

الاقتصاديين يفرقون بين الدرهم يُشتري بها مرة واحدة في اليوم (مثلاً) فينتقل من يد إلى أخرى ثم لا يستعمل مرة أخرى إلا بعد مرور يوم آخر ، والحالة التي يدور فيها ذلك الدرهم بين الأيدي خمس مرات في يوم واحد . ويرون أنه يصبح في الحالة الثانية كخمس دراهم . ومن ثم فإن كمية النقود - بقدر ما يتعلق الأمر بالتضخم وتغير مستوى الأسعار - لا يكفي أن نعرف فيها حجم وسيط التبادل (١٠٠ درهم في المثال السابق) بل يجب أن نتعرف كذلك على سرعة دوران النقود ، إذ ربما يحدث التضخم بدون زيادة في عدد الدراهم بل بسبب سرعة دورانها أي أنتقالها من يد إلى أخرى .

وليست الحكومة هي الجهة الوحيدة التي يمكن لها أن تزيد أو تنقص كمية النقود . كما لا يعتمد تغير تلك الكمية على سرعة الدوران فحسب ، ففي الاقتصادات المعاصرة تتمتع البنوك التجارية بقوة ربما تزيد أحيانا عن قوة الحكومة في التأثير على



١٠ مليار في ورقة نقدية واحدة

ليست هذه أضحوكة بل هي عملة نقدية حقيقية قيمتها عشرة آلاف مليون دينار أصدرتها حكومة يوغوسلافيا سنة ١٩٩٥م والحرب الأهلية فيها محتدمة . لا يذهب بك الخيال بعيداً فهي لا تستطيع أن تشتري حتى نصف كيلو من اللحم البقري .

كمية النقود . إن البنوك التجارية لا تُصدر النقود (أي لا تسك الدراهم أو تطبع الأوراق

النقدية) ولكنها تؤكد أدوات دفع شبيهة بالنقود تؤدي إلى زيادة الكمية النقدية . فمثلاً إذا أودع زيد مليوناً من الريالات في البنك وحصل منه على دفتر شيكات ، فهو بحمله دفتر الشيكات يتصرف بالبيع والشراء كما لو كانت نقوده في جيبه . بينما أن نقوده مودعة في البنك . والبنك سوف لن يبقي تلك المليون في خزائنه بل سيقترضها (أو الجزء الأكبر منها) إلى شخص آخر . وبعد الاقتراض أصبح في جيب ذلك المقترض - مثلاً ٩٠٠ ألف ريال فأصبحت وسائل الدفع مليوناً وتسعمائة ألف . فإذا أودعها هذا الأخير في مصرف آخر استمرت هذه العملية . ليس عسيراً أن نلاحظ أن كمية النقود قد زادت عن طريق البنوك زيادة كبيرة دون الحاجة إلى إصدار نقود جديدة . وتأخذ الحكومة في اعتبارها هذه المسألة عند قياسها لكمية النقود في الاقتصاد ولذلك فإنها تستخدم أدوات كثيرة لمراقبة البنوك وضبط عملية توليدها للنقود للتأكد من أن كمية النقود الكلية هي تحت السيطرة بحيث لا تنفصل الأمور بالزيادة فتؤدي إلى التضخم أو بالنقص فتؤدي إلى الكساد .

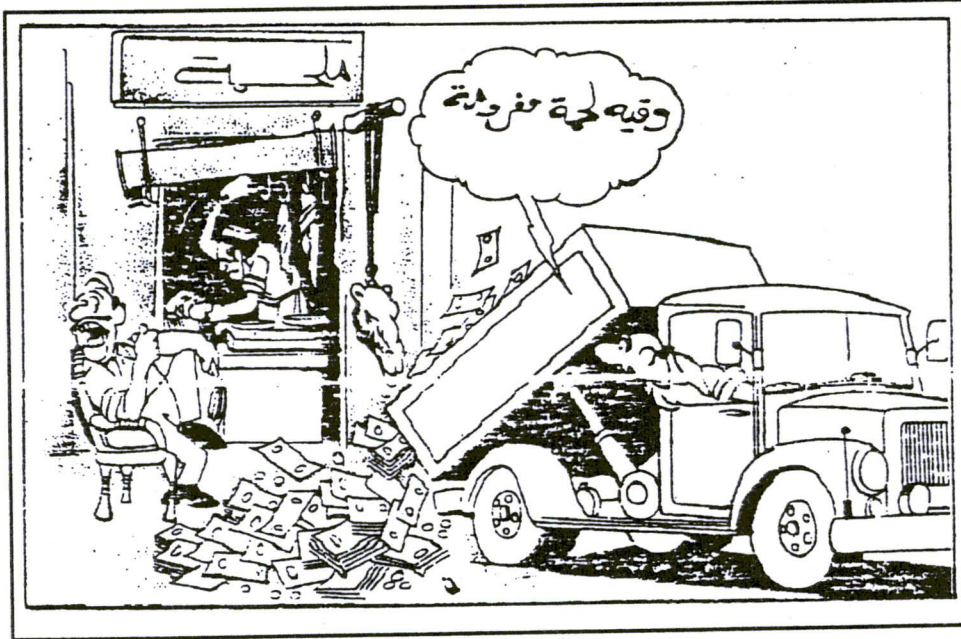
نخلص من هذا كله إلى أن هناك ثلاث جهات لها دور مباشر في التأثير على كمية النقود (وقد ذكرنا آنفاً أن كمية النقود هي أساس تولد التضخم) تلكم هي الحكومة - وهي الجهة الأهم - والبنوك التجارية ثم جهات أخرى يكون دورها ظاهراً على شكل تأثير في سرعة دوران النقود .

من كل ذلك نجد أن أحد أهم مسؤوليات السلطات النقدية المركزية في كل بلد هو مراقبة معدل النمو في السلع والخدمات (أي معدل زيادتها) والذي يعبر عنه بمؤشرات مثل الناتج القومي والدخل القومي ... الخ . ثم عليها زيادة كمية النقود بنفس المعدل لكي يتحقق الاستقرار في مستوى الأسعار (لأن السلع إذا زادت بدون زيادة النقود انخفضت الأسعار وحصل الكساد) وعليها أن تتأكد دائماً من جهة أخرى أن لا تزيد النقود أو يزيد معدل دورانها إلا بقدر ما يقابلها من سلع وخدمات حتى تحمي اقتصادها من التضخم .

يمكن القول إذا ، بصفة إجمالية ، أن زيادة الأسعار معناها بالضرورة زيادة كمية النقود (أي زيادتها عن الحد المطلوب . وأن زيادة الأسعار التي يكون سببها نقص السلع يمكن أن ينظر إليها على أنها حالة في زيادة كمية النقود) . ولا يمكن أن يحدث التضخم إلا إذا زادت كمية النقود عن الحد المطلوب . ولذلك فإن حل مشكلة التضخم طريقه هو السيطرة على كمية النقود لجعلها دائما عند الحد المطلوب ، وتوفير أدوات على السلطة النقدية المركزية تمكّنها ، متى شاءت ، من سحب السيولة الفائضة من الاقتصاد بتخفيض كمية النقود إذا كانت أكثر مما يجب .

رب قائل: إذا لماذا لا تعتمد كل حكومة يعاني اقتصادها من التضخم إلى القضاء عليه بهذه الطريقة ؟

المشكلة أن الأدوات المتاحة للسيطرة على كمية النقود وتقليل حجمها عند



الحاجة،
وأهمها:
تقليل
الانفاق
الحكومي،
ورفع
معدل
الضرائب،
وتبني
سياسة
نقدية

متشددة ، هذه الأدوات هي نفسها أدوات تقليل حجم إنتاج السلع والخدمات الحقيقية ، ومعلوم أن تقليلها أمر غير مرغوب لأنه صنو للكساد والتخلف . بعبارة أخرى أن تخفيض عجز الميزانية الحكومية بتخفيض الانفاق الحكومي مثلاً ، يساعد على تقليل

معدل التضخم ولكنه يؤدي ايضا إلى تقليل معدل النمو الحقيقي في الاقتصاد ومن ثم يترتب عليه البطالة ، وقد يؤدي إلى إفلاس المؤسسات الإنتاجية أو فصل العمال عن وظائفهم لانخفاض النشاط الاقتصادي بسبب تدني الطلب ، وتلك جميعا أمور لا يمكن لأي حكومة أن تجرؤ على إحداثها عمداً .

بينما أن لدى الحكومة أدوات ووسائل للقضاء على التضخم ، إلا أن المشكلة هي أن تلك الحكومة عندما تقدم على تبني سياسة تتضمن استخدام مثل تلك الأدوات فإنها لا تستطيع أن تجزم أن الأثر الأكبر لها سينصب على التضخم أم على قطاع الإنتاج الحقيقي . لذلك فإن متخذي القرارات السياسية ، (لاسيما في الدول التي يتم انتخاب هذه الفئة بالطريقة الديمقراطية) ، يفضلون تخفيف «الألم» المترتب على التضخم بالمسكنات بدلاً عن المخاطرة بمثل العلاج الجذري السابق والذي ربما يكون مجهول العاقبة. ولذلك نجد اقتصادياً مشهوراً مثل ملتون فريدمان يستنتج بعد دراسات موسعة " إن الصعوبة الحقيقية في القضاء على التضخم هي سياسية وليست اقتصادية " .

يمكن أن نستنتج مما سبق أن كل الحلول المقترحة لمعالجة مشكلة التضخم تتضمن بالضرورة محاولة السيطرة على كمية النقود ، كما أن فاعلية كل حل إنما تقاس بمدى المقدرة على حصر آثاره في السيطرة على الكمية النقدية .

مصادر التضخم

من أين يأتي التضخم ولماذا يظهر في بلد دون أخرى؟ لا يكتمل تصورنا لمسألة التضخم دون الإجابة عن هذين السؤالين .

كانت الحكومات فيما مضى تعتمد في نظام إصدارها النقدي على قاعدة الذهب، فتكون نقودها ذهبية أو تكون قابلة للتحويل إلى ذهب. وفي كلا الحالين فإن الحكومة لا تستطيع إصدار نقد إلا أن يكون عندها ذهب ، ولا تستطيع ، الحصول على الذهب إلا أن تقدم شيئاً ما (مثل أن تبيع البترول المملوك لها مثلاً) أو أن تقتطع من

دخول الناس الاموال بالضرائب فتشتري بها الذهب . لذلك كانت الكمية النقدية منضبطة متوائمة مع الإنتاج الحقيقي للسلع والخدمات . فلاتزيد النقود عند الحكومة إلا إذا زادت حصيلة الضرائب مثلاً ولا تزيد حصيلة الضرائب إلا إذا زادت دخول الناس ولا تزيد دخولهم إلا إذا زاد إنتاجهم من السلع والخدمات الحقيقية وهكذا . وقد ذكرنا آنفاً أن التضخم ظاهرة نقدية فإذا انضبطت كمية النقود مع كمية السلع والخدمات لم يحدث . ولذلك فإن التضخم لم يكن ظاهرة منتشرة عندئذٍ وإن كانت الزيادة المؤقتة في مستويات الأسعار معروفة .

ثم لما خرجت الدول من نظام الذهب واستبدلت به النظام الورقي افترقت إلى صنفين . فمنها من أدرك أن أهم ميزة لنظام قاعدة الذهب هو ذلك الانضباط الذاتي لكمية النقود مع كمية السلع والخدمات ولذلك حرص على أن يتوفر على نظام الإصدار النقدي الورقي ضابط مشابه . فعمد إلى البنك المركزي (أي بنك الإصدار) فجعله مؤسسة مستقلة تمام الاستقلال عن الحكومة وخوله صلاحية السيطرة على كمية النقود بالتحكم بالإصدار النقدي وتبني الإجراءات التي يتم من خلالها توجيه البنوك على توليد النقود عند المستوى المطلوب فحسب... الخ .

ومنها أن يمتنع البنك المركزي عن إصدار النقود للحكومة إلا بعد أن تقدم له مقابل تلك النقود شيئاً ما ذا قيمة مثل كمية من الذهب أو الفضة أو العملات الأجنبية أو السندات الأجنبية (التي تدل على أن الحكومة دائنة لدول أخرى ولا تقبل منها السندات الحكومية المحلية لأنها تعني أنها مدينة للمصرف المركزي فحسب) وبهذا يتحقق الانضباط من جهة الحكومة فهي لا تستطيع الحصول على النقود إلا بمقابل . وكذلك الحال في البنوك التجارية فهو أي البنك المركزي يضبط سعر الفائدة ونسب الاحتياطات القانونية بطريقة تؤدي إلى التحكم بقدرة البنوك على توليد النقود . فسلمت هذه الدول بفضل هذه الإجراءات من التضخم وتفادت شروره . ومن أشهر الامثلة على هذا النوع من الدول المانيا التي جعلت بنكها المركزي (بندسبانك) مستقلاً تمام الاستقلال عن الحكومة . وقد نُص على أغراضه ووظائفه الأساسية في الدستور (حتى لا يكون لاحد صلاحية

التغيير فيها) . ويعين البرلمان (وليس الحكومة) حاكم البنك المركزي فأصبح مستقلاً لامصلحة له في مساعدة حزب من الاحزاب أو جهة من الجهات الحكومية بل حراً في تبني السياسات النقدية التي يراها مناسبة لاهدافه إذ أن نجاحه وفشله مرتبط بقدرته على تحقيق هدف السيطرة على مستوى الأسعار المنصوص في نظام البنك .

أما الصنف الثاني من الحكومات فاختار أن يجعل البنك المركزي إدارة متفرعة من احدى الوزارات مرتبط بجهاز الحكومة ويأمر بأمر وزير الخزانة ، وجعلت محافظ المصرف المركزي موظفاً عادياً يعينه الوزير ويفصله متى شاء . ومن هنا جاء الخلل لانه عندئذٍ يأمر بأمر رؤسائه . فإذا احتاجت الحكومة في نهاية شهر من الأشهر إلى النقود لصرف الرواتب وجهته إلى تشغيل مكائن الطبع لإصدار النقد ففعل فزاد كمية النقود زيادة لايقابلها سلع ولاخدمات حقيقية . ولكن سرعان ماتظهر النتائج على شكل زيادة في الأسعار فتجد الحكومة أنها تحتاج إلى المزيد من النقود وهكذا حتى تفرق في خضم التضخم . ولذلك فإن حالات التضخم الجامع تكاد تنحصر في البلدان التي تكون عملتها غير قابلة للتحويل فلذلك تستطيع الحكومة التوسع في الإصدار النقدي بلاحدود .

على أن أكثر الدول ليست من النوع الأول ولا الثاني فهي تعطي البنك المركزي قدراً من الاستقلال ، إلا أنها تلزمه باقراض الحكومة متى طلبت منه ذلك . فإذا احتاجت الحكومة إلى النقود وطلبت من البنك المركزي أن يصدر لها ماتحتاج رد بانه لايستطيع أن يفعل ذلك إلا بمقابل من عملات اجنبية أو ذهب أو سندات اجنبية . فتعطيه وزارة الخزانة سنداً محلياً بدل ماتستلم من نقود ينص على أن ماتأخذه هو قرض مستحق الرد ، على افتراض أن سيكون هناك فرصة في المستقبل لزيادة موارد الحكومة بحيث ترد تلك الاموال مرة أخرى إلى البنك المركزي . طبعاً الذي يحدث في غالب الاحوال أن هذه الاموال لاترد وان ذلك السند الحكومي لاقيمة له ومن ثم تتحول تلك الإصدارات إلى زيادة في كمية النقود وإلى التضخم ولكن إذا التزمت الحكومة بالرد تفادت مساوئ النتائج المترتبة على ذلك .

الأرقام القياسية

ربما تكون أول محاولة لصياغة رقم قياسي تلك التي قام بها كارلي سنة ١٧٦٤ والتي قاس فيها التغير في القوة الشرائية للنقود (أي أنه عني بالمقابل السلعي للنقود بدلاً من المقابل النقدي للسلع) التي حدثت نتيجة تدفق الفضة على أوروبا بعد اكتشاف أمريكا الشمالية ، وقد غطت الدراسة ٢٥٠ عاماً واتخذت سنة ١٥٠٠ سنة أساس . والرقم القياسي هو ، بشكل عام ، تعبير عن نسبة رقم معين إلى رقم آخر . وقد يكون الرقم الأول خاصاً بسنة معينة والثاني بسنة أخرى ، أو قد يكون أحدهما ممثلاً لإقليم أو مدينة والثاني لإقليم أو مدينة أخرى ، وهكذا . والأرقام القياسية التي تستخدم في قياس التغيرات في الأسعار تقتصر على مقارنة السنوات المختلفة بسنة محددة تسمى سنة الأساس .

وتعتبر عملية اختيار سنة الأساس من أهم عوامل نجاح ودقة الرقم القياسي ، إذ يجب أن تكون السنة سنة طبيعية بعيدة عن التغيرات الحادة في الأحوال الاقتصادية أو في مستويات الأسعار . ويجب من جهة أخرى أن تبقى سنة الأساس مدة كافية حتى يمكن تكوين عدد كاف من الأرقام القياسية لعدد من السنوات . ولاتكون المقارنة هنا بين تلك السنوات وسنة الأساس بل بين السنوات بعضها ببعض حيث تقدم تلك السنة أساساً للمقارنة .

ويتم حساب الأرقام القياسية اعتماداً على مجموعة من السلع تسمى "سلة" Market Basket . يفترض أن أسعارها تمثل المستوى العام لأسعار القطاع الذي تجري دراسته . وبالنسبة لقياس تكاليف المعيشة تمثل السلة السلع الأساسية التي يستهلكها فرد نموذجي يمثل متوسط الناس في المجتمع . وتستغرق تلك السلة كامل ميزانية الفرد لغرض الاستهلاك ولذلك فهي تمثل إنفاقه على السلع الاستهلاكية . ويجري بين الحين والآخر تغيير مكونات تلك السلة عندما تتغير أنماط الإنفاق أو يتغير المستوى التكنولوجي للمجتمع فتصبح السلة القديمة غير ممثلة للمستهلك النموذجي ومن ثم

لاتنفع الأرقام المعتمدة عليها لأغراض المناظرة بين سنة وأخرى . ومثال ذلك دخول سلع جديدة تصبح ضمن أساسيات الإنفاق الاستهلاكي ولا تتضمنها السلة القديمة كأجهزة



ولكن صديقي أحمد يحصل على مصروف المدرسة
مربوطاً بمؤشر تكاليف

الفيديو أو التلفزيون الملون ،
أو اعتياد الناس على أنواع
من السلع والخدمات لم يكن
لها أهمية كبيرة في السابق
ومن ثم لم تدخل في نمط
إنفاق المستهلك النموذجي
مثل اعتياد الناس على
قضاء الإجازة خارج مكان
سكنهم أو خارج البلاد ...
الخ . وقد يحتاج الأمر الى
مراجعة تلك السلة والى
مراجعة سنة الأساس
وتغييرها الى سنة أخرى .
على أن تغيير السلة
لا يستدعي بالضرورة تغيير
سنة الأساس وكذلك العكس

على افتراض توفر إحصاءات كافية تمكن من إعادة الحساب . ومع أنها تسمى الرقم
القياسي لتكاليف المعيشة فإن من المهم أن ندرك أنها لا تعكس ذلك بدقة بل ما تمثله
بالفعل هو تكاليف الحصول على السلة السوقية المتضمنة لسلع وخدمات محددة . وسوف
نعرض أدناه لأشهر الأرقام القياسية التي تستخدم لقياس التغير في معدلات الأسعار .

الرقم القياسي البسيط

إن الرقم القياسي لا يتعدى أن يكون نسبة رقم الى رقم آخر يمثل أحدهما سنة

القياس والآخر سنة الأساس . ولتوضيح ذلك نفترض أننا نرغب في مقارنة تكاليف المعيشة في سنة ١٤١٥ مع تكاليف المعيشة في سنة ١٤١٠ التي اعتبرناها سنة الأساس. وقد قمنا بتكوين سلة من السلع تمثل ميزانية مستهلك نموذجي ، وتتكون من أربع سلع كما يأتي :

السلة	السعر بالريال للوحة لسنة ١٤١٠	السعر بالريال للوحة لسنة ١٤١٥	كمية الاستهلاك في ١٤١٠	كمية الاستهلاك في ١٤١٥
سكن (إيجار شهري)	١٠٠٠	٥٠٠	١٢	١٢
المواصلات	٣٠٠	٣٦٠	٦	٥
الأكل	١٠٠	١٢٠	٥٠	٤٥
ترفيه	٢٠	٤٠	٣	١

ويمكننا عندئذ صياغة الرقم لتكاليف المعيشة بقسمة حاصل جميع الأسعار في سنة القياس على الأسعار في سنة الأساس واستخراجها كنسبة مئوية . أي :

$$\frac{\sum P_1}{\sum P_0} \times 100 \text{ كما يلي :}$$

$$\frac{\text{الأسعار في سنة القياس}}{\text{الأسعار في سنة الأساس}} = \frac{٥٠٠ + ٣٦٠ + ١٢٠ + ٤٠}{١٠٠٠ + ٣٠٠ + ١٢٠ + ٢٠} = \frac{١٠٢٠}{١٤٢٠} = ٧٢\%$$

وتعني هذه أن سلة السلع والخدمات المذكورة يمكن الحصول عليها في سنة ١٤١٥ بما مقداره ٧٢ ٪ من تكاليفها في سنة ١٤١٠ ، أي أن هناك انخفاض مقداره ٢٨ ٪ في تكاليف المعيشة .

لاحظ أن الرقم القياسي لتكاليف المعيشة قد تأثر بانخفاض سعر سلعة واحدة هي السكن نظراً لأن سعرها كبير رغم أن السلع الأخرى التي ارتفع سعرها مثل الأكل والمواصلات لا تقل عنها أهمية . ان من المتوقع عند انخفاض سلعة مثل السكن ، أن المستهلك سوف يعيد ترتيب نمط إنفاقه لأنه استطاع أن يوفر نحو ٤٠ ٪ من جملة ميزانيته الاستهلاكية في سنة الأساس . لكن الرقم القياسي البسيط لا يعطي أهمية لهذه الناحية لأنه يعتمد فقط على مستوى السعر السائد . ولذلك يحتاج إلى مرجح .

الأرقام القياسية المرجحة

إن الفكرة الأساسية المتضمنة في الأرقام القياسية المرجحة هو التخفيف من التحيز الذي يحدثه إعطاء أهمية متساوية للسلع التي تتضمنها السلة السوقية . إن ارتفاع قيمة تذكرة حضور مباراة كرة القدم بمقدار ٢٠٠ ٪ هو تغير مهم . ولكن قيمة التذكرة لا تشكل إلا جزءاً بسيطاً من الإنفاق الكلي للمستهلك ، فإذا كان سعر التذكرة داخلاً ضمن السلة فإن الرقم القياسي البسيط سيغطيها نفس أهمية الغذاء أو السكن أو الرعاية الصحية . أما الأرقام المرجحة فإنها تأخذ في الاعتبار الكمية التي جرى استهلاكها من السلعة . فالمستهلك سيحتاج إلى كمية كبيرة من الطعام لكنه لن يحتاج إلا إلى قدر قليل نسبياً من وسائل الترفيه ولذلك فإن ارتفاع سعر الطعام يجب أن يعطى أهمية أكبر وذلك باحتساب الكمية المستهلكة منه . ويمكن أن نتطرق هنا إلى رقمين قياسيين أساسيين يأخذان بميزة الترجيح ، هما :

رقم لاسبيرز القياسي

ويرجع هذا الرقم الى اتين لاسبيرز (Etienne Lasperes) الذي صاغه سنة

١٨٦٤ . ويقوم هذا الرقم على قسمة مجمل الإنفاق في سنة القياس (أي مجموع أسعار السلع التي تتضمنها السلة السوقية) مرجحة بالكميات المستهلكة في سنة الأساس ، على مجمل الإنفاق في سنة الأساس مرجحاً بكميات الأساس . ويؤدي الترجيح بالكميات الى التخفيف من أثر التحيز الذي يخلفه إعطاء أوزان متساوية لجميع السلع .

إن الفكرة الأساسية في هذا الرقم القياسي هو تتبع تكاليف السلة السوقية في كل سنة يجري دراستها . لكن رقم لاسبيرز لا يعكس التغيرات في أنماط الاستهلاك لأنه يرجح دائماً بكميات الأساس . ولذلك فإن المستهلك لو امتنع مثلاً عن شراء إحدى السلع نتيجة ارتفاع سعرها فإن رقم لاسبيرز لا يتغير . كما أن من الملاحظ أن رقم لاسبيرز يبالغ في معدل التغير في السعر، لأنه لا يأخذ بالاعتبار عملية إعادة توزيع الميزانية على السلع التي يقوم بها المستهلك عندما تتغير الأسعار .

ويمكننا حساب رقم لاسبيرز القياسي اعتماداً على المثال السابق كما يلي:

$$= \frac{\sum P_1 q_1}{\sum p_0 q_1}$$

حيث أن P = مستوى سعر السلعة

q = الكمية المستهلكة

كما أن الترقيم (١) يشير الى سنة الأساس و (٢) إلى سنة القياس . فلو استخرجنا رقم لاسبيرز القياسي من المثال السابق :

$$= \frac{(500 \times 12) + (360 \times 6) + (120 \times 50) + (40 \times 3)}{(1000 \times 12) + (300 \times 6) + (100 \times 50) + (20 \times 3)} = 76 \%$$

وبعني هذا الرقم أن المستهلك يستطيع شراء السلة السوقية في سنة ١٤١٥ بمبلغ قدره ٧٦ ٪ من تكاليفها سنة ١٤١٠ .

رقم باشيه القياسي

يرجع هذا الرقم إلى هـ . باشيه (H. Paashe) . إن الفرق الرئيس بين هذا الرقم القياسي ورقم لاسبيرز هو أن الأخير يرجح بكميات الأساس ، أما باشيه فإنه يرجح بكميات سنة القياس ، ولذلك فإن رقم باشيه مناسب في حالات حدوث تغيرات كثيرة في السنوات التي يجري دراستها لأنه قادر على أخذ تلك التغيرات بالاعتبار . لكنه مع ذلك فهو يقلل من أثر تلك التغيرات . إن السبب في ذلك يعود إلى أن الترجيح بكميات القياس تعني أن المستهلك سوف يحصل على كمية أكبر من كل السلع التي تدخل ضمن السلة السوقية باستخدام سنة الأساس (على افتراض حدوث ارتفاع في معدلات الأسعار) . لكن السلوك الطبيعي والمتوقع لذلك المستهلك هو إعادة ترتيب عملية الإنفاق على تلك السلع وليس زيادة كمياتها فقط . ويمكن صياغة رقم باشيه القياسي كما يلي :

$$P_{12} = \frac{\sum P_2 q_2}{\sum p_1 q_2}$$

واعتماداً على المثال السابق يكون حساب ذلك الرقم كما يلي :

$$= \frac{(500 \times 12) + (360 \times 5) + (120 \times 45) + (40 \times 1)}{(1000 \times 12) + (300 \times 5) + (100 \times 45) + (20 \times 1)} = 73 \%$$

وبعني هذا أن المستهلك يستطيع أن يدفع في سنة ١٤١٥ ما مقداره ٧٣ ٪ مما دفعه في سنة ١٤١٠ للحصول على سلة السلع السوقية نفسها .

رقم فشر القياسي

بما أن رقم لاسبيرز يبالغ في حساب التغيرات ، وبما أن رقم باشيه يقلل من أثر تلك التغيرات فقد جاء فشر Fisher برقم جديد يمثل الوسط الرياضي (وليس الحسابي) لهذين الرقمين ومن ثم فإنه يلغي الأثر إلى الأعلى وإلى الأدنى بالخروج برقم لاسبيرز وباشيه . وقد أخذنا الجذر التربيعي لأن لدينا رقمين قياسيين ، ولو كان لدينا ثلاثة أرقام لاحتجنا إلى الجذر التكعيبي ... وهكذا . وغالباً ما تكون قيمة الوسط الرياضي أقل من قيمة الوسط الحسابي ولذلك يفترض أنه أكثر دقة . ومن المثال السابق :

$$f = \sqrt{LP}$$

وبالتطبيق على المثال السابق نجد أن رقم فشر القياسي هو ٧٤ ٪

تفريغ حسابات الناتج القومي من أثر التغير في الأسعار

يمكن الاستفادة من الأرقام القياسية لإلغاء أثر التغير في الأسعار على حسابات الناتج القومي ، ذلك لأن الناتج القومي محسوب اعتماداً على السعر السائد ، فإذا ارتفع السعر زاد حجم ذلك الناتج ، مع أن الاقتصاد ربما لم ينتج سلعاً وخدمات إضافية في سنة القياس . لذلك حتى نتمكن من المقارنة نحتاج إلى إلغاء أثر الارتفاع في الأسعار . ويتم ذلك بواسطة إعادة حساب كل جزء من أجزاء الناتج القومي باستخدام الرقم القياسي لتكاليف المعيشة ، وعند حساب الاستثمار يجري استخدام الرقم القياسي لأسعار الجملة ، وعند حساب الإنفاق الحكومي يجري استخدام الرقم القياسي الخاص بالإنفاق الحكومي وفي الواردات يستخدم الرقم القياسي لأسعار الواردات ... وهكذا . وبعد ذلك يجري جمعها مرة ثانية لتكوين ما يسمى بالناتج القومي بالقيمة الثابتة . ويمكننا عند ذلك تكوين معامل يمكن استخدامه دائماً في تفريغ الناتج القومي من أثر التغير في الأسعار ويسمى GNP Deflator وهو عبارة عن حاصل قسمة الناتج القومي بالقيمة الحالية على الناتج القومي بالقيمة الثابتة .

مصاعب ومشكلات الأرقام القياسية

وفي تكوين الأرقام القياسية وفهم معانيها ومتضمناتها الحقيقية مصاعب ومشكلات كثيرة منها:

أ) صعوبة تعريف وتحديد مكونات تلك السلة . فمعلوم -مثلاً- أن السكن هو من الضروريات التي تلزم لكل فرد ، ولكن أي سكن؟ أهو القصور والمنازل الفارهة أم الشقق العادية أم مساكن ذوي الدخول المتدنية . الخ ، وحتى في المدينة الواحدة المترامية الأطراف تنشأ مشكلة المواقع المتميزة والأحياء البعيدة . الخ .

وكذلك الطعام ، هو بلاشك من الأساسيات ولكن أي طعام ؟ وهل هو ما يعد في المنازل أم ماتقدمه المطاعم ، أم هو المواد الغذائية كالقمح واللحوم . . . الخ . كل ذلك معتمد على تقاليد وظروف المجتمع الذي تتباين مناطقه وتختلف عادات أهله بين المدينة والريف وذوي اليسار والفقراء . . . الخ .

ومعلوم أهمية المواصلات ، ولكن الدقة تقتضي أن نستوعب التغيرات في تكلفة المواصلات الخاصة كالسيارات بأنواعها وأشكالها ومايتعلق بذلك من ثمن الوقود والصيانة والتأمين إضافة إلى ثمن السيارة ذاتها ، والتغيرات في المواصلات العامة كالحافلات والقطارات والطائرات ومايتعلق بذلك من أنواع الدراجات . . . الخ . وماهو القدر من المواصلات المناسب لذلك المستهلك النموذجي . . . الخ .

إن أخذ جميع هذه الأصناف والأشكال والأنواع والمناطق ومستويات الدخول في الاعتبار صعب غاية الصعوبة لاسيما عندما نتحدث عن بلد كبير مترامى الأطراف يسكنه عشرات الملايين من الناس .

ورب قائل نأخذ المتوسط من كل شئ . . . فهنا تنشأ مشكلة أخرى هي اننا عندئذٍ نبني متوسطات فوق بعضها البعض حتى نصل في النهاية إلى أن الصورة قد أصبحت

باهته لاتكاد تبين . إذ نأخذ المتوسط في السكن من حيث المساحة والموقع والمستوى والمتوسط في الطعام من حيث نوعه وكميته وقيمته الغذائية والمتوسط في المواصلات من حيث نوعية الأداة وكمية الاستعمال والمتوسط في الترفيه ... الخ ، وكل واحدة من هذه عسير القياس كثير التغير لا يكاد يثبت على قيمة. وعلى أية حال فإن عملية إعداد الرقم المذكور تعتمد على العينات العشوائية على كافة المستويات .

(ب) إن ارتفاع معدل تكاليف المعيشة المذكور لا يعني فعلاً أن تكاليف المعيشة قد ارتفعت لجميع الناس . فمثلاً قد يؤدي ارتفاع كبير في ايجار الشقق في مدينة جدة إلى ارتفاع المعدل العام لكل المملكة مع أن باقي سكان البلاد لم تتأثر تكاليف معيشتهم، كما أن الذين يسكنون في منازل مملوكة لهم وأولئك الذين قد ارتبطوا بعقد إيجار لم تنته مدته بعد لا يتأثرون بهذا الارتفاع ، وبنفس المعنى فإن القوة الشرائية لنقودهم لن تتأثر إلا إذا قرروا استئجار شقة في مدينة جدة .

وهكذا الحال في باقي مكونات "السلة" التي يعتمد عليها قياس تكاليف المعيشة . ولذلك فإن ربط دين لشخص بمعدل تكاليف المعيشة لتعويض عن انخفاض القوة الشرائية للنقود ربما ترتب عليه تعويضه عن انخفاض لم يحصل في نقوده أصلاً .

(ج) لما كان لكل مكون في "السلة" المذكورة وزن بحسب أهميته في حياة الناس ، أضحت تأثير الرقم القياسي بارتفاع سعر سلعة ما يتباين تبعاً لتلك الأهمية ، وتحديد الوزن المناسب لها . وتحديد الوزن المناسب معتمد على تقدير النسبة من ميزانية انفاق المستهلك النموذجي التي توجه إلى تلك السلعة ، أي أنهم ينظرون إلى ما ينفقه هذا المستهلك النموذجي على مكونات سلة السلع والخدمات المذكورة في سنة الأساس . ولكن المشكلة أن هذه النسبة تتغير ولا تكون ثابتة . بينما أن حساب المؤشر معتمد على أنها لازالت كما هي في سنة الأساس . فمثلاً كانت سنة الأساس في الولايات المتحدة لغرض حساب مؤشر تكاليف المعيشة هي سنة ١٩٧٢م . فلما زادت أسعار البترول زيادة كبيرة

في أول عقد السبعينات انخفض استهلاك الوقود لارتفاع أسعاره مما يعني أن وزنه في السلة قد أصبح أقل مما مضى . ولكن المؤشر استمر معتمداً على افتراض نفس الأوزان ، الأمر الذي أدى إلى المبالغة في حساب تكاليف المعيشة ومن ثم أظهر المؤشر الانخفاض في القوة الشرائية للنقود بأكبر من حجمه الحقيقي . وقد حدث هذا مع أن الأمر ظاهر مشهور ، فكيف في التغيرات التي لا ينتبه إليها في الوقت المناسب .

(د) مشكلة الفرق الزمني ، ذلك أن الرقم القياسي لا يعلن إلا بعد إتمام عمليات الإحصاء والحساب والتدقيق والمراجعة التي ربما استغرقت عدة أشهر والتي تأتي بعد أشهر أخرى انقضت في جمع المعلومات . فإذا أعلن اليوم عن الرقم القياسي فهو يتضمن معدل التغير في الأسعار ليس اليوم بل بالضرورة في فترة سابقة ، ثم يبدأ الناس في استخدامه فكانهم يغيرون الحقوق والالتزامات المالية اليوم بمعدل التضخم الذي كان سائداً في وقت سابق ، بينما أن معدل التضخم اليوم لن يكون معروفاً لهم إلا في المستقبل، عندئذ يتضح أن استخدام المؤشر هو أمر تقريبي بل هذا أبعد ما يكون عن الاستيعاب الدقيق للمعدل الحقيقي للتغير في الأسعار .

(هـ) أن له جوانب سياسة معروفة ومشهورة . ذلك أن استقرار معدل الأسعار وثبات القوة الشرائية للنقود هو من الأمور المحببة إلى الناس والتي لا تألو أي حكومة في محاولة تحقيقها أو إدعاء ذلك إن عجزت عن تحقيقها على أرض الواقع . ولطالما سقطت حكومات كثيرة في البلدان الديمقراطية لعجزها عن تحقيق هذا الهدف . وقد تبنت الدول الغربية الكثير من الضوابط التي تسعى إلى تحقيق إستقلالية الجهات التي تقوم بحساب المؤشرات حتى لا تكون عرضة للتأثير عليها من قبل الإدارة الحكومية والسياسيين الذين يرغبون في استخدام الأرقام لأغراض سياسية . ومع ذلك فإن ذوي الاختصاص يعرفون أنواعاً من الطرق التي اتخذتها حكومات كثيرة لتحقيق هذا الغرض .

أسوأ حالات التضخم في التاريخ الحديث

ربما يكون التضخم الذي حل بألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى وفي المجر بعد الحرب العالمية الثانية من أسوأ حالات التضخم في التاريخ الحديث ، فقد بلغت الأسعار في هذين البلدين مستويات لا تكاد تصدق وأصبحت النقود أقل قيمة من الورق المطبوعة عليه . كان سعر المارك الألماني بالنسبة الى الدولار الأمريكي قبل الحرب ٤ر٢ = ١ ، فأصبح ٦ = ١ في سنة ١٩١٨ و ٣٩ = ١ في سنة ١٩٢٠ ، وفي سنة ١٩٢٢ صار ٣١٧ = ١ أما في يونيو ١٩٢٣ فقد أصبح ١٠٠.٠٠٠ = ١ .

وقد وصل سعر الفائدة على القروض ٢٠ ٪ "يوميًا" ، ووصل سعر إعادة الخصم في البنك المركزي الى ٩٠ ٪ . وفي نوفمبر ١٩٢٣ كان سعر الجريدة اليومية نحو ٢٠٠ بليون مارك ! وكانت الأسعار تتضاعف في كل لحظة حتى أن كوب القهوة يرتفع سعره قبل أن ينتهي الزبون من شربه .

لقد كان السلوك الطبيعي للأفراد في هذا الوضع هو التخلص من النقود الورقية بشراء السلع والعملات الأجنبية ، مما أدى الى تضاعف أسعار السلع نتيجة ضغط الطلب حتى أن الأسعار تضاعفت - حتى سنة ١٩٢٣ - ٤ر١ ترليون مرة (١٠٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ = ١) .

وكان المخرج الوحيد هو إلغاء العملة القديمة - المارك - وإصدار مارك جديد . وعندما صدر المارك الجديد حددت علاقته بالمارك القديم كما يلي : مارك جديد واحد = ١٠٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ مارك قديم . أما في المجر فكان الوضع أسوأ من ذلك حتى أن السلعة التي كان

سوف يحصل عليها مكتسب الفائدة . فإذا زادت الأسعار بمقدار ٤ ٪ فإن الفائدة الحقيقية هي ١ ٪ فقط .

والارتفاع العام في الأسعار يعني أن القيمة الحقيقية للنقود - ومن ثم لكل سعر - هي أقل مما سبق . وبما أن الهدف النهائي للأفراد هو مقدار السلع والخدمات التي يستطيعون الحصول عليها من النقود وليس النقود ذاتها فإن المهم بالنسبة إليهم هو القيمة الحقيقية لا الاسمية .

آخر الذهب الكي!

عانت نيكارا جوا من معدلات عالية من التضخم في السنوات الأخيرة ، حتى أن معدل الزيادة في مستوى الأسعار وصلت ١٥٠٠ ٪ خلال النصف الأول من سنة ١٩٨٧ . وقد عجزت كل الوسائل المتاحة للحكومة في القضاء على التضخم فعمدت الى استعمال آخر الطب .. فأمرت الجميع أن يضيف ثلاثة أصفار إلى كل ورقة نقدية من فئة ٢٠ كوردوبا (وهي عملة البلاد) ، أي أن العملة من فئة ٢٠ أصبحت من فئة ٢٠٠٠٠ !

المصطلحات الجديدة في هذا الفصل

- **الرقم القياسي** : نسبة بين رقمين يعبر عنها كنسبة مئوية لقياس مقدار التغير في الأسعار أو الأجور أو تكاليف الإنتاج أو الاستيراد ، وهو يقارن سنة القياس الحالية بسنة اعتبرت أساساً للمقارنة .
- **الربط القياسي** : جعل الأجور أو الرواتب أو الأسعار أو أي مبلغ متفق عليه في عقد (كالفوائد أو الغرامات) يتغير مبلغها بالزيادة أو النقصان تبعاً لتغير مؤشر معين كالرقم القياسي لتكاليف المعيشة .

أسئلة للمراجعة

- ١ - لماذا لا نجد الدول تطبق الربط القياسي العام ، رغم معاناتها من التضخم ؟
- ٢ - إذا كانت الأرقام القياسية تعاني من كل هذه المشكلات ، فلماذا لا يزال الناس يعتمدون عليها ؟
- ٣ - عرف الناس وجود التضخم في الزمان القديم بدون معرفة الأرقام القياسية ، كيف ؟

المراجع

- يوسف عبدالوهاب نعمة الله، النقود في النشاط الإقتصادي
القاهرة، معهد الدراسات العالمية، جامعة الدول العربية، ١٩٥٨م
- ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف
الموصل، جامعة الموصل، ١٩٨٨م.
- مصطفى عبدالله الهمشري، الاعمال المصرفية والإسلام
الرياض، مكتبة الحرمين ١٩٨٣م.
- مصطفى رشدي شبيح، النظرية النقدية
مؤسسة الثقافة الجامعية د.ت
- محمد يونس، عبدالرحيم مبارك، مدخل الى الاقتصاديات النقود والصيرفة
الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة ١٩٨٢م
- محمد يونس، وعبدالمنعم مبارك، اقتصاديات النقود والصيرفة
الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة ١٩/١٢
- محمد علي القري، الفوائد المصرفية في الشريعة الإسلامية
جدة، دار حافظ، ١٤٠٨هـ
- محمد أحمد سراج، النظام المصرفي الإسلامي
القاهرة، دار الثقافة ١٤١٠هـ
- فؤاد مرسي، النقود والبنوك في البلاد العربية
القاهرة، معهد الدراسات العالمية، جامعة الدول العربية ١٩٥٨م
- غسان قلعائي، تقويم إداء النشاط المصرفي الإسلامي
ابوظبي ومطابع صحف الوحدة، ١٩٩١م
- عبدالمجيد عبوده، النظام البنكي في المملكة العربية السعودية
الرياض، معهد الإدارة العامة ١٤٠٦هـ

عبدالله بن سليمان بن منيع، الورقة النقدية

ط ٢ ١٤١٤هـ

عبدالعزیز الدوری، تاریخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري

بیروت، دار المشرق، ١٩٧٤م

زکریا عبدالحمید باشا، نقود وبنوك، مع وجهة نظر أساسية

الکویت، جامعة الكويت ١٩٨٩م

رمضان حافظ عبد الرحمن، بحث مقارن في المعاملات المصرفية والبدیل منها في الشريعة الإسلامية

القاهرة، دار الكتاب الجامعي ١٩٧٩م

حمدي الصباغ، في التعريف بالنقود

بیروت، دار الحدائثة ١٩٨٢م

انستاس الكرملی، النقود العربية وعلم النميات

القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية ١٩٨٧م

المنزلة الخامسة من كتاب الخراج وصفة الكتابة، لابی الفرج قدامة بن جعفر الكاتب البغدادي،

دراسة وتحقیق د. طلال الرفاعي

مكة المكرمة، مكتبة الطالب الجامعي، د.ت

إسماعیل محمد هاشم، مذكرات في النقود والبنوك

بیروت، دار الحدائثة ١٩٨٢م

ابی الحسن علی ابن یوسف الحکیم، الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة، تحقیق د. حسین مؤنس

القاهرة، دار الشروق ١٩٨٦م

إبراهیم صالح العمر، النقود الائتمانية

الریاض، دار العاصمة ١٤١٤هـ

Arora, A. *Cases and Materials in Banking Law* London,
Longman, 1993

Ahmed, Ziauddin *Concept and Models of Islamic Banking: An Assessment*
Karachi, Institute of Bankers in Pakistan, 1984

Al-Farsy, Fouad *Saudi Arabia, a Case Study in Development*
London, Stacy International, 1978

Al-Dukheil, Abdulaziz M. *The Banking System and its Performance in Saudi Arabia*
London, Saqi Books, 1995

Ariff, Mohammad *Monetary and Fiscal Economics of Islam*
Jeddah, International Center for Research in Islamic Economics 1982

Bond, Cecil J. *Credit Management Handbook* New York,
McGraw-Hill, 1993

Cipolla, Carlon *Money, Prices & Civilization in the Mediterranean World*
New York, Gardian Press 1967

Crockett, Andrew *International Money Issues & Analysis*
Molly Millars Lane, England, Van Nostrand Rein hold 1982

Cochran, John A. *Money, Banking & the Economy*
New York, McGraw-Hill 1980

Chew, Donald, edit. *New Development in Commercial Banking*
London, Basil Blackwell, 1991

Campbell, C. D. and Campbell R.G. *An Introduction to Money and Banking*
New York, Holt Binehart and Winston 1972

Clarke, Peter S. *Asset-Based Lending*
Chicago, Irwin, 1996

Dewatripont, Mathias and Tirole Jean *The Prudential Regulation of Banks*
Cambridge, Mass. The MIT press, 1994

Eichengreen, Barry, edit. *The Gold Standard in Theory and History*
New York, Methuen, 1985

Fabozzi, Frank J. and Konishi Atsuo, editors, *Asset / Liability Management*
Chicago, Irwin, 1996

Fabozzi, Frank J. & Zarb Frank G. *Handbook of Financial Markets*
Home wood, Illinois, Richard D. Irwin 1986

Feeney, Paul W. *Securitization*
London, St. Martin Press, 1995

Gulberstson, John M. *Money and Banking*
New York, McGraw-Hill 1977

Geisst, Charles R. *A guide to financial Institutions*
London, Macmillan, 1983

Ghatak, Subrate *Monetary Economics in Developing Countries*
London, Mcmillan, 1981

Gordon, Robert J. *Milton Friedmans Monetary Framework*
Chicago. University of Chicago Press, 1977

Hempel, George H., Simonson Donald G., Coleman Alan B. *Bank Management Text and Cases*
New York, John Wiley & Sons 1994

Hoyle, Ken & Whitehead G. *Money & Banking*
London, Heinenann, 1982

Knavehase, Raman *The Saudi Arabia Economy*
New York, Preager, 1975

Kock, de M.H *Central Banking*
New Delhi, Universal book stall 1984

Lawrence, David B. *Handbook of Consumer Lending*
Englewood Cliffs, New Jersey, Prentice Hall, 1992

Mccarthy, M. H. *Money & Banking*
London, Addiss-Wesley 1982

Miller, Roger Leroy & Pulsinelli Robert W. *Modern Money and Banking*
New York, McGraw-Hill 1985

Miller, Leroy Roger *The Economics of Macro Issues*
N.Y. Harper & Row 1976

Prager, Jones *Fundamentals of Money, Banking & Financial Institutions*
New York, Harper & Raw 1987

Radhaswamy, M. *Practical Banking*
New Delhi, S. Chand & Co 1979

Rupert, Raymond H., edit. *The New Era of Investment Banking*
Chicago, Probus Publishing, 1993

Smith, Gary *Money & Banking*
London, Adisson-Wesli 1982

Sherman, Howard *Stagflation*
New York, Harper and Raw 1976

Walmsley, Julian *The New Financial Instruments*
New York, John Wiley & Sons 1988

White, Lawrence H., Edit. *The Crises in American Banking*
New York, New York University Press, 1993

Yeager, Leland B. *International Monetary Relations*
New York, Harper & Raw 1966

Young, Arther N. *Saudi Arabia, The Making of a Financial Giant*
New York, New York University Press, 1983

تم بحمد الله